

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

كلية: الآداب والعلوم الإنسانية

قسم: التاريخ

جامعة الأمير عبد القادر

للعلوم الإسلامية

ـ قسنطينةـ

معاملاته ومباداته اقتصادية في قسنطينة

أواخر العهد العثماني

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر

إشراف الأستاذة الدكتورة:

فاطمة الزهراء قشني

إعداد الطالبة:

بسمفي حرصوحة

<u>الجامعة الأصلية</u>	<u>الرتبة</u>	<u>الاسم واللقب</u>	<u>أعضاء لجنة المناقشة</u>
جامعة الأمير عبد القادر	أ. التعليم العالي	أ. احمدية عميرة	الرئيس:
جامعة منتوري قسنطينة	أ. التعليم العالي	أ. فاطمة الزهراء قشني	المقرر والمشرف:
جامعة الأمير عبد القادر	أ. التعليم العالي	أ. أحمد صاري	العضو:
جامعة بسكرة	أ. محاضر	د. علي أبقو	العضو:

المناقشة يوم: 8 نوفمبر 2005

السنة الجامعية: (1425-1426 هـ/ 2004-2005 م)

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

لِغُورِ الْمُسْلِمِيَّةِ

جَامِعَةِ الْأَمَمِ

شكراً وتقدير

أتقدم بخالص الشكر وأصدق الثناء للأستاذة الفاضلة فاطمة الزهراء قشّي، فأنا لا أنسى لها كرمها علىٰ ورعايتها لي، وتوجيهها وإرشادها لي إلى أن خرج هذا البحث بهذه الصورة.

كماأشكر كل أساتذتي بجامعة الأمير عبد القادر لمساعدتهم لي في إتمام هذه البحث. كما لا يفوتي أن أتوجه بالشكر الجزيل إلى الأستاذ محمد صياد على توليه تصحيح رسالة من الجانب اللغوي.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى السيدة حليمة التي قدمت لنا الدعم خلال الفترة التي قضيناها في الدراسات العليا. ولا ننسى الأخت شبيلة زايدى التي سهرت على طباعة هذا البحث.

كما لا يفتوني أن أشكر كل من ساعديني في إتمام هذا البحث من قريب أو من بعيد. فأصل الله سبحانه وتعالى لأساتذتي الأفضل خير الجزاء إنه سميع مجيب.

الإهداع

أهدي ثرة هذا العمل إلى من قال فيهما الرَّحْمَان: «وَوَصَّيْنَا إِلَيْكُمْ أَنْ إِنَّمَا الْإِنْسَانَ
بِوَالدِّيَهِ إِحْسَانٌ».

إلى أول من وضع قدمي على درب العلم... أبي.

وإلى من علمتني أنا الصبر مفتاح الفرج ... أمي.

وإلى من شاركوني حلو الحياة ومرها أخوي وأخواتي.

وإلى كل من قدم لي يد المساعدة لإنجاز هذا البحث.

المقدمة

الرقم ٢٠١٣
للغة العربية
الإسلامية
رفادر

جامعة
الأمّام
بجامعة
الأمّام

أولاً: التعريف بالموضوع

عاشت قسنطينة زمن طويل تحت الحكم العثماني، وشكلت أحد أهم المدن في الإيالة الجزائرية خاصة وأنها كانت تمثل عاصمة أكبر مقاطعة في الجزائر آنذاك، ألا وهي "بايلك الشرق"، وبذلك تكون لها حق إدارة كل ما جاورها من المدن التي تخضع للنظام التركي، وقوانيته والتي تعطيهم نوعاً من الأمان وحق زيارة المدينة والمشاركة في جميع فعاليتها الاقتصادية، والاجتماعية وحتى السياسية، وذلك مقابل دفع رموز الولاء المتمثلة في الضرائب، ولأن قسنطينة كانت تتحل صدارة المدن الداخلية لما لها من تأثير في الحياة الاقتصادية، خاصة وأنها نقطة تلاقي القرافل التجارية ومقرًا لأهم الأسواق التجارية.

وهذه الميزات هي التي أهلت قسنطينة لأن تكون أرضية هذه الدراسة، ولأن معرفة البلاد من الداخل تقتضي التعمق في ماضي المدن الداخلية للدولة، و من بينها قسنطينة التي حافظت على تمسكها عبر العصور السابقة لعهد الأتراك، فهي مدينة تستهوي كل باحث يهتم بدراسة التاريخ المحلي للمدن، و نظراً لما عاشته هذه المدينة من تحولات اقتصادية واجتماعية في الفترة الأخيرة للتواجد العثماني ارتأينا التعرض إلى الجانب الاقتصادي للمدينة من منطلق مجموعة من المعطيات التي توفرها الوثائق المسجلة بالمحكمة الشرعية، ومدى تأثيرها اقتصادياً بالأحداث السياسية والاضطرابات الداخلية، التي أثرت في كثير من الأحيان على الطرق التجارية ومراكمها.

وبالنظر إلى المعلومات التي توفرها عقود المعاملات والمبادلات الاقتصادية، فإننا ندخل المجال الاقتصادي من كل جوانبه، فمن الزراعة إلى التجارة مروراً بالصناعة، التي تغذى الأسواق بكل ما تحتاجه من سلع، وهذا ما فرض علينا عنصر آخر وهو العملات والأسعار. وكل ذلك كان مع نهاية القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر، ومن أجل تغطية كل هذه المواضيع في دراسة واحدة، ارتأينا أن يكون عنوان هذه الدراسة: "معاملات ومبادلات اقتصادية في قسنطينة أواخر العهد العثماني"، وذلك التكثير الذي صاحب العنوان لأننا لا ندرس كل أنواع المعاملات والمبادلات التي كانت سائدة في المدينة، وإنما نقوم بدراسة المعاملات والمبادلات

الموجودة في سجلات المحكمة الشرعية لمدينة قسنطينة.

بالإضافة إلى أننا ندرس التعامل والتبادل الخاصين بسكان المدينة وما جاورها، وهذا تكون قسنطينة هي الإطار المكاني لهذه الدراسة.

ثانياً: دوافع الدراسة

إن أهمية تسليط الضوء على التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للمدن الجزائرية أثناء الحقبة العثمانية، الفترة التي لا نستطيع فهمها وتحليلها دون الرجوع إلى جانبها الاقتصادي، ومدى تأثيره في باقي القطاعات الأخرى، خاصة وأن المواضيع الاقتصادية التي ترجع لدراسة ذلك العهد قليلة جداً، وهذا النقص أدى إلى ترك المجال فارغاً وفتح المجال أمام التأويلات، وللكشف عن هذه الحقائق ارتأينا أن نعتمد على الأرشيف المحلي للمدن، خاصة أرشيف المحاكم الشرعية الذي يحتوي مجموعة من المعاملات والمبادلات المسجلة فيه وهي تعطي صورة عن الجانب الاقتصادي لقسنطينة.

ثالثاً: إشكالية البحث

هدف من خلال هذه الدراسة إلى الإجابة على الإشكاليات، وضعناها في بداية البحث، وقد تمحورت حول:

ما هو واقع المعاملات والمبادلات في قسنطينة أواخر العهد العثماني؟ وما هو الواقع الاقتصادي للمدينة؟ وما هي وسائل المعاملات والمبادلات؟ وما مدى مشاركة الفئات الاجتماعية في المعاملات والمبادلات؟ وما هو واقع المرأة في المعاملات والمبادلات؟

ومن البحث عن الإجابات لتلك التساؤلات يمكننا الإحاطة بالجانب الاقتصادي للمدينة، ودور الفئات الاجتماعية كالحضر، الفئة التي وظفت أموالها لإيجاد المكانة السياسية والاجتماعية، هذه الفئة التي طلما أدت دوراً مميزاً في تحريك الأحداث السياسية في الباليلك، كما تعد جزءاً لا يستهان به في المجتمع الجزائري ككل.

رابعاً: هيكل الدراسة

قمنا بتقسيم الدراسة إلى أربعة فصول :

الأول يعنوان : "معاملات ومبادلات في قسنطينة دراسة إحصائية ومقاربة تصفيفية"، وكان بمثابة الفصل التمهيدي، عرفنا فيه بالسجلات المستخدمة في الدراسة ومضمونها، كما تعرضنا للأطراف الفاعلة في عقود المعاملات والمبادلات كالبائع والمشتري، كذلك الثروات المتداولة في العقود، بالإضافة إلى واقع المعاملات والمبادلات أواخر العهد العثماني، ومدى تأثيرها بالتحولات السياسية.

أما الفصل الثاني، فقد ععنوناه بـ: "الواقع الاقتصادي لقسنطينة أواخر العهد العثماني"، فركزنا من خلاله على دراسة الثروة الزراعية والحيوانية، كذلك الأنشطة الصناعية والحرفية، ثم نخرج للدراسة الحركة التجارية وأهم المراكزها في المدينة، ومنها نصل لأهم مجالات الاستثمار في المدينة.

في حين خصصنا الفصل الثالث لدراسة أنواع العملات والأسعار في مدينة قسنطينة، وتناولنا فيه أهم العملات الجزائرية والأجنبية المطروحة للتداول في أسواقها، بالإضافة إلى العملات والسفاتج، كما نطرق فيه لدراسة الأسعار وحركتها، والعوامل المؤثرة فيها، هذا إلى جانب دراسة أهم العمليات النقدية الشائعة في المدينة ومعوقاتها.

أما الفصل الأخير، فقد ععنوناه ببنية المجتمع القسنطيني الاقتصادية، وفيه نطرقنا إلى الفئات الاجتماعية البارزة في المعاملات والمبادلات، ثم عرجنا للتعرف على أهم العائلات التي عرفت بملكها ومدى تأثيرها في السياسة واقتصاد الباليلك، منها ننتقل للحديث عن مكانة المرأة الاقتصادية والاجتماعية، وثم ختمنا الفصل بأهم التراثات التي كانت سائدة في المجتمع القسنطيني.

وهذا نصل إلى الخاتمة التي من خلالها وضع وبذورة أهم الدراسة والنتائج التي توصلنا إليها.

خامساً: التعريف بمضان الدراسة

١- المخطوطات:

١-١-وثائق الأرشيف الولائي بقسنطينة

١-١-١-سجلات المحكمة المالكية:

يحتوي الأرشيف الولائي لمدينة قسنطينة على اثنتا عشرة سجلاً خاصة بالأحكام والعقود التي أصدرها المحكمة الشرعية للمدينة، وقد استخدمنا منها عشرة فقط، ذلك لأنها تحتوي على عقود المعاملات والمبادلات، وهذه الوثائق لم يسبق الاعتماد عليها في الدراسات الأكاديمية، ونراها مصدراً مهماً يساعدنا على إعطاء صورة أوسع حول الموضوع خاصية ما يتلعل بالجانب الاقتصادي للمدينة.

١-١-٢-سجل أوقاف صالح باي:

يعتبر سجل الأوقاف من المصادر المهمة والمعروفة عند الباحثين في التاريخ العثماني، فهو يحوي معلومات عن الأوقاف وأصحابها والمذهب الذي أوقف عليه، وقد استفدنا منه في معرفة أملاك العائلات ومدى مشاركتهم في عمليات الرقف.

١-٢-وثائق المكتبة الوطنية:

١-٢-١-مجموعة الوثائق رقم 3205

تحتوي هذه المجموعة على رسائل متبدلة بين البيانات والدaias، وجموعة أخرى من الوثائق، وقد أخذنا منها وثيقتين، الأولى تحمل رقم 24، وتنص على أمر من عثمان باي إلى عمال الجباية بإعفاء جنان محمد بن كوجك من المطالب المخزنية، أما الثانية فتحمل رقم 31 وهي عبارة عن أمر بإعفاء جنان محمد بن كوجك من الضرائب.

1-2-2-مخطوط قانون الأسواق لمدينة الجزائر:

استفدنا من هذا المخطوط في معرفة قوانين السوق في الجزائر، وهذا من أجل تعطية النصوص الراضحة في الوثائق التي بين أيدينا خاصة في مجال تنظيم الأسواق.

2-المطبوعات:

2-1-المصادر:

1-1-2-كتابات العتري المعونة بـ: "تاريخ قسنطينة" و "مجاعات قسنطينة"، وتعتبر كتاباته من أهم المصادر التي اعتمدنا عليها في ظل النقص الكبير في المصادر المتعلقة بتاريخ المدينة، والتي تخدم الموضوع، كما اعتمدنا على هذه الكتابات في معرفة الأحوال السياسية والاقتصادية في أواخر العهد العثماني (1787-1837)، وإلى جانب العتري وجدنا مصدر آخر يعتير من الكتابات المحلية وهو على درجة من الأهمية معنون بتاريخ "باليات قسنطينة - المرحلة الأخيرة -" لمؤلفه المجهول، وقد أفادنا في معرفة الواقع السياسي للمدينة.

2-1-2-المرأة، مذكريات وليام شالر، مذكريات شريف الزهار:

لم تستطرق معظم المصادر المحلية الخاصة بالعهد العثماني والمكتوبة من طرف الكتاب المحليين إلى الواقع الاقتصادي للمدينة، لذلك جلأنا للبحث في مصادر ثانوية ولو لا بعض الفقرات في كتاب حمدان بن عثمان خوجة "المرأة"، لما تعرضها البعض للقضايا كالحوالات والسفاتح ، كما استفدنا من مذكريات الشريف الزهار في معرفة أجزاء العملة وقرارات تعديلها، أما مذكريات القنصل وليام شالر فقد ساعدتنا في التعرف على الألبسة المنتشرة.

2-المراجع:

المراجع المستخدمة في هذا البحث هو كتاب "Recherches sur L'Algérie à l'époque ottomane monnaies, prix et revenus 1520-1830" لصاحبه لمنور مروش، وفي الحقيقة أن هذا المرجع يكاد يرتفع إلى مصاف المصادر، لأنّه هو المرجع الوحيد الذي يتحدث عن العملات الجزائرية والأسعار كذلك المداخليل بدقة، ويعتمد في أغلب الأحيان

على الأرشيف، فأغلب مادته العلمية أرشيفية.

وإلى جانبه اعتمدنا على كتاب "Ernest Picard" المعنون بـ "La monnaie et le crédit en Algérie de puis 1830" ، والذي أفادنا كثيراً في معرفة قيمة العملات الجزائرية أو آخر العهد العثماني.

2-3-المقالات:

2-3-1-مقالات المجلة التاريخية المغربية:

اعتمدنا على مقالات هذه المجلة بشكل كبير، خاصة وأنها تحوي على عدد كبير من المقالات، التي تتعرض إلى أهمية وثائق المحكمة الشرعية في كتابة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للمدن، ومن تلك المقالات نجد مقال خليل الساحلي: "سجلات المحاكم الشرعية كمصدر فريد للدراسة التاريخي الاقتصادي والاجتماعي" ، ومقال ليلي الصباغ: "ملاحظات حول دراسة الاقتصاد العربي في العصر العثماني".

2-3-2-مقالات المجلة الإفريقية "R.A":

تعتبر مقالات هذه المجلة من المراجع التي اعتمدناها في هذا البحث، حيث خدمتنا بشكل كبير في مجال المقالات المتخصصة، والتي تعتمد في معظمها على وثائق أرشيفية، ولعل أهم المقالات المعتمدة "Charles Féraud" ، مثل "Les corporations des métiers à Constantine".

وأخيراً يمكن القول أن المادة العلمية التي اعتمدنا عليها تتنوع بين الوثائق المخطوطة والمصادر المنشورة، إلى جانب مجموعة من المراجع والرسائل والمقالات، ورغم هذا تؤكد على النص الكبير للوثائق والدراسات المتعلقة بالموضوع.

سادساً: صعوبات البحث

أول ما صادفناه من مشاكل هو صعوبة الحصول على المادة الخبرية الخاصة بالحياة الاقتصادية لمدينة قسنطينة، فوثائق المحكمة الملكية تعتبر المادة الأساسية لهذا البحث، بالرغم من

فقد مكتتنا من رسم صورة دقيقة عن الموضوع، إلا أنها وجدنا أنفسنا ملزمنا بالبحث عن مصادر ومراجع لتعطية النص.

بالإضافة إلى ذلك صعوبة اللغة التي كتبت بها هذه الوثائق، وصعوبة الخط الذي كتب به، هذا إلى جانب صعوبة الترجمة من اللغة الفرنسية إلى اللغة العربية، خاصة وأن أغلب الكتابات التاريخية الخاصة بالعهد العثماني كتبت باللغة الفرنسية.

سابعاً: منهج الدراسة

إن طبيعة الموضوع فرت علينا اعتماد المنهج التاريخي الذي يهتم بتبع الأحداث وتأثيرها، وهذا من أجل الحصول على وصف شامل للحقيقة المدروسة، إلى جانب استخدامنا المنهج الإحصائي الذي ساعدنا في معرفة نسب المشاركة في المعاملات والمبادلات، الذي أكد لنا مجموعة من الحقائق التاريخية.

بالإضافة إلى المنهج التحليلي الذي من خلاله نصل إلى الحقائق التاريخية التي تؤكددها الوثائق، كما أنه يساعد في البحث عن الأسباب والتفسيرات للوصول إلى العوامل المساعدة على تشكيل الواقع الاقتصادي، وبروز فئات اجتماعية على الساحة الاقتصادية في الفترة الأخيرة للتواجد العثماني.

الفصل الأول:

المعاملات والمبادلات في قسطنطينية

مقاربة إحصائية تصفيفية

- 1-1**-ملحة عن أهم المعاملات والمبادلات الموجودة في السجلات
- 1-2**-الأطراف الفاعلة في المعاملات والمبادلات
- 1-3**-أهم الثروات في عقود المعاملات والمبادلات
- 1-4**-واقع المعاملات والمبادلات في قسطنطينية أو آخر القرن
18 وبداية القرن **19**

لقد أدرك المختصون ما لوثائق المحاكم الشرعية من أهمية في كتابة تاريخ المدن لاقتصادي والاجتماعي في الحقبة العثمانية، وهذا بعد أن قام الباحثون أمثال خليل الساحلي وعبد الرحمن عبد الرحيم عبد الرحيم بلفت الانتباه إلى ما تحتويه سجلات المحاكم الشرعية من مادة أساسية في البحث إلى درجة يمكن القول معها أن كتابة التاريخ العثماني لا تكون إلا بالأخذ بهذه المصادر المحلية، لكن أين تكمن هذه الأهمية؟

تعد سجلات المحكمة الشرعية أهم مصدر لنarrative الجزائر في الفترة العثمانية بشكل عام، وفي مدينة قسطنطينة خاصة، وذلك لما تقدمه من معلومات دقيقة وتفصيلية حول مختلف جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية وال عمرانية، وذلك في إطار الشرع الإسلامي، الذي عالج أمور المسلمين وامتدت مهامها لتشمل أهل الذمة. وهذا نقول أن المحكمة كانت تمثل القانون العام الذي يحفظ حقوق جميع السكان على اختلاف مذاهبهم، إلا أن الاهتمام بهذه السجلات أمر حديث العهد، لذلك فالوثائق التي بحوزتنا إذا درست دراسة عميقه ومتأنية، فستقدم صورة واقعية للفترة الأخيرة من الحكم العثماني، وقبل الدخول في تصنيف المعاملات والمبادلات، ارتأينا أن نقدم فكرة حول السجلات المعتمدة في هذا البحث، انطلاقاً من السجل الأول، الذي تعود بدايته إلى صفر (1202 هـ) الموافق لـ(1787م)، ولا يمكن أن نعتبر هذا التاريخ بداية عملية التسجيل، لأن وجود هذه السجلات دليل على وجود أخرى قبلها، وقد بلغ تعداد السجلات المستخدمة في هذه الدراسة عشرة سجلات تغطي السنوات المتقدمة من (1202هـ-1249هـ) الموافق لـ(1787-1833م). وبذلك، تكون قد غطت المرحلة الأخيرة من حكم صالح باي⁽¹⁾ إلى آخر باباتها وهو الحاج أحمد باي⁽²⁾، ويعتبر السجل الأول أول السجلات من حيث الترتيب (1202هـ-1205هـ)، ومن حيث تعداد المعاملات والمبادلات التي بلغت (365) عقداً، أكثرها مبادلات بيع وشراء.

⁽¹⁾ صالح باي: هو صالح باي بن مصطفى، ولد في أزمير بتركيا عام 1739 م - تقريباً، هاجر إلى الجزائر 1753 م، ثم التحق بفرقة المليشيات العسكرية للعمل بها قبل أن يصل لقسطنطينة لدعم الفرقة التركية العسكرية بها، فبرزت شجاعته وأثارت انتباه أحمد القلي الذي قربه إليه ليتولى أمر الباباينك سنة 1771 إلى غاية 1792. ينظر: محمد الصالحي العتربي، تاريخ قسطنطية، د ط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، د ط، ص 62.

⁽²⁾ أحمد باي: آخر بابات قسطنطينة تولى الحكم من (1826-1837) تاريخ سقوط قسطنطية، وتولى بعد تاريخ سقوط العاصمة شؤون الشرق فقضى العملة وقاد مقاومة الاحتلال.

أما السجل الثاني فقد اشتمل على سنوات نهاية حكم صالح باي، حيث امتد من سنة (1205-1210هـ)، هذه الفترة تعاقبت فيها الأحداث حيث نفذ حكم الإعدام في صالح باي كذلك قتل إبراهيم باي وتغير بتعدد عقود المعاملات والمبادلات، لكن بتعذر أقل من السجل الأول، إذ بلغ (348) عقداً، ونسجل الانخفاض الحقيقي في نسبة التسجيل بداية من السجل الثالث (1210-1217هـ) حيث لم تسجل سوى (140) عقداً وإذا انتقلنا إلى السجل الرابع وهو أضخم السجلات حجماً ويحمل بين طياته عقود الفترة الفاصلة بين (1218-1232هـ) المواقف لـ (1804-1817م)، وكان أكثر عقوده تركات إلى جانب مجموعة من عقود المعاملات والكل بلغ (104) عقداً، ويعتبر السجل الخامس أكثر السجلات تخصصاً فهو لا يحوي إلا عقود الأحوال الشخصية، وسنواته عبارة عن السنوات الأخيرة من السجل الرابع، وإذا حاولنا إيجاد تفسير لذلك التكرار فإننا نقول باحتمالين:

الأول: وجود سجلين في نفس الوقت يسجل فيهما، الأول غير متخصص وربما يكون السجل الرابع، أما الثاني فمحخص لعقود الزواج والطلاق.

الثاني: وجود مكانين للتسجيل وهذا غير وارد لأن التسجيل كان يتم بالمحكمة المالكية والسجلات العشرة المنسوبة لها. ووجود هذا التداخل في تاريخ العقود يتسبّب في تسجيل عقود شهر مع آخر، يمكن أن نفسّره بتأخير تسجيلها في المكان المناسب، حتى أن بدايات وهياكل السجلات لم تكن دائماً دقيقة، فمثلاً بعد السجل ينتهي بشهر معين وعند الانتقال إلى آخر نلاحظ بدايته بذكر عقد أو أكثر خاصة بالشهر السابق، وظاهرة السنون المكررة تلاحظ خاصة في السجل الرابع والخامس.

بعد هذا ننتقل إلى السجل السادس، والذي يبدأ فيه الاحتلال عملية التسجيل، فيحوي سنوات الفترة المتدة بين (1233-1240هـ/1824-1821م)، وهذا السجل لا يحوي إلا عقداً واحداً خاصاً بالمعاملات، وهو عقد وقف مؤرخ في ذي الحجة 1239هـ⁽¹⁾/1823م. مع ملاحظة احتفاء بعض السنوات من الترتيب والقاضي بباشر عملية التسجيل دون التطرق لأسباب هذا التقطّع⁽²⁾.

⁽¹⁾- السجل السادس، ص 441.

⁽²⁾- فاطمة الزهراء قشى، قسطنطية المدينة والمجتمع في منتصف الأول من القرن 13هـ، من أواخر القرن الثامن عشر الميلادي إلى منتصف القرن 19م، رسالة دكتوراه دولة في التاريخ، إشراف: محمد الهادي الشريف، جامعة تونس الأول، 1998، المقدمة.

وبالانتقال إلى السجل السابع، نجد أنه يحمل سنوات: (1233-1237هـ/1821-1824م)، وقد حوى 33 عقداً، وهذا ينفي كون أنَّ الحاكم الشرعي قد فصل بين سجلات الأحوال الشخصية والمعاملات ابتداء من السجل الرابع، لأنَّ السجلات اللاحقة تثبت العكس. ومنه نأتي إلى الثامن، الذي يعتبر تكملة للسجل السابع في الترقيم وفي السنوات، وقد وجدنا فيه ستة معاملات.

أما التاسع، فهو يكمل الثامن، ويحمل سنوات منه، ويمتد من سنوات (1240-1249هـ/1824-1833م)، وقد احتوى إلى جانب عقود الزواج والطلاق على وثائق خاصة بالمعاملات والمبادلات، بالإضافة إلى أخبار أخرى مثل تغيير أجراة القاضي وأعوانه⁽¹⁾، والكل بلغ 14 عقداً. وأخرها السجل العاشر، الذي حوى (18) عقداً خاصاً بالمعاملات والمبادلات، وبعد هذا السجل تصفحنا السجلين الحادي عشر والثاني عشر، والذي لم نسجل فيهما أي عقد.

ومن خلال ما سبق، يمكننا أن نحدد بعض الفجوات أو فترات الضياع الموجودة في عقود المعاملات، وبما أنَّ الأسباب التي أدت إلى الانقطاع أو الضياع غير معلومة لا يمكن اعتماده للتدليل على التسلسل. وأكبر فجوة كانت في عقود المبادلات البيع والشراء، حيث يختلف هذا النوع من العقود ابتداءً من سنة 1210هـ الموافق لـ 1795م ليظهر سنة 1212هـ الموافق لـ 1797م بعقد واحد ثم يختفي مرة أخرى قرابة السنة 1213هـ الموافق لـ 1798م، ومن هنا يمكن القول أنَّ عقود البيع والشراء تظهر مرة في كل سجل ابتداءً من السجل الثالث، فهي منعدمة تماماً في السجل الخامس والسادس والثامن والتاسع كذلك العاشر، وكان هذه العملية (المبادلات) احتفت من المدينة، ولا ندري إن بدأت عملية التسجيل في غير هذه السجلات أم هناك أسباب أخرى أدت إلى هذا الانقطاع، إلا أنَّ فترات النقص لا تؤثر كثيراً على السياق العام للتتابع التاريخي فالنقص تعوضه عقود أخرى رغم الاحتفاء في بعض السنوات مثل غياب العقود الخاصة بالمعاملات والمبادلات في السنوات (1238، 1245، 1248هـ).


وفي الأخير يجب أن نشير إلى أنَّ كل السجلات التي بحوزتنا كتبت باللغة العربية وبالخط المغربي، لكن لم تكن بخط واحد كما لم تكن الكتابة منتظمة، إذ كانت تبدأ من بداية الصفحة إلى نهايتها مع جوابها وحتى الصفحة الأولى لم تخل من الوثائق، فالسجل من البداية حتى النهاية مملوء بالعقود هذا

⁽¹⁾ السجل التاسع، العقد المورخ في ذي الحجة، 1243هـ، ص 705.

من حيث الشكل، أما الوثائق نفسها قد كتبت بلغة أقرب إلى العامية، ومع اختلاف الخطوط الموجودة في السجلات إلا أنها اشتراك كلها في حذف (كابينة، بائع، عايشة، ...) وذلك لعلبة رواية ورش على نافع لدى سكان المدينة والتي لا تنطق فيها الممزة إلا هريرة قطع⁽¹⁾.

الشكل رقم (1): توزيع المعاملات والمبادلات الاقتصادية على سجلات المحكمة الشرعية:

1249-1202هـ



⁽¹⁾-أحمد بن حموش: فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري (1549-1830)، ط2، دار البحوث للدراسات الفقهية، دبي، الإمارات العربية المتحدة، 2002، ص 9.

١-١-١- لحة عن أهم المعاملات والمبدلات الموجودة في السجلات:

ومن أجمل التعرف على محتوى السجلات ارتأينا إعطاء لحة موجزة حول أهم المعاملات والمبدلات الموجودة فيها، وقبل ذلك نحاول التعرف على دلالة مصطلح المعاملات والمبدلات، والتي يقصد بها مجموعة الأحكام التي تنظم علاقت الناس الناشئة أي المعاملات فيما بينها، وذلك لتنظيم شؤون المجتمع في كل ما تدعو إليه الحاجة، بحيث تكفل لهذا المجتمع الحياة الإنسانية الفاضلة كالبيع، الشراء، الرهن، الشراكة والهبة. وتختلف المعاملات والمبدلات من جيل إلى جيل ومن بيته إلى آخرى، لذلك جاءت أحكامها في القرآن الكريم بمملة حتى يكون لولاة الأمر من العلماء الحق في الاستبatement والتصريح لوضع الأحكام حسب ما يتفق مع مصالح الناس ويساير أعرافهم^(١)، والمعاملات كالمبدلات هي تعامل الناس بعضهم مع بعض في الأمور المالية والحقوق المتعلقة بها، وذلك مثل البيع، الإيجار، القرض والرهن^(٢).

تنقسم العقود الخاصة بالمعاملات والمبدلات الموجودة في السجلات المدروسة إلى مجموعات

هي:

١-١-١- العقود التي ترد على ملكية (العقود التجارية):

تشمل هذه المجموعة العقود التي فيها بدل كالبيع والشراء والمقايضة^(٣)، وقد وجدت في السجلات بعد لا يأس به وصل إلى (300) عقد، وهي ثرية بالمعلومات ذات الطابع الاجتماعي والاقتصادي، إذ تتضمن أخباراً عن النشاط التجاري بمدينة قسطنطينة وعن العملات المتداولة وكذلك الأسعار، وبفضلها يمكننا معرفة تقلبات الأسعار والعملة^(٤)، ومن خلالها كذلك نتوصل إلى مستوى معيشة العائلات ودرجة الغنى والفقر، كذلك أوضاع أهل النمة والأطراف الرسمية للمدينة.

^(١)- محمد علي عثمان الفقي: فقه المعاملات، دراسة مقارنة، د. ط، دار المريخ، الرياض 1986، ص 19.

^(٢)- محمد علي عثمان الفقي: المرجع نفسه، ص 21.

^(٣)- محمد علي ركي عبد الرحمن: أحكام المعاملات المالية في المذهب الحنفي - العقود، العقود النافلة للملكية، ط ١، دار الثقافة، قطر 1986، ص 105.

^(٤)- عائشة عطاس: سجلات المحاكم الشرعية وأهميتها في دراسة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي لمجتمع مدينة الجزائر - العهد العثماني، مجلة الإسانيات، ع 3، الجزائر 1997، ص 74.

ومنه تصفح عقود البيع والشراء، يظهر أركان البيع والمتمثلة في:

1. المتعاقدين وهو البائع والمشتري.
2. المعقود عليه ونقصد به كل من الشعن والشمن.
3. المعقود فيه وهو الزمن الذي يقع فيه البيع.

غياب الركن الأول وهو الصيغة وهي الإيجاب والقبول، رابع إلى التوثيق فالعملية كلها لا تتم إلا إذا كان بقبول كلا الطرفين (البائع والمشتري)، فلا يعقل أن يدون القاضي ما لم يتفق عليه، وكذلك يمكن أن نضيف عمليات البيوع التي تتم في عقود التركات وأسواق الدلاله من ثبات وثباب وعقارات، وتحتوي هذه المجموعة يمكن إدراج نوع آخر من العقود وهي عقود التملك والمقصود بها تملك الشيء، فإن ورد التملك على الأعيان كان بيعا⁽¹⁾، وقد وجدنا من هذا النوع (26) عقدا نقل للحاجة والتوثيق، وكمثال على ذلك:

«الحمد لله هذه نسخة رسم نقلتها للحاجة إليها والتوثيق بها ونصه الحمد لله بعد أن استقر على ملك الأجل الأحسن الأنساب السيد أبو عبد الله بن المرحوم بكرم الحبيقي السيد الشريف جميع الربع الواحد شيئاً عدا تسعة أفلس...»⁽²⁾.

بالإضافة إلى صيغة التملك مثل:

«الحمد لله وفيه تملكت فاطمة بنت بخشوش جميع العلوم الكائنة بزنقة مقيس الشرقي المفتح قرب سوق الحمالين صار لها ذلك بالشراء كما هو مبين بغية طابعين للتاريخ»⁽³⁾.

كما يمكن أن نضيف عقود الإثباتات والشهادات التي غالباً ما تكون إثباتاً لملك أو لدين و يوجد منها (16) عقداً ومن هذه العقود:

«الحمد لله الذي ثبت بلده سعيد بن محمد الزيتوني لأمة الله فاطمة بنت علي العلمي

⁽¹⁾- حمد عنى الفقي: مرجع سابق، ص 126.

⁽²⁾- السجل السابع، ص 26.

⁽³⁾- السجل الأول، العقد. المؤرخ في 16 حرم 1203 هـ، ص 67.

وقدره 60 ريال كبيرة الضرب تقرر ذلك لها عليه من الصداق الثابت لذمته... »⁽¹⁾.

تنتمي عقود هذه المجموعة إلى عقود التوثيقات، ويقصد بها ضمان الحقوق لأصحابها وتأمين الدائن على دينه قبل المدين، فالدائن بهذه العقود يؤكد حقه في استرداده، كما يطمئن المشتري على ما اشتري، ويعود احتمال الضياع.

1-1-2- العقود التي لا بدل فيها:

أول ما نصادفه الوصايا، وهي عقود تصرف في التركة مضارف إلى ما بعد الموت⁽²⁾، وهذا النوع وجد في السجلات بر (183) عقداً أغلبها كانت في ثلث الميراث، إلا أنها وجدنا عقود تنص على وصايا في جميع مختلف الشخص الواحد، مثل:

«في اليوم الموافق للعشرين وصل شاهدان بعد الاستدعاء والإذن مما يجب لأم الائحة بل لفند هي بحال مرض فأشهدكمما أنها أوصت بجميع مالها لأمة الله فيالة بنت الحاج رجب العيساوي ينفذ ذلك لها بعد موتها وحقوقها بدار الآخرة والمعرفة لدى شاهدين...»⁽³⁾.

ومن هذا كان من الواجب علينا أن نورد شروط صحة الوصية وهي ثلاثة:

1. أن يكون الموصى به من يجري فيه الإرث أو يصلح أن يكون محل التعاقد حال حياة الموصى، وكان الموصى به من الأشياء التي تنتقل بالإرث عند الوفاة.
2. أن يكون الموصى به مالا متقدماً في حق الموصى والموصى به، والمراد بالمال المتقدماً المال الذي أباح الشرع الانتقال به من حال السعة والاحتياز.
3. أن يكون الموصى به موجوداً في ملك الموصى وقت إنشاء الوصية⁽⁴⁾، وما يتشرط في الموصى به لتنفيذ الوصية يتشرط أن لا يكون في أكثر من الثالث إذا كان الموصى وارث. وفي

⁽¹⁾- السجل الأول، العقد المورخ في 29 رجب 1204هـ، ص 176.

⁽²⁾- زكي الدين شعبان، أحمد العبدور: أحكام الوصية والميراث والوقف، ط 1، مكتبة الفلاح، الكويت، 1984.

⁽³⁾- السجل الثالث، العقد المورخ في ربيع الثاني، 1216هـ، ص 177.

⁽⁴⁾- زكي الدين شعبان وأخرين: مرجع سابق، ص 178.

الوصية التي بين أيدينا نلاحظ وصية شخص لاكثر من واحد وهكذا يصبحون شركاء في ملك المنفعة، وكان لكل واحد منه حصة شائعة في هذا الملك، وإنما الوصية يكون بمثابة الموصي مصرأ عليها، ومن الأمثلة على ذلك:

«في الثالث والعشرين أوصى محمد بن المنجد بثلث مخلفه للمسعود وولديه عمار ومحمد والعربى بن سى محمد ولتركية بنت محمد وجرته وهم عمار و محمد الشريف وسعيد وللونة وأولاد سعيد بن الغرائى يقسم بين من ذكر سواء الذكر كالأنثى ودبر ملوكه مباركة بنت عبد الله تخرج مرة بعد وفاته بحال مرض يعرف ما يقول وما يقال له والمعرفة به ثامة لدى السيد محمد عبد الرحمن والسيد محمد الكرفه»⁽¹⁾.

عقود الوصايا من العقود الناقلة للملكية بدون مبدل أو ما يعرف بعقود التبرعات سواء للأشخاص أو الجهات تكون منفعتها عامة كالمساجد ، للاتفاق على عمارتها.

أما إذا أتيتنا إلى الحديث عن الهبات، فهي من العقود التي يكون فيها التملك بغیر مقابل وتدرج ضمن العقود الجائز فسخها، لأنها غير لازمة لحق الطرفين فتفسخ برغبة أحدهما⁽²⁾، وقد بلغ تعدادها في السجلات (110) عقدا كلها تطلعنا على جانب من العلاقات السائدة ضمن الأسرة الواحدة، إذ تبرز لنا علاقة الواهب بالموهوب له، كما تعطينا صورة عن الثروة المتداولة والهبات كذلك توضح لنا أنواع الأثاث والحلبي والثياب وطرق استخدامها، فنجد مثلا:

«الحمد لله وفيه ثبت هبة محمد على الوسلي لزوجة خديجة بنت علي خلخالا وخرصين وحويثين ومقواسا وخلالتين كذلك من الفضة قصد بذلك وجه الله وجازت الواهبة ذلك كله بمعايشة...»⁽³⁾.

بعدها نأتي إلى عقود الإبراءات والتي يوجهها يرئ طرف الآخر من التزام كان بينهما، كان ترى المرأة زوجها من باقي صداقها ومن أمثلة ذلك:

⁽¹⁾-السجل الثالث، العقد المؤرخ في سوال 1212هـ، ص 244.

⁽²⁾-محمد علي عثمان الفقى: مرجع سابق، ص 126.

⁽³⁾-السجل الثاني، العقد المؤرخ في 30 ذي الحجة 1205هـ، ص 04.

«الحمد لله وفيه ثبت إبراء فاطمة بنت الحاج بلقاسم بن المجدوب لزوجها رمضان بن الحاج محفوظ من باقي صداقها وقدره بتقديرها أربعون ريالاً أمام شاهدين وهي صحيحة لا مرض بها طائعين للتاريخ»^(١). وقد وصل تعداد هذا النوع من العقود إلى (٥٧) عقد تكتسي في الطابع العام حلة التوازن عن الحقوق (الصدق والميراث).

أما الاعترافات فهي من العقود التي يعترف فيها أحد الأطراف، بدين أو بقبض وقد وجدها منها ٨٥ عقداً، وهي عبارة عن إثباتات حقوق وإنكار لأخرى، كأن يعترف أحد الأطراف بأن ليس له أي حق على الطرف الآخر من، الأمثلة على ذلك:

«الحمد لله وفيه اعترفت حليمة بنت إبراهيم العيساوي أنها أسقطت على بعلها عباس بن يحيى الراي ما بقي عليه من الصداق وقدره بذكرها ثلاثة ريال إسقاطاً تماماً عاماً هذا وقد علم الزوج المذكور بجنون زوجته حليمة المذكورة ورضي بها بعد إسقاطها المذكور للتاريخ»^(٢).

وهناك نوع آخر من العقود لا بد من إضافته إلى هذه المجموعة وهي عقود القبض التي بلغ عددها ٣٩ عقداً، وهي في أغلبها تنص على أن صاحب العقد قد قبض مستحقاته من المؤسسة كالمحكمة، أو من شخص ومن هذا نجد:

«الحمد لله حضر ابن سعادة الخزناجي في التاريخ بالمحكمة المالكية لدى الشيخ القاضي وشاهديه وقبض من الشيخ القاضي ابن العباس والسيد أحمد العلمي ١١ ريال وخراريب ثلاثة مناب أمة الله تركية...»^(٣).

١-٣-العقود الواردة على المنافع:

تندرج ضمن هذه المجموعة الإجارة (الكرياء)، وهي من عقود تملك المنافع بعوض، وإن عقد الإجارة كيما كان، وجد ليفيد المستأجر ملك المنفعة التي كانت موضوعاً له، غير أن هذه المنفعة تارة تكون محلها عيناً من الأعيان كالسكن، وبالنسبة للدواب كالحيوانات للركوب واللبس للثياب،

^(١)- السجل الأول، العقد المؤرخ في ٦ رمضان ١٢٠٣هـ، ص ١١٠.

^(٢)- السجل الأول، العقد المؤرخ في ٣٠ ربيع الأول ١٢٠٢هـ، ص ١٦.

^(٣)- السجل الرابع، العقد المؤرخ في جمادى الأولى، ١٢٢٨هـ، ص ٧٨٦.

وتارة تكون على الذهم كالأعيان بالنسبة إلى العمال⁽¹⁾.

ولقد ورد التفريق بين الإجارة والكراء، فقيل أن الإجارة اختصت بالتعاقد على منافع الإنسان والنقلات، بينما الكراء اختص بالتعاقد على منفعة ما لا ينقل كالعقار والحيوانات⁽²⁾، إلا أن هذا النوع من العقود يعتبر من العقود القليلة في السجلات، فقد بلغ عددها ثمانية عقود بالإضافة إلى إمكانية استخراجها من عقود الترکات.

ومن أمثلة عقود الإيجار: «الحمد لله وفيه تعاقد المكرم محمد بن خليل الإنجشاري ثم الزمرى مع المكرم الحاج عبد الله بن محمد العمراوى في كراء الدار القبلية المفتح بل الشرقية القرية جدا من كوشة بن دورك... بثلاثين ريالا سكة بلد التاريخ»⁽³⁾.

وهذا النوع من العقود يعتبر من العقود الواردة على منافع بدل أي مقابل الشيء الموجر بمحنة الشمن، ومن شروطها أن تكون المنفعة ممكنة التقويم، بحيث يمكن منحها ومعلومة ومقدورا على تسليمها للمستأجر⁽⁴⁾.

إلى جانب الإجارة يوجد القرض والقراض والأول يكون عقد منفعة بدون عوض، أما الثاني فيعتبر من العقود التي تكون بالمنفعة حيث يقوم الأول بمنع المال على سبيل الدين، أما لاتنى فيقدر ملغا من المال لرجل يستخدمه في التجارة مقابل نسبة من الأرباح، وهذا يكون القراض قد وفر المال لمارسة العمل التجارى لمن لا يملك رأس مال، وله ركانان، الأول: رأس المال وشرطه أن يكون معلوما، أما الثاني: فخاص بالربح فيجب أن يكون معلوم النسبة، وبالتالي هناك اختلاف بين القرض والقراض فيكون الأول أجرأ ومنفعة مادية، أما الثاني بقصد الأجر و الثواب⁽⁵⁾.

ومن ذلك: «الحمد لله وفيه دفع الحاج ابراهيم بن الحاج عباس ورحونة بنت الحاج

⁽¹⁾-علي الحفيظ: مرجع سابق، ص 180

⁽²⁾-نصر سلمان، سعاد سطحي: أحكام المعاملات المالية في المذهب المالكي، د.ط، دار البعث، قسطنطينة 1998، ص 78

⁽³⁾-السجل الأول، العقد المؤرخ في 12 جمادى الأولى 1205هـ، ص 238 .

⁽⁴⁾-أحمد بن حموش: مرجع سابق، ص 37.

⁽⁵⁾-حويدة عبد الكريم يوسف: الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الأوسط، خلال القرنين الثالث والرابع المحررين (9-10م)، د.ط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، د.ت، ص 241.

المرجل وصايا محمد صالح بن محمد العمري... من ماله ثلاثة عشرة ريال وتسعة عشرة ريالاً للذمي خليفة بن فن ليعمل بها على وجه القراض»⁽¹⁾.

4-1-1 العقود الناجمة عن عمل مادي:

وأولها الشراكة: والمقصود منها الاشتراك في إثاء المال أو ما يخرج من العمل⁽²⁾، وهناك من يعرفها باختلاط نصيبيين فصاعداً، لامتزاج واجتماع بحيث لا يمكن التمييز بينهما، والأصل في الشراكة هو توزيع الشيء بين اثنين على وجه الشيوع، وصورته أن يملك شخصان فأكثر عقاراً واحداً فيرتبط تصرفهم فيه بنوع الاتفاق الذي يتم بينهما، ويكون الاشتراك في المدحاف⁽³⁾.

وعقود الشراكة التي بين أيدينا رغم أنها لا تتجاوز (٩) عقود، إلا أنها تعكس نظام الشركات الصغيرة بين التجار وأصحاب الحرف على أساس أن يدفع كل شريك مبلغاً معيناً حسب نص العقد، ويصبح المبلغ المدفوع من الطرفين هو رأس مال الشركة التي يتولى أحد الشركات إدارتها نظيرةأخذ التكاليف، ثم تقسم الأرباح المتبقية بعد ذلك بين الشركاء بالسوية⁽⁴⁾، وهذا النوع من الشركة يعرف بالشراكة المفاوضة، وهناك نوع آخر من أنواع الشركات يعرف بشركة العنوان، حيث يطلق العنوان فيها لكل منها فيما يشاء من رأس المال، كما يمكن أن يتباين الربح وتكون الشراكة بمختلف البضائع⁽⁵⁾، وكنموذج على ما قلناه نأخذ العقد التالي:

«الحمد لله وفيه اعترف سي علي بن عبد القادر الونسي بأنه قد وقعت الشراكة بينه وبين أخيه سي محمد وزاد عليه شهبا اللون وباثنين وعشرين ريالاً...»⁽⁶⁾.

أما الوكالة فهي نوع من أنواع العقود التي تريح التاجر من عناء السفر ذهاباً وإياباً وبشكل

⁽¹⁾- السجل الثاني، العقد المؤرخ في جمادى الثانية ١٢٠٨هـ، ص 498.

⁽²⁾- محمد علي عثمان الفقي: مرجع سابق، ص 163.

⁽³⁾- أحمد بن حوش: مرجع سابق، ص 48.

⁽⁴⁾- عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم: نشوء الرأسمالية المصرية خلال العصر العثماني (١٥١٧هـ- ١٧٩٨م) وأثرها على الحياة الاقتصادية من خلال وثائق المحاكم الشرعية، المجلة التاريخية المغربية، ع 37-38، ١٩٨٥، ص 67.

⁽⁵⁾- حودت عبد الكريم: مرجع سابق، ص 240.

⁽⁶⁾- السجل الثاني، العقد المؤرخ في جمادى الثانية ١٢٠٨هـ، ص 498.

مستمر، إذ يمكنه أن يُوكِل أحد بالقيام بذلك مع بقائه بيته، وقد سجلنا (10) عقود نأخذ منها على سبيل المثال:

«الحمد لله وفيه أوكل محمد بن عمر بن زهوي سي محمد مصعد بن كرد علي الانجشاري على أن يقوم مقامه في النظر في ثلاثة داره الشرقية المفتح في كرانها...»⁽¹⁾.

وعلى أية حال فإن الوكالة كغيرها من باقي التعاملات، تعمل على ازدهار التجارة وال العلاقات بين التجار وغيرهم من يهودون الأعمال التجارية، ولا يمارسونها، فالوكالة تمنح لهم فرصة المشاركة. ومن الإطلاع على هذه العقود، نلاحظ أن الوكالة غالباً ما تكون في شكل الوساطة المالية في العهد العثماني، وكانت تمنح للإنكشارية أكثر من الأفراد العاديين، ولا ندري إن كان السبب يرجع إلى الثقة بهم أو لسبب آخر، وهذا ما نخاول البحث عنه في الفصول القادمة.

ضف إلى ذلك عقود الوديعة والأمانة، فالوديعة تحمل معنى الحفظ والترك وذلك لكون المودع يتركها عند المودع ليحافظ عليها ويحميها من الهلاك، وللوديعة ثلاثة أركان هي: المال المتمثل في الوديعة، بالإضافة إلى المودع وهو في حاجة للإيداع والمودع، ويشترط فيه البلوغ والأمانة⁽²⁾.

وتحتوي السجلات العشر على ثمانية عقود، وتنص أغلبها على إيداع أموال لدى القضاة، وهناك ما ينص على استلام الوديعة أو الأمانة منه، نأخذ المثال التالية:

«في مفتاح الشهر حضر المكرم محمد بن سي أحمد البجاوي أمام القاضي في التاريخ أيده الله شاهدين وبعض من الواحد والتسعين ريالاً ونصف الريال... كانت تحت يد العالم الفاضل السيد أحمد العباسي على وجه الوديعة والأمانة...»⁽³⁾، بالإضافة إلى عقود الكفالة التي وجدت بر (17) عقداً، وهي في أغلبها عقود خاصة بكفالات الصغار والوصايا على أموالهم.

⁽¹⁾- السجل الأول، العقد المؤرخ في 01 رب 1202هـ، ص 31.

⁽²⁾- نصر سليمان، سعاد سطحي: مرجع سابق، ص 176-180.

⁽³⁾- السجل الرابع، العقد المؤرخ في جمادى الثانية 1222هـ، ص 270.

١-٥-١- عقود المصالحة والقسمة:

من بين أنواع هذه المجموعة عقود الصلح والدعوى، هذا النوع من العقود يجسّد أمام الباحث أنواع التزاعات التي كان يفصل فيها القاضي، كذلك أنواع الدعاوى والشكواوى التي كانت ترفع إليه يومياً، وبذلك نصل إلى قضائياً عدة منها: التعويضات، ومن خلالها كذلك نود الوصول إلى مدى تطبيق القوانين في المجتمع، ومدى الاستقرار داخل أسوار المدينة، وقد سجلنا (57) عقداً من هذا النوع، منها:

«الحمد لله، وفيه اصطلاح السيد محمد بن الساسي مع الحاج محمد بن قاسم التلمساني على أن يدفع الثاني للأول خمسة وثمانين ريالاً سكة الوقت، وأسقط عنه الدعوة التي أدعاهما عليه، وهي أن الأمة التي اشتراها منه ظهر عليها الخلل وهو غائب، فلم يقدم حق توفيت رحمة الله عليها وطال الخلاف بينهما عاماً...»^(١).

بالإضافة إلى عقود الترکات (التفاصيل)^(٢) التي تطلق على الشيء المتروك، وقد اختلف الفقهاء في وقت تقسيمها، فهناك من يقول أن التركة هي مال المتوفى الذي تنفذ فيه الوصية ويستحوذه الورثة، وهناك من يذهب إلى القول بأن لا ترثة إلا بعد سداد الديون؛ بمعنى أنه لا يحق للورثة في مال الموروث إلا بعد تجهيزه وأداء ديونه من الترثة^(٣). وفي الحقيقة أن هذا النوع هو أعني الوثائق من حيث المادة العلمية، التي مستفيد منها في الفصول اللاحقة، فهي تدخلنا إلى الجانب الاقتصادي والاجتماعي للمدينة، كما تعطي صورة حقيقة لذين الجانبيين.

غير أن مهمة مراقبة الترکات ترجع إلى هيئة يرأسها تركي يعرف بـبيت الماجي، يساعدته قاض وموثقان وكاتب ضبط، وهذه الهيئة تقوم بـمراقبة ترکات جميع الأشخاص الذين يتوفون ولا يمكن أن يدفن الميت إلا بأمر من رئيس هذه الهيئة، التي تعين حقوق الورثة، والقاضي الخاص يقوم بتعيين وكيل يمثلهم أي يمثل بيت المال، ومن هؤلاء نجد الطاهر مروش وكيل بيت المال في مجموعة

^(١)- السجل الأول، العقد المورخ في 16 عرم 1203هـ، ص 60.

^(٢)- الترثة هي الشيء الذي يقع فيه التفاصيل، حيث يلحأ الورثة للقاضي للفصل بينهم في الترثة، غالباً ما يكون التفاصيل على شكل دعوى.

^(٣)- زكي الدين وأخوه: مرجع سابق، ص 180.

لا يأس بها من العقود، كما تتولى هذه الهيئة تعين الأوصياء بالنسبة للقصر، وإذا كانت هناك وصية ما ينفي محتواها بعد تسجيلها والتتأكد من صحتها، عندئذ يوذر بحمل الميت، ثم يذهب المؤذن إلى محل سكنه. فيقيدان جميع الأشياء الموجودة فيه، وتنقل الأشياء الشعيبة التي يخشى أن تصيب إلى مأمون حتى يجتمع الورثة أو غيرهم من ذوي الحقوق.

وإذا كان الميت أجنبياً أو مجهولاً أو كان أهله متغيبين، فإن هذه الهيئة تمثلهم فتبين التركة بالزاد العلني وتحتفظ بالقيمة كوديعة بعد خصم المصارييف التي يجب أن لا تتجاوز (7 %)، لتدفع أجور المؤذن والكاتب والدلاليين وكذلك العتالين. وإذا لم يترك الشخص المتوفى وارثاً حاضراً أو غائباً تخسم المصارييف المترتبة عن دفنه وتدفع ديونه إن كانت عليه ديون، ثم تندف رغباته الأخيرة إذا كانت لا تتجاوز المقدار الذي ينص عليه الشرع، لأنه لا يملك التصرف إلا في ثلث أملاكه⁽¹⁾.

وإذا أمعنا النظر في عقود التركات نلاحظ أن الوراثة انحصرت في الزوجة أو الزوج، والأقرباء كالابن، والأصول كالأب، بالإضافة إلى الحواشى كالاحتواء، كذلك قرابة الرحم كالحال، أما العصوبية ففي أغلب العقود التي يحوزتنا تمثل في بيت المال، إلا أن عقود التركات في بعض الأحيان كانت ذات قيمة، وفي أخرى تكون تافهة لا تستحق التسجيل، وفي بعض الحالات لا تسجل التركة كاملة بل تكتفى بذكر أحد الورثة، وهناك تركات لا تغوي دراهم وإنما هي عبارة عن مجموعة من الأثاث البالي والأواني المستعملة والملابس، وما إلى ذلك مما يماع في أسواق الدلاليين، وقد تذكر تفصيمات لتراثات تافهة يحصرها موكل بيت المال، ولا يأخذ إلا ريالاً أو نصفه.

أما عن عقود الوقف، فهي في اللغة معناها الحبس والمنع، تقول أوقفت الدابة إذا جستها ومنعتها عن السير، وتقول وقفت الدار إذا منعتها من التملك بالبيع والهبة أو الإرث⁽²⁾ بغرض استمرار مصدر الرزق والثروة، ويرجع الباحثون المعنيون بتاريخ الأوقاف نشأة نظام الوقف إلى أصول إسلامية، وإن يصعب تحديد بداية التعامل به بدقة، إلا أنه تبلور نتيجة الإمام بتتنظيم الصدقات والمحث عليها منذ صدر الإسلام⁽³⁾. إلا أنَّ الوقف في السجلات العشر وجد بنسبة ضئيلة جداً تقدر

⁽¹⁾-حمدان بن عثمان خوجة: المرأة، ترجمة: محمد العربي الزبيري، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982، ص ص 134-135.

⁽²⁾-زركي شعبان وأخر: مرجع سابق، ص 245.

⁽³⁾-فاطمة الزهراء قشى: فلسطينية المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص 129.

لا يأس بها من العقود، كما تتولى هذه الهيئة تعين الأوصياء بالنسبة للقصر، وإذا كانت هناك وصية ما ينفذ محتواها بعد تسجيلها والتتأكد من صحتها، عندئذ يوذن بحمل الميت، ثم يذهب الموثقان إلى محل سكنه. فيقيدان جميع الأشياء الموجودة فيه، وتنقل الأشياء الثمينة التي تخشى أن تصيب إلى مأمن حتى يجتمع الورثة أو غيرهم من ذوي الحقوق.

وإذا كان الميت أجنبياً أو مجهولاً أو كان أهله متغيرين، فإن هذه الهيئة تمثلهم فتبع التركة بالمسزاد العلني وتحتفظ بالقيمة كوديعة بعد خصم المصارييف التي يجب أن لا تتجاوز (7 %)، لتدفع أجور الموثق والكاتب والدلالين وكذلك العتالين. وإذا لم يترك الشخص المتوفى وارثاً حاضراً أو غائباً تخص المصارييف المترتبة عن دفنه وتدفع ديونه إن كانت عليه ديون، ثم تنفذ رغباته الأخيرة إذا كانت لا تتجاوز المقدار الذي ينص عليه الشّرع، لأنّه لا يملك التصرف إلا في ثلث أملاكه⁽¹⁾.

وإذا أمعنا النظر في عقود التركات نلاحظ أن الوراثة الخضرت في الزوجة أو الزوج، والأقرباء كالابن، والأصول كالأب، بالإضافة إلى الحواشي كالاحنة، كذلك قرابة الرحم كالخال، أما العصوبة ففي غالب العقود التي يجوزتنا تمثل في بيت المال، إلا أن عقود التركات في بعض الأحيان كانت ذات قيمة، وفي أخرى تكون تافهة لا تستحق التسجيل، وفي بعض الحالات لا تسجل التركة كاملة بل تكتفي بذكر أحد الورثة، وهناك تركات لا تحوى دراهم وإنما هي عبارة عن مجموعة من الأثاث البالي والأواني المستعملة والملابس، وما إلى ذلك مما يباع في أسواق الدلالين، وقد تذكر تفصيمات لتراثات تافهة يحصرها موكل بيت المال، ولا يأخذ إلا ريالاً أو نصفه.

أما عن عقود الوقف، فهي في اللغة معناها الحبس والمنع، تقول أو قفت الدابة إذا حستها ومنعتها عن السير، وتقول وقفت الدار إذا منعتها من التملك بالبيع والهبة أو الإرث⁽²⁾ بغض استمرار مصدر الرزق والثروة، ويرجع الباحثون المعنيون بتاريخ الأوقاف نشأة نظام الوقف إلى أصول إسلامية، وإن يصعب تحديد بداية التعامل به بدقة، إلا أنه تبلور نتيجة الإمام بتنظيم الصدقات والحديث عليها منذ صدر الإسلام⁽³⁾. إلا أنَّ الوقف في السجلات العشر وجد بنسبة ضئيلة جداً تقدر

⁽¹⁾-حمدان بن عثمان خوجة: المرأة، ترجمة: محمد العربي الزبيري، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982، ص ص 134-135.

⁽²⁾-زكي شعبان وأخر: مرجع سابق، ص 245.

⁽³⁾-فاطمة الزهراء قشني: فسططنة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص 129.

مدفوع في ذلك بعوامل متعددة تمثل على الخصوص في ضمان حد أدنى من أسباب الحياة لمن هم تحت رعايته كالسكن والمعيشة الكريمة⁽¹⁾.

وقد يلجأ إلى الوقف خوفاً من المصادرات التي تلحقها السلطة السياسية بمن تمرد عليها أو بالغضوب عليهم من موظفي المخزن أو الدولة، والوقف يسمح بالاستمتاع بالغلة دون المساس بأصل الثروة، كما يسمح باختراق ترتيب الورثة الشرعية⁽²⁾.

أما فيما يخص قضايا استبدال الوقف أو كرائه، فلا يمكن إلاّ بعد تزكيتها من وكيل الأوقاف إن كان الوقف خيراً أو متولياً الوقف إذا كان الوقف أهلياً، وبعد استشارة أهل الرأي والمشورة في البلد، وبعد إقرار صريح من المجلس العلمي الذي كان يعقد في الجامع الكبير في كل المحاضر الكبير، مرة كل أسبوع. هذا، ولا يسجل عقد الكراء أو الاستبدال إلاّ بعد وضع الحبس في المزاد العلني لتقدير مقدار العنااء (الكراء) الموجب عليه، وذلك حتى لا تتحذ عملية الاستبدال أو الكراء مطية إبطال الحبس أو إلغائه أو تحويله عن أغراضه⁽³⁾.

وبالجاء المورخين، فإن تأثيرات الوقف في العهد العثماني قد شملت كل مجالات الحياة، سواء الاجتماعية أو الاقتصادية لقسطنطينية أو لآخر العهد العثماني، فقد ساعد الوقف على صيانة المرافق العامة والعمل على تماستك الأسرة وحفظ حقوق الورثة، هذا عن عقود الوقف التي لا شك أنها ستعطينا معلومات وفيرة، وعلى درجة من الأهمية تقييد في إثراء والتقويه على الوضع الاقتصادي في قسطنطينية، إلى جانب بقية العقود التي وجدت بدرجة ضئيلة في سجلات مثل عقود الالتزامات (10)، الإسقاطات (8). وقبل أن ننتقل إلى نقطة جديدة في البحث، ارتأينا أن نتوقف بأهمية عقود المعاملات والمبادلات في مجالات المعرفة الاقتصادية والاجتماعية بالرغم من تغير هذه الوثائق بالصياغة التقليدية التي لا تساعد كثيراً على ظروف انتقال الأموال ونهاية المنازعات، إلا أنها تقييد في مثل هذه الدراسات، إذ أنها تضمن معلومات خاصة بالنشاط التجاري والاقتصادي، فمنها نجد تفسيرات اقتصادية لبعض الظواهر والتطورات الاجتماعية⁽⁴⁾.

⁽¹⁾-ناصر الدين سعيدوني: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، المرجع السابق، ص 155.

⁽²⁾-فاطمة الزهراء قشي: قسطنطينية المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص 130.

⁽³⁾-ناصر الدين سعيدوني: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، مرجع سابق، ص 151.


⁽⁴⁾-ليني الصباغ: ملاحظات حول دراسة الاقتصاد العربي في العصر العثماني، المجلة التاريخية المغربية، ع 37-38، تونس، 1985، ص 99.

في هذه العقود تسجل في أحيان كثيرة بطابع، لكن في أغلب الأحيان دلالتها تشير إلى آخر كالوقف من أجل الأهل أو الخير في أحيان كثيرة يكون من أجل التهرب من المصادر، ومن قراءة العقود نتعرض على الملكية العقارية وعلى المالكين، وكيفية انتقال هذه الملكية بالشراء أو الهبة أو الوصية، كما نتعرف على معالم المدينة سواء الاقتصادية المتمثلة في الأسواق والدكاكين أو الاجتماعية كالبيوتات الكبيرة، وإلى جانب ذلك نتعرف على أخبار النشاط التجاري في مدينة قسنطينة خاصة التعاملات النقدية و العملات المتداولة، والتي ثبت العقود أن أسواق المدينة كانت تعج بالعملات المحلية والأجنبية، وبفضل المعاملات والمبادلات، دائماً نتمكن من معرفة تقلبات الأسعار وحركتها، كما أن هذه الوثائق تمكّن الباحث من معرفة الأنشطة الاقتصادية الممارسة في المدينة من صناعة وطوائف حرفية، حيث تظهر العقود الدباغ، السمار، كذلك السراج ... إلى جانب الزراعة التي تظهر في العقود بالمحاصيل التي عرفتها تلك الفترة، كما ذكرت أسعارها، وهذا يعطي لحة عن الرغارة في ذلك العهد، وتظهر الوثائق إلى جانب هذا مدى اهتمام سكان المدينة خاصة الأعيان بامتلاك الأراضي، وبالإضافة إلى ذلك فالوثائق تعرّفنا بالعلاقات السائدة ضمن الأسرة الواحدة ودرجة ترابطها، كما تكشف عن الذهنية المسيطرة وقتنة كاستفادة المرأة من ممتلكاتها وحريتها في التصرف في أموالها، ومدى سيطرة الأب والأخ والزوج عليها، ضف إلى ذلك فالعقود تفيد في معرفة الطبقات المشاركة، وأهم العائلات التجارية والصناعية المعروفة في قسنطينة خلال تلك الحقبة ومدى مشاركات الأطراف الرسمية في المتبادلات والمعاملات، وتشكيل المجتمع (أتراك، حضر، برانية).

وهكذا، من جموع المعاملات والمبادلات المسجلة بسجلات المحكمة الملكية للمدينة، نتعرف على الواقع الاقتصادي والاجتماعي لقسنطينة أواخر العهد العثماني. و لمعرفة أوقات التسجيل ارتأينا توزيع المعاملات والمبادلات على شهور السجلات، فكان الشكل التالي:

الشكل رقم (2): توزيع المعاملات والمبادلات على الشهور الهجرية من (1202-

1249هـ/1787-1837م)



1-2-الأطراف الفاعلة في المعاملات والمبادلات:

قبل التعرض للأطراف المشكّلة للمعاملات والمبادلات ،لابد من التطرق إلى الهيئة التي تصدر عنها هذه الوثيقة «وتضفي عليها طابع الرسمية والفعالية لتكون صالحة للاستعمال في وقتها.

1-2-1-القضاء:

يعتبر القضاء الهيئة التي تراقب العدل و مجراه، كما تتكلف بحمايته، وهذه الهيئة تستقيم الحياة وترتقي، وتشكل في مدينة قسطنطينية من قاضيين، أحدهما مالكي لأغلبية السكان، والأخر حنفي للأتراك وبعض العرب، وقد اجتمعت مهامها في النظر في كل قضاياها المدنية⁽¹⁾، مثل: تسجيل عقود الزواج والطلاق، والمعاملات والمبادلات كالوصايا والبيع والشراء وتنفيذها فيما أباحه الشرع، بالإضافة إلى فصل المنازعات وقطع التشارجر والخصومات، إما صلحا عن تراض أو إجبارا بحكم بات، وقد تميزت المحكمة المالكية بصرامة أحکامها، وهناك مهام أخرى تقوم بها، منها: تصفح الشهود والأئنة، واحتياز النائبين عن القاضي أو خلفائه⁽²⁾. و المحكمة تتشكّل من المفتى والرئيس

⁽¹⁾-Eugène Vayssettes : Histoire de Constantine sous la domination Turque, De 1517 à 1837, éditions Bouchene, 2002, p28.

⁽²⁾-منير العجلاني: Ubqrat al-islam fi As-Suul al-Hukm, ط2، دار النفائس، بيروت، 1988م، ص347.

الشرفي وعدلين (شاهدين) يساعدان القاضي ويحرران العقود القضائية، ويضيّقانها، وكثير الكتاب يستطيع أن ينوب عن القاضي إذا غاب⁽¹⁾.

إلا أنَّ مهمة القاضي تختلف عن مهام المفتي، لأنَّ الأول يشترط فيه التنفيذ فوراً، بينما الثاني قد تستعدَّ الآراء فيه، وقد لا يوجد برأي واحد، وكما يتساوى المذهبان في المهام يتتساوا في عدد الأعوان، فلكل منهما إثني عشرة عدلاً يشاركون في كتابة المعاملات وإمضائهما، والقاضي يضع الطابع الضابط، وأي وثيقة ممضية من طرفين ولو كانت تحمل إمضاء شاهدين من العامة لا يُعمل بها، ولا تعتبر صحيحة، ويمكن إنكارها أمام المحكمة ولو كانت تحمل ختماً، فلا تكون الوثيقة صحيحة ولا قانونية إلا إذا حُرِّرت على يد عدلين رسميين⁽²⁾، ويستعين القاضي بالمفتي في بعض أحكامه، وغالباً ما تكون شخصية المفتي من الأهلية، وعادة يختار من بين العلماء المعروفين في المدينة، وهو من أبرز الشخصيات المحلية⁽³⁾.

وإلى جانب القاضي وأعوانه، كان يوجد لكل خلقة دينية أو طائفة مذهبية محاكمها الخاصة، فاليهود يستكملون إلى أصحابهم ومقدموهم، ولا يعودون إلى محاكم المسلمين إلا إذا تعلق الأمر بمخالفاتهم مع المسلمين⁽⁴⁾، ومن خلال السجلات التي بحوزتنا، يتضح لنا تواجد مجموعة لا بأس بها من المعاملات والمبادلات المسجلة بالمحكمة المالكية والخاصة بأهل الذمة، وهذا ما جعلنا نقول بأنَّ خصوصيتهم محاكمهم الخاصة، يكون فقط في الأحوال الشخصية، لكن في معاملاتهم المالية يخضعون لسلمحاكم الشرعية الخاصة المسلمين. وهذا راجع في أغلب الأحيان إلى انعدام الثقة بينهم وبين أصحابهم كذلك لما عُرف عن القضاة المسلمين من عدالة.

كما تتصف السلطة القضائية بقسطنطينة ببساطة مرافعاتها، وتم في الغالب بدون تأخير،

⁽¹⁾-Eugène Vayssettes: Op. Cit, p28.

⁽²⁾-أحمد توفيق المدن: محمد عثمان باشا داي الجزائر 1766-1791 سنته - حربه - أعماله - نظام الدولة والحياة العامة في عهده، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986، ص 171.

⁽³⁾-خالد زيادة: المسلطة المدنية من خلال وثائق المحكمة الشرعية، الجهة التاريخية المغربية، ع 39-40، تونس، 1985، ص 511.

⁽⁴⁾-ناصر الدين سعيدي، المهدى بوعبدلي: الجزائر في التاريخ - العهد العثماني -، ج 4، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، ص 23.

وتعتمد على رأي القاضي وأقوال الشهود، وفي بعض الأحيان وإذا تعسر الحكم، توجّل المحاكمة، وقد أدى نظام اللامركزية الذي تميز به نظام الحكم العثماني بإعطاء المحاكم الإقليمية سلطات واسعة في معالجة القضايا المحلية بجميع أنواعها، ومهما كانت أحجامها، وهذا تكون محكمة قسطنطينية ذات أحكام مستقلة عن الجهاز القضائي المركزي⁽¹⁾.

ومن جهاز المحكمة، كان المحاكم الشرعي يقوم بدوره في المدينة، وهو الحفاظ على أمن واستقرار المجتمع، وفي الغالب يخرج عن وظيفته الدينية، فتتمتد صلاحيته إلى مختلف مجالات الحياة، فمن الوثائق يظهر دوره المهم، فإلى جانب كونه رجل عدل وقضاء، أصبح يمثل الإدارة ومسائلها، بالإضافة إلى أنه كان يقوم بدور كاتب العدل الغربي (Notaire)، فهو الذي يسجل القروض والبيوعات عندما تبلغ قيمتها مستوى التسجيل، فالاقرار بالدين من فلان لآخر هو بلا أدئ ريب يعتبر سنديا، كما يصح أن نطلق عليه سند القروض، أو المعاملة الشرعية⁽²⁾.

وهذا ما جعل المحاكم الشرعية في العصر العثماني تقوم بمهمة دوائر الطابو أي "Cadastre" قديماً، فقد كانت تسجل شرعاً بيع الدور والمنازل⁽³⁾، غير أن المحكمة لم تكن ملزمة بدفع أجور القاضي وأعوانه، حيث لا يأخذ القاضي إلا ريالاً فقط عن كل عقد بوضع الطابع وإقرار الصحة في آخر كل شهر، ويوقع، فيكتب أن كل ما ورد فيه "صحيح ولا يعتريه ريب"⁽⁴⁾، ولا تعدد أجرته السكة الجزائرية، ولا يرتفع هذا الريال إلا عندما يتعلق الأمر ببيع عقار، لأنه فيه يلزم القاضي بمراجعة الرسوم والتحقق من الملكية، وفي قسمة المواريث (التركات)، فينال القاضي منها (10%).⁽⁵⁾

وفي عهد القاضي أبو العباس أحمد العباسي، أصبحت أجراً القاضي وأعوانه في عقد دونه في

⁽¹⁾- خلصية إبراهيم حشاش: العلاقات بين إمارة الجزائر والباب العالي من سنة 1797 إلى 1830، إشراف: خليل عبد الحميد عبد العال، رسالة ماجستير، جامعة الإسكندرية، قسم التاريخ، 1988، ص 82.

⁽²⁾- خليل الساحلي: سجلات المحاكم الشرعية كمصدر فريد للدراسة التاريخ الاقتصادية والاجتماعي، المجلة التاريخية المغربية، ع 1، تونس، 1974، ص 30.

⁽³⁾- خليل الساحلي: المرجع نفسه، ص 32.

⁽⁴⁾- فاطمة الزهراء فتحي: قسطنطينة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص 30.

⁽⁵⁾- أحمد توفيق المدي: محمد عثمان باشا، مرجع سابق، ص 171.

ذي الحجة (1243هـ-1827م)، ريالا واحد وثمانية للأعون والربع للنواب والشهود على كل عقد بيع أو اعتراف، وثلاثة أرباع للقاضي، أما الترکات، فأصبح يوحد من قسمتها ربع العشر من كل مائة ريال، وقلة الدaxxil المالية لمنصب القاضي جعلت الأتراك يصرفون النظر عنه، لذلك كان تعين القاضي من بين العلماء الملمين بالذهب المالكي⁽²⁾، وفي الغالب يكون من الحضر الذين اهتموا بالقضاء والإفتاء، كذلك الكتابة، وأدى عدم تقاضي موظفي العدالة أجورا معينة من البایلک عن عملهم إلى شیوع الرشوة وانحراف بعض القضاة⁽³⁾.

ومما يلاحظ على القضاء وأجهزته، تمركزه في محكمة عاصمة البایلک قسطنطينة والمناطق القريبة منها، بينما البوادي والأرياف كانت تخضع لقضاء شیوخها ومرابطيها وأهل الرأي⁽⁴⁾، ويكون ذلك وفقا لقانون العرف⁽⁵⁾، مثل قبائل الأوراس وبين خطاب، والقاضي المالكي والحنفي منهمما يتّألف المجلس من القاضيين الملكي والحنفي اللذين يجتمعان بالبایي كل جمعة برئاسته للنظر في الأحكام المطلوب فيها الاستئناف أو تقدم مباشرة للمفتي من غير صدور الحكم فيها، واستمر العمل بهذا النظام حتى أوائل العهد الفرنسي⁽⁶⁾.

2-2-1 طرف المعاملة:

يشكل الاسم البطاقة التي تقدم الفرد للتعریف بنفسه وسط المجتمع في دائرة من العلاقات توسيع باستمرار⁽⁷⁾، فيمكن تصنیف أطراف المعاملة انطلاقا من الاسم، فهل يمكن التعرف على مدى

⁽¹⁾-السجل الناجع، ص 705.

⁽²⁾-أبو القاسم سعد الله: محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث -بداية الاحتلال، ط 3، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982م، ص 53.

⁽³⁾-ناصر الدين سعيدوني: النظام المالي للجزائر في أواخر العهد العثماني (1792-1830م)، ط 2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985م، ص 51.

⁽⁴⁾-تذكر بعض المراجع أن القاضي يقوم بتدريب مساعدين له، ويرسله إلى القرى الصغرى لكي يتظروا في القضايا التي تعرض عليهم، ويصدروا أحكاما بالنيابة عنه، ويطلق على الشخص اسم "الوکيل". ينظر: عمار بوحوش: التاريخ السياسي للجزائر من البداية ونهاية 1962م، ط 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997م، ص 71.

⁽⁵⁾-Feraud(L) : Mœurs et coutumes kabyles, R.A, n°07, 1863, pp 68-75.

⁽⁶⁾-Vaysettes (E) : Histoire de Constantine sous la domination Turque, Op. Cit, p29.

⁽⁷⁾-فاطمة الزهراء قشي: قسطنطينة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص 171.

فعالية الأطراف في الحياة الاقتصادية والاجتماعية؟

للاجابة عن هذا السؤال المطروح، ارتأينا تصنيف الأسماء أولاً على أساس الجنس، وذلك لمعرفة نسبة مشاركة كل جنس في المعاملات والمبادلات من تعداد العقود التي بلغت (1020) عقداً، مختلفة وموزعة على الجنسين، إلا أن النساء أكثر إقبالاً على المعاملات والمبادلات، فمن بين المجموع المذكور، يوجد (533) عقداً خاصاً بالنساء، وتكون المرأة فيها هي الطرف الأساسي سواء في البيع الوصية أو المباهة.

أما الرجال، فقد سجلنا حضورهم في (394) عقداً، بالإضافة إلى أهم كانوا ينوبون عن المرأة في بعض العقود، وهذا يظهر في (64) حالة، وأحياناً نسجل حضور المرأة إلى جانب الرجل، وذلك في (30) عقداً، ومن هذه الأعداد نخرج نسبة مشاركة كل جنس على حدة، فنجد أكبر نسبة عند النساء بـ 53,03 %، ونسبة الرجال بلغت 39,4 %، وإذا انتقلنا للحديث عن المهتمين بعمليات تسجيل معاملاتهم ومبادلتهم، نجد أن سكان المدينة هم أكثر المسجلين، وهذا ما يؤدي إلى احتمال أن هؤلاء السكان الذين تحيط بهم الأسوار هم أكثر وعياً بأهمية العملية، إلا أننا نسجل تارجح هذه العملية بين الغزارة تارة، خاصة الفترة المتعددة بين 1202 حتى 1210 هـ الموافق لـ 1787-1795م، خاصة في مجالات المتبادلات، وبعد هذه الفترة نلاحظ نقص تسجيل هذه العملية، ولا ندري السبب الذي أدى إلى هذا النقص.

كما نسجل حضور بعض الأطراف من مناطق بعيدة عن المدينة من أجل التسجيل لعملياتهم المالية، كبني عباس، حيحل، ميلة، وهذا يعبر عن مدى اهتمام الأطراف خلال هذه الحقبة. أما بعدها، فنجد نوعاً من التكتيم على عمليات التبادل، فأصبحت تتم بناء على "الكلمة"، وقانون الجماعة التي تشهد بحدوث العملية إن لزم الأمر، وهذا ما نلاحظه في بعض العقود التي تنتهي بعبارة "شهادة من حضر العملية"⁽¹⁾، وإذا حاولنا البحث عن أسباب تارجح هذه العملية، نجد أكثر من

سبب:

[1] -قلة اهتمام موظفي الباليك بهذه العملية، مما أدى إلى انصراف السكان عن التسجيل، علماً أنَّ الفترة الغزيرة من حيث تعداد العقود هي الفترة الأخيرة من حكم صالح باي، الذي عُرف

⁽¹⁾-سجل الناسع، العقد المؤرخ في ذي الحجة 1243، ص 705.

عنه الاهتمام بالإدارة والتنظيم.

2-بعد عن مقر البایلک (قسنطينة) وخطورة المسالك المؤدية إليها، وامتلائها بقطاع الطرق والقبائل المتمردة.

3-عدم الخضوع للقوانين العثمانية وإدارتها التركية التي لا يعترفون بها، أدى إلى الإعراض عن هذه العملية.

4-اهتمام المحكمة الشرعية بسكان المدينة، الذين يشكلون أكبر نسبة مشاركة، لأن سكان المدن في الغالب لا يعرفون بعضهم بسبب كبرهم، وبذلك يكون تسجيل وثائقهم أصعب لهم. أما السكان الذين سكنوا خارجها، فهم يسكنون جماعات جماعات، ويعرفون بعضهم لقلتهم وسرعة تنقل الأخبار بينهم.

5-انعدام الوعي بأهمية تسجيل الوثائق لدى أغلب سكان الأرياف الذين يشكلون أغلب سكان البایلک⁽¹⁾.

وهذه هي الأسباب التي أدت إلى عدم وجود عقود المعاملات والمبادلات بعد يقارب عدد العقود الشخصية، فنسبة حضور القاطنين خارج المدينة لا تتعدي (1,7%)، وهذه النسبة تعكس لنا حقيقة ما تقدم من الأسباب، ومنها نصل إلى نتيجة مهمة، هي أن العثمانيين لم يهتموا بترسيخ أسطر الأمور الإدارية وهو التوفيق الخاص بمعاملاتهم المالية ومبادلتهم التجارية والعقارية، وقد أدى هذا إلى انعدام حق الملكية لكتير من الأراضي بسبب عدم وجود الإثباتات، فانتزعت منهم بسهولة بعد الاحتلال الفرنسي.

بالإضافة إلى هذا، هناك نتيجة أخرى هي أن المعاملات والمبادلات التي بين أيدينا لا تعكس الحقيقة الاقتصادية والاجتماعية، لأنها لا تشمل كل سكان البایلک، فهي خاصة بسكان قسنطينة، والحقيقة أنها لا تشملهم جميعاً، مع أنهم أكثر المشاركين فيها بمجمل فنادقهم كالأتراك الذين يسحل حضورهم بنسبة لا يأس لها خاصة في الصفوف العسكرية التي كانت حاضرة بـ(74) عقداً، منها (44) عقداً خاصة بالمبادلات، بالإضافة إلى مشاركات الحوتجات خاصة في البيع والشراء، حيث


⁽¹⁾-فلة القشاعي موساوي-: النظام الضريبي للريف القسنطيني، أواخر العهد العثماني، 1771-1837، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 1990، ص 27.

وصل عدد مشاركتهم إلى (10) عقود.


جدول رقم (1): خاص بمشاركة النساء والرجال في أبرز المعاملات والمبادلات

النوع الجنس	الرجال	النساء
بيع	128	140
شراء	195	88
وصية	28	155
هبة	10	100
اعترافات	58	27
إيرادات	17	40
الوقف	05	02
شراكة	07	02
قرض وقراض	30	20
الإيجار	06	07
الصلح	40	12
تراثات	40	32

الشكل رقم (3): توزيع المعاملات والمبادلات بين النساء والرجال



شكل رقم (4): منحنى بياني يمثل توزيع المعاملات والمبادلات بين الرجال والنساء



أما الحضر، فهم أكثر العناصر السكانية الحاضرة في وثائق المعاملات والمبادلات، وهذا منطق نظرا لما يملكونه من عقارات دكاكين وبساتين، وأكثر العائلات إقبالا على تسجيل المعاملات والمبادلات العلمي، بن عباد... أما البرانية، فقد ظهروا في (150) عقدا، وقد كان النصيب الأكبر للحجيليين بحضورهم في (11) عقدا من المجموع المذكور، بحد منها (30) عقدا خاصا ببعض أفراد الحاليات الموجودة في قسنطينة مثل: التونسي، المغربي، الحجازي وغيرهم، ومن معاملاتهم ومبادلاتهم تستشف نوعا من الاستقرار في المدينة مع بقاء انتسابهم للوطن الأصلي، كذلك من الوثائق نلاحظ كراء المارين بقسنطينة مقرات للسكن، ومن هذا ما يذكره الزياني أنه «أكترى دارا أقام فيها وأكترى له خليفة حسن باي البهائم»⁽¹⁾. وبالحديث عن النسب، وجدنا أنه من الضروري التطرق إلى القبائل التي سجلت حضورها كالحركاني والحنائي والرواوي، وهذا إن دل على شيء، فإنه يدل على مدى استقطاب المدينة لهؤلاء من جهة، واستقرار القبائل في المدن من جهة أخرى، كما توكل هذه الانتماعات حركات أفراد القبائل.

ويعد النسب القبلي بحد النسبة من نوع آخر وهي النسبة إلى الحرفة أو الوظيفة كالتجار، الدلال والدباغ، وهذا تأخذ الحرفة مكانة بارزة ضمن العناصر المكونة للهوية والمميزة للفرد، وتعد عاملًا من عوامل إندماج في المجتمع المدني، ومن التمييز الذي تفرضه الحرفة أو الوظيفة نكتشف مشاركات الأطراف الرسمية في المعاملات والمبادلات واهتمامهم بها، حيث سجلنا حضورهم في (12) عقدا، ابتداء من الباي⁽²⁾ أول شخصية في البالييليك ووصولا إلى أبسطها.

ومن خلال المعلومات التي توفرها الوثائق نتعرف على الأطراف الفاعلة كما تعرف على صفة كل المشاركين، وإلى أي فئة اجتماعية يتبعون ودرجات ثرائهم التي تعرفنا بدورها على المكانة الاقتصادية التي تحملها كل فئة، وعلى طرق انتقال الملكية بين أفراد المجتمع القسنطيني.

⁽¹⁾- أبو القاسم الزياني: الترجمانة الكبرى في أخبار المعمورة برا وبحرا، ت: عبد الكرم الفيلالي، د.ط، عشت 1967، ص

⁽²⁾- في عام 1818 طلب أحمد باي عندما كان خليفة على قسنطينة الحصول على ملكية "دار الشعامة" التي لم يحصل عليها بقول المؤرخين بمحاجة رغب المنصب الذي يحتله، بل فضل أن يكون لها مقابل مادي معتر إذ استبدلها بدار يملكتها جي من أحياء المدينة. ينظر: بوهوسية بو عزة: الحاج أحمد باي رجل الدولة والمقاومة (1826-1837م)، رسالة الماجستير في التاريخ جامعة الجزائر، ص 95.

- محمد المهدى بن علي شغب: أم الحواضر في الماضي والحاضر - تاريخ مدينة قسنطينة-، دط، مطبعة البعث، قسنطينة، 1980، ص 443.

جدول رقم (2): خاص بأهم الوظائف الرسمية وأصحابها الموجودة في المعاملات والمبادلات

الرقم	الاسم	الوظيفة	نوع المعاملة	المشارك فيها	عدد المشاركات	ملاحظات
-1	رضوان خوجه	نائب بيت المال، تولى كذلك منصب قائد النار	بيع	نائب بيت المال، تولى كذلك منصب قائد النار	03	باع جزء من دار برائحة 244 ريال
-2	محمد بن محجوبة	أحد علول المحكمة	شراء	أحد علول المحكمة	02	- شراء جزء صغير من دار بـ 3 أربيلة وثمانين ريالا - بيع دار بالنيابة بـ 333 ريال من التحت
-3	علي الغري	أغا الصباغية	شراء	أغا الصباغية	02	شراء دار 1250 ريال سكة الوقت
-4	عمر بن عبد الرحمن	كافحة الزواة	شراء، بيع	كافحة الزواة	02	شراء دار 140 ريال وباع الأخرى 240 ريال
-5	أحمد باي	باي مقاطعة الشرق	صلح	باي مقاطعة الشرق	01	بين الإنكشارية وحسين بن حسان
-6	حسين بن حسان	وكيل الحرج	صلح	وكيل الحرج	01	دفع هو 400 ريال للإنكشارية وأسقطوا عليه الدعوة.
-7	بلقاسم بن الرشر	وكليل بيت المال	بيع	وكليل بيت المال	01	شطر من دار 834 ريال
-8	أحمد بن بار	ناظر بيت المال	شراء	ناظر بيت المال	01	جزء من دار 260 ريال
-9	علي بن خليل	باش كاتب	شراء	باش كاتب	01	فرسا زرقاء بـ 151 ريال
10	محمد بن خليل شاوش	قائد النار	احضر تركرة	قائد النار	01	5ريالا من متوك المسعود بن طاحين
11	عبد الله الشريف	نقيب السادة الأشراف	عمل بيك (تونيق)	نقيب السادة الأشراف	01	جزء من دار
12	حضر المسبح	ناظر أوقاف مسجد عبد الرحمن	بيع	ناظر أوقاف مسجد عبد الرحمن	01	باع جزء من دار بالنيابة عن المسجد المذكور
13	محمد بن الستار	المحتسب	شراء	المحتسب	01	ربع دار بـ 300 ريال كبيرة الضرب في ريال من التحت

1-3-أهم الشروط في عقود المعاملات والمبادلات:

تعتبر الشروط التي نصت عليها المعاملات والمبادلات أحد البنود الأساسية من أجل صحتها وصلاحيتها، سواء كانت قليلة أو كثيرة، وفي غالب الأحيان تحددها أطراف المعاملة، وقد تنوّعت الشروط الموجودة في العقود وتتأتى على رأسها:

1-3-1-العقارات:

العقار هو ما يراه علماء الفقه ما لا يمكن نقله وتحويله من مكان إلى آخر، سواء تغيرت هيئته بالنقل أو لم تغير وهو الأرض فقط، أما المالكية فقد عرفوه بأنه ماله أصل ثابت لا يمكن نقله وتحويله من مكان لآخر مع بقاء شكله وهيئته، إذ أنه حين ينقل من مكانه لا يبقى على شكله، بل يصير أنقاضاً⁽¹⁾، وقد وصل تعداد الوثائق التي تنص على تبادل العقارات إلى (285) عقد، وتحتل الدور والمنازل صدارة العقارات الموجودة في المعاملات والمبادلات بظهورها في (232) عقد بيع وشراء، بالإضافة إلى تواجدها في عقود الترکات ويشمل عقد المعاملة سواء البيع وغيره، جميع ما هو ملتصق بما من أبواب ورفوف وغيرها، وعقود العقارات تحتوت على مجموعة من المعلومات تمكّن الباحث من رسم خريطة عمرانية للمدينة في ذلك العهد، فالعقد يعطي الوصف الكامل للدار وما تشتمل عليه من أبواب ونوافذ، كذلك يذكر المبلغ المتفق عليه وإن كان الدفع كاملاً أو بالتقسيط، بالإضافة إلى ذكر إن تم الاستلام أم لا.

و قبل المرور إلى عقار آخر لابد أن نعرّج على أهمية امتلاك الدور والبيوتات في قسطنطينية في العهد العثماني، وخاصة عند النساء والذي يعتبر من بين مجالات استثمارها الحيوية بل يعتبر أول مجال يفتح أمام المرأة الجزائرية بصفة عامة في العهد العثماني، ولم يكن هذا الحال خاصاً بها فقط بل وجدنا كل المشاركيين قد اهتموا به .

كما سجلنا حضور نوع آخر من العقارات ويعرف بالعلو (الهواء) و هو الجهة التي تعلو الملكية حيث تنص القاعدة الفقهية على أن من تملك أرضاً ملك ما فوقها من الهواء، وما تحتها وهو متعارف عليه ، وقد اشترط الفقهاء في معاملة البيع أو الإيجارة المتعلق بالهواء، أن يتم الوصف الدقيق

⁽¹⁾ محمد علي عثمان: مرجع سابق، ص 78.

الذى ينفي الجهل والغرور ونسجل حضور هذا النوع في العقود العقارية بـ (12) عقداً ويقصد بالعلو في العهد العثماني الطابق الثاني، وإذا لم يكن مبيناً، فإنه كان يمكّن لاستغلاله في البناء أو يؤجر لإقامة الحفلات، ومن بين تلك العقود نسجل:

«الحمد لله وفيه اشتراط الحاج علي بن علي الضرسوني جميع العلو الشرقي المفتح الكائن قرب سيدى محمد الخليري في زنقة الحباصية من المكرم عبد القادر وبوزيار بن فاره على الملاخ صنع وأمة الله راضية بنت محمد الشفار... بثمن قدره 900 ريال و30 ريالاً كبيرة الضرب سكة بلد التاريخ وتقابل ثنا ومثمنا»⁽¹⁾.

أما الأنماض فتعتبر من العقارات وفقاً لقاعدة من ملك أعظم فهو يملك إلى أعلى ما يكون ويعمله ما تحته إلى أسفل ما يكون، فإنه يمكن بيع الماء والعمق⁽²⁾، وهذا فإنه بيع الأنماض أو الخراب وقد وصل تعداد عقود هذا النوع إلى (11) عقداً، إلا أننا لا ندري إن كان المقصود ببيع الأنماض يعنيها هي في حد ذاتها أو بيع الأرض التي تحتها، وإذا كان المقصود بيعها فإن صفة العقار قد تتغير عنها لأنها أصبحت صالحة للنقل.

هذا بالإضافة إلى الحوانين (الدكاكين) التي توحى بوجود نشاط تجاري وصناعي يمارس في المدينة رغم قلتها في عقود البيع والشراء، حيث وصلت إلى (10) عقود بالإضافة إلى تواجدها في عقود التركات كذلك عقود الإيجار، ولعل أسباب قلة هذا النوع هي تمسك أهلها بها، لأنها مصدر الرزق وللحروف من المصادر أي محاولة إخفاء الملكية، التي توحى بالثروة كذلك الخوف من الضرائب، إلا أننا نلاحظ أن أغلب العقود التي بين أيدينا عبارة عن بيع وشراء أجزاء من الحوانين وليس كلها وذلك راجع إلى تمسك التجار والصناع بها، وربما يكون بيع الجزء لأجل الحاجة.

كما يمكن أن يكون البيع من أجل إيجاد شريك يحمل معه عبء الغرامة ومشقة العمل بالإضافة إلى أن البيع كان يتم من أجل تسديد الدين، ومن الأمثلة على ذلك:

«الحمد لله وفيه ثبت بيع الشيخ القاضي وقت التاريخ نصف الحانوت الجوفية المفتح

(1)- السجل الأول، العقد المؤرخ في 19 رجب 1204هـ، ص 174.

(2)- أحمد بن حموش: مرجع سابق، ص 55-56.

الكابينة بسوق السراجين الثابت الملك من غير الشك في ذلك مكرم عمار بن حاج جمود السكريالي لغبنة الملك المذكور وثبوت ديون تستغرق ما يملكه منها شطر الخانوت المذكور من المكرم الأجل الناصف المبجل محمود بن المرحوم إسماعيل توجب على ثمن قدره 100 ريال واحدة كبيرة الضرب...»⁽¹⁾.

وهناك عقار آخر على درجة من الأهمية وهو الأرض، ونقصد به أي الأراضي التي يملكها الخواص ويطلق عليها اسم الملكية الخاصة، وهي الأرض التي يحق لأصحابها التصرف فيها بالبيع والوقف ، وكانت الملكيات الخاصة بمنطقة قسطنطينة تشمل 14,810 هكتار يستغل منها 9000 هكتار لانتاج الحبوب، و4000 هكتار لانتاج الفواكه والخضرة⁽²⁾.

وقد وردت الأرض في العديد من عقود المعاملات والمبادلات باسم الجنة، الأرض والبستان، وهذا النوع من العقارات نجده قليلا في عمليات التبادل حيث لا يجد سوى (8) عقود تنص على بيعه، في حين نجده بكثرة في المبادرات، والتي في غالب الأحيان تكتسي طابع التنازل خاصة العقود التي تحب المرأة فيها حقها في الميراث، والمتمثل في الأرض لأنبيتها أو عمها، ومن الأمثلة على ذلك نجد:

«الحمد لله وفيه ثبت هبة حفصة بنت المسعود البدوي ثلث ما تملكه من بلاد حرث وزيون لأولاد عمها محمد بلقاسم وسعيد سوية بنهم هب بائلة...»⁽³⁾.

ويذهب بعض المؤرخين إلى أن الملكية الخاصة جاءت نتيجة للمصادرة من طرف البالييليك ، والذي كان يبيعها وكان المشترون أساسا أفرادا من أعيان المدينة، وهكذا نما تدريجيا عدد كبير من ملاك الأراضي، كما أن استغلال الأراضي بواسطة العمل الفردي يولد حق امتلاك الأرضي.⁽⁴⁾

والملكيات الخاصة بقسطنطينة كانت في أغلبها ملكا للعائلات الكبرى منها عائلة الفكون،

⁽¹⁾- السجل الأول: العقد المؤرخ في 2 ذي القعدة 1205هـ، ص 277.

⁽²⁾- André Nouschi: enquête sur le niveau de vie des populations rurales constantinoises de conquête, jusqu'en 1919, Essai d'histoire économique et sociale, paris 1961.

⁽³⁾- السجل الأول، العقد المؤرخ في 9 شعبان 1205هـ ص 257.

⁽⁴⁾- أحمد سيساوي: نظام الإداري ببالييليك الشرق، 1791-1830م، رسالة ماجستير، جامعة قسطنطينة 1988، ص 155-156.

وأكبر الملاك أولاد صالح باي و بن جلول، بالإضافة إلى أولاد باش تارزي الذين عثروا على عقد يخصهم:

«الحمد لله باعت الحرة الصينية خديجة بنت المرحوم بكرم الله الحبي القيوم... أهدى باي جميع الوطنين المعروف بالتفاح والوطن المعروف ببعوا كل الكائن بالساحل الموالي للوطن المذكور كلاما بأرض الساحل خارج قسنطينة منها وجميع الجنة والدشراة الذين هما بوطن التفاحة من المكرم... عبد الرحمن باش تارزي»⁽¹⁾.

أما عملية التملك فكانت تم عن طريق عقد يقوم بهمضائه القاضيان المالكي والحنفي للمدينة، واللاحظ أن عملية مبادلة الأرض بين الأهالي كانت قليلة، وذلك راجع بأسباب التالية:

1. الكرامة والشرف تمنع التخلص عن الملكيات الموروثة، كما أن الأرض كانت تمثل الهوية بالنسبة للملك، فيصبح الذي يتخلص عن أرضه بمثابة المتخلص عن نفسه بالإضافة إلى كونها مصدرًا للرزق.

2. كما كان بيع الأرض أو شراؤها يخضع لموافقة الباي، فإن حق الملكية لم يكن محظوظاً بذلك أغلب الملك الخواص قدموه حقهم في التملك إلى مؤسسات الأوقاف، وذلك حوفاً من المصادر⁽²⁾.

ومن هذين السببين نفضي إلى سبب ثالث ويتمثل في العقلية السائدة آنذاك، حيث لا يسمح للغريب بالاقتراب من أرض العائلة، وإذا حدث أن أراد أحد أفرادها أن يبيع فإن البيع لا يكون إلا لأحد أفرادها الأخ أو ابن العم، وبالتالي تبقى الأرض في العائلة ولا تخرج عنها، بالإضافة إلى تحرير المرأة من الأرض ب مجرد التفكير في زواجهما، سواء بالحبة أو الوصية أو كتابة عقد صوري، ينص على وقوع عملية بيعها لعائلتها، ومن العقود كذلك نلاحظ أن أسعار الأرض تخضع لدرجة القرابة أكثر من خضوعها للمساحة والموقع.

أما إذا تحدثنا عن مميزات الملكيات الخاصة الواقعة بجوار المدينة فاننا نلاحظ تميزها بعدم

⁽¹⁾- السجل الثاني، العقد المورخ في صفر 1210هـ، ص 626.

⁽²⁾- أحمد سيساوي: النظام الإداري لبابليك الشرق، مرجع سابق، ص 117.

الاستقرار في يد مالك واحد، وهذا راجع لكثره الإقبال على امتلاكها من طرف السكان وموظفي البالييليك، وفي الغالب تكون حيازتها للأتراء والحضر، وأشهر ملكية خاصة ملكية صالح باي بالقرب من عين سدي محمد الغراب بضواحي قسطنطينة⁽¹⁾، كما كانت هذه الأراضي تتمتع بميزة أخرى هي أن البايات كانوا يهتمون بها أكثر من الأنواع الأخرى، فيمنحونها حق امتلاكها لأتباعهم ، كأسرة الفكون التي قدم مارسي (Mercier) عقود امتلاكها للأرض تحمل إمضاء أربعة بايات أو خمسة تولوا حكم المقاطعة⁽²⁾.

وهناك عقار آخر عرف في الوثائق اسم الإسطبل وهو المكان المخصص لاستراحة الحيوانات في المدينة ولها أهمية كبيرة في ذلك العهد، حيث تجده في غالب العقود ملحقاً بالمنازل، وذلك لانتشار الحيوانات كالاحصنة والبغال والحمير ، وذلك باعتبارها أهم وسائل النقل، وهذا العقار موجود في ستة من عقود البيع، بالإضافة إلى عقود الهبات والوصايا، ومنها نأخذ العقد المؤرخ في 11 شعبان 1205هـ:

«الحمد لله وفيه ثبت البيع والابتاع بين المكرم الغازي السيد إبراهيم بن الحاج عبد الله الشرقي وبين محمد بن محمد المعروف بابن نجد ذلك ان الأول اشتري من الثاني خمسة أيام من جميع الدار القبلية المفتح الكابينة قرب المسجد شيخ البركة سيدى أحمد بن علي الناصر ومثل ذلك من الإسطبل الملافق لباب الجایة...»⁽³⁾.

كما نجد الحمامات في عقد واحد ينص على عملية بيع إلا أنه يدل على مكانة هذا العقار في الأواسط القسطنطينية، ويمكن الاستفادة منه في مجموعة من المعلومات، وهذا العقد ينص على:

«الحمد لله وفيه باعت تركية بنت محمد بوققاية البلعلى جميع الحمام الكائن برايحة شرقية غير نافذة مشتملة عليه وعلى غيره من حومة أقواسين نجدة الذي أخذت قبله أبو عمار المذكور

⁽¹⁾-ناصر الدين سعيدوني: دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجایة -فترة حديثة-، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2001، ص 80.

⁽²⁾-Mercier (E) : constantine au Xveme sieck, R. A-1878, P229.

⁽³⁾-السجل الأول، ص 275

من العالم الفاضل السيد عبد القادر بن عباد بثمن قدره 300 ريال وتقابض ثنا ومثمنا...»⁽¹⁾.

ومن هذا نتعرف على إحدى مجالات استثمار المرأة لرأس مالها، وهذا العقار (الحمام) أغراض اجتماعية واقتصادية هامة، زيادة على الجانب الاستثماري، فالحمام هو المكان الذي يلتقي فيه الرجال والنساء الحضر كل في قسمه المنفصل، وفيه يتفق على الزواج أو بداية مبادراته الأولى، وفيه يتحدث عن مراسيم الدفن وتحمل الأعمال التجارية إلى مرحلة الاتفاق، كما تحكى فيه حوادث العائلة بين الأصدقاء⁽²⁾.

جدول رقم (3): خاص بأنواع العقارات الموجودة في المعاملات والمبادلات:

نوع العقار	عدد مرات الظهور	تطور السعر	ملاحظات
الدور والمنازل	232 عقد بالإضافة إلى عقود التركات	من 405 ريال إلى 2200 ريال	السعر يتغير وفقاً لمعطيات منها موقع الديار كذلك واقع العملة
الحيوانات	10 إلى جانب عقود التركات	أول عقد 200 ريال حتى 250 ريال	أغلب الحيوانات في ذلك الوقت كانت تكره ويظهر في عقود التركات
العلو	12 عقداً	من 100 ريال حتى 900 ريال	/
الخراب والأنقاض	11 عقداً	من 100 حتى 187 ريال	/
الأرض	8 عقود	500 ريال ثم 3800 ريال	تضخم أسعار الأرض لدرجة القرابة
الإسطبل	6 عقود	80 ريال إلى 100 ريال	تضخم لعمق كذلك السعة
الحمام	01	300 ريال	/

⁽¹⁾-السجل الثاني، العقد المؤرخ في 1 شعبان 1207هـ ص 444.

⁽²⁾-ولiam سبنسر: الجزائر في عهد رئيس البحر، ترجمة عبد القادر زبادية، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر ، 1980، ص 95.

1-3-2-الحيوانات:

تعتبر من أهم عناصر الثروة في العهد العثماني فقد كانت توفي بعد الكفاية لاستهلاك السكان، كما توفر مبادلات ضخمة وبارزة من المواد الصناعية كالجلود، الصوف واللحوم، وقد أورد نوشى (Noushi) عددة إحصائيات جزئية لمنطقة قسنطينة وضواحيها بسنوات محددة بين 1830-1870، ثبت وجود عدة ملايين من مختلف الأنواع⁽¹⁾، وعلى كل حال فأغلب سكان الريف يعتمدون على الماشي كمصدر للثروة ويمكن أن نرجع الأسباب إلى استطاعة الفرار بمواشيهم من الجبأة، إذا لم يستطيعوا توفير قيمةضرائب المفروضة، وهذا عكس الحبوب التي تشدهم إلى مكان معين⁽²⁾.

تعتبر الأغنام من أهم الحيوانات المتداولة في وثائق المحكمة الشرعية، وهذا راجع إلى كونها أهم الحيوانات التي ترمز للثروة، فتمثل أساس حياة الناس الاقتصادية والمعيشة، فيبيعون خرافتهم وأصوات أغنامهم وجلودها، ويشربون حاجاتهم من الحبوب والمواد الغذائية المختلفة⁽³⁾، بالإضافة إلى الاستفادة الشخصية منها فتوكل لحومها وتستخدم أصواتها وجلودها في تأثيث المنازل، وقد سجلنا تواجد عقود بيع الغنم في (5) عقود، بالإضافة إلى تواجدها في عقود الهبات والتركات، وكانت تباع الغنم بالجملة ومن بين العقود نأخذ العقد:

«الحمد لله وفيه باع الحاج أحمد بن سعيد 100 شاة و 9 شياة من الصار بـ 200 ريال 18 ريال كبيرة الضرب من عمار بن ثابت وابن عممه حمد بن محمد العريسياز...»⁽⁴⁾.

أما البقر: فهو في ضواحي قسنطينة حيث توفر الأعلاف والماء، وقد لقي هذا النوع اهتماماً من طرف الفلاحين، وذلك لاستغلالها في حرث الأرض، واستغلال حلبيها في صناعة الزبدة، والسمن بالإضافة إلى الجلود إلا أننا لم نصادف هذا النوع في عقود البيع بل وجدناه في عقود

⁽¹⁾-Nouschi (A) : Enquête sur le niveau de vie, Op.Cit, P141.

⁽²⁾-مبارك بن محمد الملاي الملي: تاريخ الجزائر في القديم والحديث, دط، مكتبة النهضة، الجزائر، ج 3، دت، ص 307.

⁽³⁾-يحيى بوعزيز: الحالة الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع الريفي والشرق الجزائري خلال القرن 19 م، مجلة الثقافة، ع 167، 1984، ص 80.

⁽⁴⁾-السجل الأول: العقد المؤرخ 14 رجب 1202 هـ، ص 34.

التركات والهبات، ومن هذه العقود تعرف على مكانتها في أوساط التجار والقلاحين.

وإلى جانب هذا توجد الأحصنة البغال وكذلك الأحمرة التي تستغل في الأشغال اليومية التي يقوم بها سكان المدينة، وهي شحن السلع للأسواق والأمتدة للمنازل وفي السفر، وتعتبر الأحصنة (الخيول) أهم هذه الحيوانات على الإطلاق، فهي تستخدم في الحروب بالنسبة لخيول البابيليك ونقل الدنوش إلى العاصمة، وكانت تساهم في الحيوانات الثلاثة، كما أن الخيول كانت ترمز لفروسية أصحابها وبنلها وفي أغلب الأحيان كان يملكونها أعيان المدينة وأعضاء الإنجشارية، الذين تميزوا بشرائها وبيعها في كثير من الحالات. وهذه الحيوانات الثلاثة الموجودة في جميع المعاملات والمبادلات وكمثال على ذلك نأخذ العقد المورخ في 22 صفر 1204هـ:

«الحمد لله وفيه وهبت نونة بنت المسعود الخبوي لشقيقها رجب بغلًا أحمر اللون فارح السن وهي صحيحة العقل والبدن...»⁽¹⁾.

وكانت الأحصنة معروفة في ضريبة مهر الباشا وهي في شكل إعانة إلزامية تؤخذ على الخيل بغرض المساعدة في الدنوش الفضلي أو السنوية التي يتلزم بها بابيليك قسنطينة، وتستخلص في فصل الشتاء وبفضل هذه الضريبة تتجدد خيل فرسان المخزن وتتوفر للبابيليك ما بين 600 و700 حصان سنويًا⁽²⁾.

⁽¹⁾- المسجل الأول: ص 141.

⁽²⁾- فلة القشاعي: مرجع سابق، ص 69.

جدول رقم (4): خاص بأنواع الحيوانات المتدولة في قسطنطينة:

الملحوظات	تطور السعر	العقود التي يظهر فيها	نوع الحيوان
تفضي الأسعار إلى الظروف المعيشية والمناخ	تباع بالجملة الواحد بريال وأقل وأحياناً تصل إلى ريالين	تظهر الغنم بـ 5 عقود بيع	الغنم
١	تباع بالجملة وأسعارها تختلف من عقد لآخر ما بين 8 حتى 10 ريال	توجد في عقود التركات والمبات	البقر
كان لها قيمة كبيرة في المجتمع القسنطيني	سعر من 35 حتى 160 ريال	في عقود البيع بـ 6 عقود كذلك في المبات والتركات	البالغ
١	من 100 ريال حتى 200 ريال	في عقود البيع بـ 5 عقود كذلك في عقود المبات والتركات	الأحصنة
أهم وسيلة لنقل البضائع في الأسواق وتستخدم كذلك في تنظيف شوارع المدينة	من 40 حتى 70 ريال	في عقود التركات	الأحمراء

3-3-1-الثياب (الملابس):

تميز القسنطينيون بثياب مكونة من عدة قطع بعضها بأكمام وآخر بدونه، ونوع اللباس مختلف باختلاف الناس وثرواته، وفي الغالب تكون الثياب مزينة بمحاش من الذهب أو الفضة، وكذلك تصنع أو تزين بالحرير والمادة التي تصنع منها الملابس، هي مقياس الحكم على قيمة الرجل الذي يرتديها، وقد احتوت عقود المعاملات والمبادلات على ما يثبت قيمة الملابس في المجتمع خاصة عقود التركات والمبات، ونجده على رأس قائمة الثياب "البرنس"، وهو نوع من المعاطف له شكل دائري ينسج في وسطه "قلمون" يمكن للرجل أن يتركه معلقاً بدون استعماله، وهو وسيلة من وسائل الوقاية من البرد والمطر، ويصنع في العادة من قطعة واحدة بدون تغريب، وهو بهذا الشكل يتسم بالبساطة والأناقة، ويستعمل لصناعة نسيج البرنس الصوف الناعمة البيضاء التي تمزج أحياناً بالحرير، إلا أن البرنس الذي يلبس في فصل الشتاء ويحمل في الأسفار يصنع من خيوط أمنن^(١).

^(١)-وليام شالر: مذكريات وليام شالر فنصل أمريكا في الجزائر، 1816-1824، ترجمة: إسماعيل العربي، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982، ص.83.

أما "الحاياك" فيصنع من الصوف أو الحرير، وتستخدمه المرأة لسترها عند خروجها في النهار وغطاء بالليل، فلا يوجد ما هو أفضل منه في توفير الدفء بالرغم من خفة وزنه، ويظهر الحاياك في الوثائق بألوان مختلفة منها الأبيض والأحمر، وهذا النوع من الملابس يوجد بكثرة في عقود الهمبات والتركتات، وإلى جانبه توجد "القندورة" أو "الجبة" والتي يصفها بعض المؤرخين بأنها أهم أنواع سكان قسنطينة ويصفونها بأنها فضفاضة وبلا أكمام ومتعددة الألوان⁽¹⁾، وتصنع من المخمل والحرير، وقد صادفنا لفظ القندورة في عدة عقود منها عقد تركي مورخ في محرم 1239هـ:

«الحمد لله توفيت فاطمة وعصبها جانب بيت المال لا وارت لها في علم الشاهدين
والنضر مختلفها في لحاف ومطرح وحائك ومحربتان وقمحة وقندورة...»⁽²⁾.

أما الحزام فتستعمله المرأة كما يستعمله الرجل، وحزام المرأة يصنع من الصوف المغزلة، وتلفه المرأة لفة واحدة على خصرها، أما حزام الرجل فيصنع من الصوف أو الحرير يلفه عدة مرات حول وسطه ويعلق عليه "تحانا" أو المسلس ويضع في طياته ساعته ومحفظة نقوده⁽³⁾، بعده يظهر "القططان" ويعتبر من الألبسة غير الأصلية بالجزائر، ويعتقد الكثير من الباحثين أنه قد قدم مع الأتراك وهو من أغنى الثياب الذي يرتديه السكان الجزائريون، وتتراوح قيمته ما بين 50 إلى 60 ريال، ويصنع من المخمل أو الحرير ويزين بخيوط من ذهب أو فضة على الكتف، ومن الأمام حتى الحزام له أزرار كبيرة مزينة بخيوط ذهبية أو فضية على الجانبين⁽⁴⁾، وتضاف في بعض الأحيان جواهر لتزيينه ونظراً لشمعه الباهظ فإنه يلبس من طرف أعيان المدينة خاصة العائلات التركية، ومن أنواعه "قططان القارمسود"⁽⁵⁾.

وبالإضافة إلى ذلك نجد "الشال" تترzin به المرأة في بيته وكذلك في المحفلات خاصة الأعراس، ويصنع من الحرير كثير الألوان وفي وسطه شريط لكي يساعد في تثبيته ويستعمل هذا

⁽¹⁾-Morelet (M) : les maures de constantine en 1840, P298.

⁽²⁾-السجل الرابع، ص 996.

⁽³⁾-ولiam شالر: مصدر سابق، ص 83.

⁽⁴⁾-Venture de paradis : Alger au XVIII^e siecle, Edite par esagnan, Alger, typographie adolphe jourdan 1898, P36.

⁽⁵⁾-السجل الرابع: العقد المورخ في شعبان 1226، ص 603.

الشال كذلك كأدلة للتدافئة في أيام الشتاء، وهنا يكون مصنوع من الصوف وفي أغلب الأحيان يكون لونه أحمر وأبيض. وإلى جانبه يوجد "السروال" الذي يرتديه الرجال غالباً في مدينة قسطنطينة، ويكون فضفاض بين الرجلين ويترنح حتى العقب ولا يلبس وحده وإنما يلبس مع القندورة والبرنس، وهناك ثياب أخرى تابعة للملابس التي ذكرناها منها: الترخيمة المحرمة (عصابة)، القمحة العامة والبلفة

جدول رقم (5): خاص بأنواع الملابس المنتشرة في المجتمع القسطنطيفي

نوع الثياب	ما يصنع	سعره	ملاحظات
الحاياك	الوصف	10 أريلة	تستعمله النساء
ترخيمة	/	4 اريلة إلى 6 اريلة	تستعمل لغطية الوجه
قندورة	المخمل، الحرير	1 ريال إلى 2 ريال	تلبسها المرأة
برنس	الصوف	18 ريال إلى 30 ريال	بنابة المعطف للرجال
شال	من الصوف والحرير	/	للنساء
اققطان	حرير	2 ريال إلى 50 ريال	/

4-3-1- الحلبي:

في الوثائق التي بحوزتنا نلاحظ أن المرأة القسطنطينية تملك مجموعة من الخلبي الثقيلة والخفيفة، من كلا المعدنين الذهب والفضة، فالحلبي هي التي تعكس انتساعها، فالذهب يدل على غناها وانتساعها إلى أعيان المدينة، واللحوظ أنه قليل التواجد نظراً لقيمتها الثمينة والغالبة، كما أنه يستخدم في صناعة العملات إلى جانب أنه قليل في الجزائر فهو يأتي مع القوافل من السودان⁽¹⁾، ثم تترنح المرأة إلى حلبي من معدن الفضة، ويعتبر من أكثر المعادن انتشاراً في المدينة خاصة في الخلبي والنقود ولعل سبب شيوخ تلك الخلبي الفضية يرجع لقرها من بلاد القبائل التي عرفت بإنتاجها للفضة، ولعل أبرز

⁽¹⁾- Lemnouar Merouche : Recherches sur l'Algérie à l'époque ottomane Monnaies, Prix et revenus 1520-1830, Edition Bouchene, Paris, 2002, P21.

الحلبي سواء الذهبية أو الفضية تمثلت في الخلخال الذي يعتبر أكثر الحلبي شيوعا في المعاملات التي بين أيدينا، فهو بالنسبة للنساء في ذلك الوقت علامة من علامات الأبهة والغنى، كما تستخدمه النساء للفت الانتباه، ويمكن للمرأة أن تضع من واحد إلى خمسة، الواحد فوق الآخر، والمرأة الواحدة تحمل في رجلها ثروة فهو من أغلى الجوواهر الفضية⁽¹⁾، يصنع من الذهب ومن الفضة في غالب الأحيان.

أما المقياس فهو من الحلبي التي تلبسها المرأة في أيديها، ويصنع من الذهب والفضة، ويكون عريضا وفضاضا، وكلما قل عرضه عرف باسم "المقياس"، بالإضافة إلى الأقراط، التي تضعها المرأة في الجزء الأسفل من الأذن وتكون عند المرأة الغنية أو الفقيرة، لكنها تختلفان في المعدن والحجم، بالإضافة إلى الخواتم فهي في ذلك العهد كانت تدل على درجة غنى المرأة إذ لا تتمكن من وضعها إلا المرأة الغنية التي لها خدم وحشم، وتكون غالبا من الذهب، وتنظر كذلك "الخلاليل" وهذه الحلبي من أدوات ثبيت المرأة لشالها، وهدامها، وتكون من الذهب والفضة لكثرة استعمالها اليومي، لكن النبوية عادة ما تستخدم في المناسبات، ولأجل التعرف بما يوجد من حلبي في وثائق المعاملات والمبادلات نأخذ المثال الآتي:

«الحمد لله أشهدت أمينة بنت محمد بن الصالح وهي بحال الصحة تعلم ما تقول وما يقال له أنها أوصلت بأربعة خواتم لأمها وأوصلت لربيتها خليل ذهبها وحضر زوجها بلقاسم فأجاز ماؤصلت به...»⁽²⁾.

⁽¹⁾-Venture de paradis : Alger au XVIII^e, Op.Cit, P36.

⁽²⁾-السجل الرابع: العقد المؤرخ في عرم 1220هـ، ص120.

جدول رقم (6): خاص بأنواع الخلبي الواردة في المعاملات والمبادلات:

نوع الخلبي	معدنه	سعره	ملاحظات
خلخيال	فضة	من 31 ريال حتى 100 ريال	من خلال أسعاره نلاحظ أن له أحجام وأوزان كثيرة وهي التي تحكم فيها /
معوايس	الفضة	من 15 ريال حتى 25 ريال	يوجد بقلة في العقود 50 ريال حتى 80 ريال /
قرطين	ذهب	/	تابع حسب الحجم من 50 ريال حتى 100 ريال
المخاتم	الفضة	7 ريال	عند عامة الناس يوجد عند النساء من طبقة الأعيان
	الذهب	10 ريال	كثيرة الاستعمال
حلالة	فضة	40 ريال	نادرة الوجود 35 ريال (صغرى الحجم)

5-3-1- الآثار والأواني

من ملاحظة الوثائق التي بين أيدينا تستنتج بساطة تأثير المنازل القسطنطية وتشاهدها، وفي أغلبها تشكل من أدوات مصنوعة من الصوف أو الخشب والفحار، فالآثار في أغليه صوفي، مثل المضربة (المطرح)، والمخدة بقطائهما المخطط، والأغطية والملاحف والزرابي والتليس، والحنابل، والمزاود المصنوعة من الجلد.

أما الآثار الخشبية فتمثل في المعالف والمغارف الكبيرة والقصبة، كذلك المشارد (المترد) والصناديق التي ذاعت في عقود الترکات واهبات والخزان والغرائب بالإضافة إلى الكراسي والطاولات، كما توجد بعض الأدوات المترلية المصنوعة من التحلس، كالمجس والمهراس، بالإضافة إلى الكروانة والبريق والطاس، أما الأواني المترلية المستعملة في الحياة اليومية، فقد كانت في أغليها من الطين والفحار، ومنها بحد الصون والطواحن والقدور والكساكيس، وقد اختلفت أحجام الأواني من كبيرة ذات سعة إلى صغيرة متوسطة ومتباينة بكونها ملساء لا تسمح بتسرب الماء الذي يوضع فيها، وستطرق في الفصول القادمة إلى أهم الصناعات والحرف المكلفة بصناعة مثل هذه الأدوات.

جدول رقم (7): خاص بالآثار الظاهرة في المعاملات والمبادلات

أنواع الآثار	ما يصنع	ثمنه	أين يصنع	ملاحظات
مضربة	الصوف	2 ريال	من طرف النساء غالبا	يرد كثيرا ضمن عقود التركات
المخددة	الصوف	2 ريال	//	//
حنبل	الصوف	16 اربيلة	//	يُستعمل للفطاء
بساط	القماش	-	//	//
صنلوق	الخشب	16 اربيلة	5 أيام	يُستعمل للحفاظ على الملابس والأشياء الخاصة.
المزاود	الجلد	2 ريال	الدباغ	ذات أحجام مختلفة تستعمل لتخزين الدقيق والكسكس
وزرة	الصوف	1 ريال إلى 5 ريال	النسج	تظهر في عقود التركات
طنحرة	الطين	/	الفحارين	للطبخ واللبن
قدح	الطين	/	الفحارين	للشرب وقد يكون من النحاس والفضة
محبس	نحاس	5 اربيلة	التحاسين	يُستعمل لحفظ الحلويات
مهرلس	نحاس	10 اربيلة	//	أدأة للرحي
كروانة	نحاس	6 اربيلة	//	تُستعمل للفسل
تلبيس	/	4 اربيلة	/	أدأة لكيل
زربية	الصوف	/	تصنعها النساء	غالبا ما تكون لدى الأعيان
الملاحة	الخيط	6-2 ريال	النساجين	/

6-3-1 العبيد

العبد هو الإنسان المحرم من الأهلية، مملوك لإنسان غيره يتصرف فيه تصرفه في ملكه، فله أن يستخدمه أو يوجره أو يرهنه، ويبيعه أو يهبه ..⁽¹⁾، وكان العبيد يشترون للقيام بأعمال كثيرة، كالكتابة والحراسة والأعمال المنزلية، كما باستطاعة هؤلاء العبيد القيام بأعمال تقوم بها الحيوانات، فهم يحملون المون والحجارة والأخشاب وينقلونها من مكان لآخر، كذلك يستغلون في التحطيب والبناء، وكان بعض تجار العبيد يعلمونهم مختلف الفنون والصناعات، وهذا للرفع من أثمانهم التي تراوحت بين 100 و150 ريال للذكور، أما الإناث فقد وصل ثمنهم إلى 250 ريال.

والعبيد التابعين للباليك يتقاضون مقابل الخدمات التي يودونها علاوات شهرية وهدايا متنوعة في المواسم والأعياد، ولا يجد من حرفيتهم سوى قضاء الليل في سجون الباليك المخصصة لهذا الغرض⁽²⁾.

ويجتاز العبيد في أسواق مخصصة لهم تعرف بأسواق النحاسة⁽³⁾، أما البائع فيبدو وكأنه يقوم بمهنة الجلاد، فقد وجد سوق النحاسين ويجتاز فيه العبيد إلى جانب الأبقار والأغنام ونحوها، هذا بالإضافة إلى النحاسين المتخصصين في بيع العبيد والجواري⁽⁴⁾.

ومن خلال المعاملات والمبادلات التي بين أيدينا، نجدها ووجود⁽⁵⁾ عقود أربعة منها خاصة ببيع العبيد،اثنان بالوصية والهبة، ونفسر قلة هذا النوع من المعاملات بأنما كانت في الغالب تحدث في الأسواق فلا تدون، إلا أنها مع قلتها ثبت وجود هذه الظاهرة ومارسها في المجتمع القسنطيني، كما أن معاملات العتق كانت موجودة بكثرة في السجلات، حيث سجل في السجل الأول والثاني 53 عقداً، وهذا يدل على أن الاهتمام بتسجيل العتق كان أكبر من تسجيل الشراء والبيع.

والعقود الستة⁽⁶⁾، اثنان منها خاصة بالرجال، وأربعة بالنساء، مع العلم أن أربعة عقود

⁽¹⁾-مister العحالق: مرجع سابق، ص 413.

⁽²⁾-ناصر الدين سعيدوني: الجزائر في التاريخ, مرجع سابق، ص 105.

⁽³⁾-كان القراءة في الجزائر يبعون أسماء في سوق العبيد المعروفة باسم "البادستان" بعد أن يأخذ الباليك نصبيه منهم.

ينظر: صالح عباد، الجزائر خلال الحكم التركي (1514-1830م)، دار هومة، الجزائر، 2005، ص 360.

⁽⁴⁾-جودت عبد الكريم يوسف: مرجع سابق، ص 101.

مسجلة في (1202-1204هـ)، أما الإننان الآخران فقد سجلا في سنة (1231هـ)، وهذه العقود تعطي صورة مصغرّة عن عملية بيع العبيد في ذلك الوقت، والمقاييس التي تخضع لها، فإذا لاحظنا العقد وحيثياته نجد أن بيع العبيد كان يتم كبيع أي سلعة مع وصفه وذكر ما به من عيوب، ومن هنا العقد التالي:

«الحمد لله فيه باع عبد القادر بن علي الغري مراح سكرا عبد اسمه عده بن فاتح من ولد الحاج محمد بن بودمایة بخمسة وخمسين ريالاً سكة الوقت وذكر له أن به عيماً الأباقي فرض به والتزم نفسه القيام لديه وسلمه له فسلم...»⁽¹⁾.

وكان الغش كذلك موجوداً في أسواق الرقيق، ولذلك كان الناس يجذروننه، ومن هذا ما حدث محمد بن الساسي في 16 محرم 1203هـ الذي اشتري من محمد بن بلقاسم أمّة، لكن الحمل ظهر عليها وهو غائب، ولما جاء وجدها توفيت، وهذا طلب بالتعويض واستمر ذلك مدة سنة، وفي الأخير حكم القاضي له بتعويض قدره 85 ريال سكة الوقت⁽²⁾.

وهناك رقيق رخيص الثمن وهو الصنف العادي –في الغالب يكون أسود⁽³⁾– ويعرض في الأسواق، أما الرقيق الغالي، فقد كان يعرض في المنازل تعظيمًا له، ولا سيما الإمام أبي الجواري الحسان، ويرجع الباحثون عناصر التمييز بين العبيد إلى عاملين هما اللون والجنس، كما اهتموا بتحديد الأهمية بالنسبة لكل منهما، وهي القدرة على الإنتاج الواضحة بالنسبة للمجتمعات العبودية، وهي القدرة على التكاثر، ثم سهولة الاندماج وتسهيله عن طريق الخدمات المترتبة، أما العامل الثاني، فيتمثل في وظيفة الجارية المنظمة للعلاقات الروحية، وهذا ما جعل النساء أعلى سعراً من الرجال⁽⁴⁾.

ومن معاملات العتق، نلاحظ إقبال المتعاملين على عتق الأسرى أو الرقيق، وذلك بطريقة "التدبر" الذي يعلق فيه العتق على موت سيده، وقد وجدنا من هذا عقد "وصية":

⁽¹⁾- المسجل الأول، العقد المؤرخ في 30 ربيع الأول 1202هـ ص 16.

⁽²⁾- المسجل الأول، العقد المؤرخ في شوال 1203.

⁽³⁾- لمزيد من المعلومات عن العبيد السود في قسطنطينة وواقعهم ينظر:

-Feraud (L) ; Délivrance d'esclaves Nègres dans le Sud de la province de Constantine R.A. N°16, 1872.

⁽⁴⁾- فاطمة الزهراء فتشي: قسطنطينة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص 218.

«الحمد لله وفيه وصى أحد الحمروشي بعنت إمامه الستة لدى من له الحكم الشرعي وهن: زهرة الغربية المولودة البيضاء، ثم عائشة، ثم عافنة، ثم شويخة ثم سعا...»⁽¹⁾.

إلا أن الوصية لا تنفذ إلا في الثالث من ماله، لأن العبد يخلف جزءاً من التركة كبقية الأموال.

٤-١-واقع المعاملات والمبادلات في قسنطينة أواخر القرن ١٨ وبداية القرن ١٩

عاشت مدينة قسنطينة فترة طويلة من الاستقرار امتدت من ١٧١٣ م إلى ١٧٩٢ م حكم خلاها خمسة بايات . كما عرفت توازناً مالياً في تلك الحقبة⁽²⁾، لكن إذا أتينا للحديث عن قسنطينة أواخر العهد العثماني وبداية العهد الفرنسي نجدنا في وضع اقتصادي متدهور، وسياسي لم يكن أحسن منه حيث عرفت هذه الفترة ١٧٨٧-١٨٣٧ م بمجموعة من التحولات السياسية والاقتصادية وحتى الاجتماعية نذكر منها: ظهور الثورات الشعبية التي عملت على زعزعة نظام البايلك واستقراره إلى جانب استفحال الجماعات والأوبئة في إقليم المدينة.

وقد أجمع الباحثون على أنَّ بداية التدهور الفعلي لأوضاع المدينة يبدأ بتاريخ وفاة صالح باي، حيث نجد من يقول: «بعد صالح باي أصبح المعيار الوحيد هو الأصولية لدى الداي حتى يتسلك أيًا كان من تولي هذا المنصب»⁽³⁾.

وعلى العموم، فإن تدهور الحكم العثماني في العهد الأخير بالجزائر هو محل اتفاق بين المؤرخين الذين تناولوا تلك الفترة، ويرجع ذلك إلى سببين: أولهما الصراع الذي قام على أشدّه على مستوى السلطة المركزية، ثانيهما: ما كانت تلقاء الطبقات الشعبية من التكبيل والبطش من طرف الحكم وأعوانها⁽⁴⁾. وإذا رجعنا للحديث عن تاريخ السجلات، فالسجل الأول والثانى يغطيان الفترة الأخيرة من حكم صالح باي، وهو أكثر السجلات غزارة من حيث كمية المعاملات والمبادلات،

^(١)- السجل الأول، العقدة المورخ في ١ ذي القعدة ١٢٠٢ هـ، ص ٥٥.

^(٢)- Isabelle Grangaud: *Histoire sociale de Constantine XXIII^{ème} siècle*, P7.

^(٣)- سيساوي أحمـد: فريدة مؤسـة في حال دخـول الترك قـسنطـينة واستـيلـاتهم عـلى أوطـانـها وذـكرـ شيء مستـفادـ من سـيرةـ باـيـانـها إـلـىـ انـقضـاءـ دـولـتهمـ وـاحتـواءـ الفـرنـسيـنـ عـلـىـ مـلـكـهمـ المشـهـورـ بـتـارـيخـ قـسـنـطـينـةـ، جـامـعـةـ قـسـنـطـينـةـ، دـ.دـ.مـ، ١٩٧٩ـ، صـ ٨٥ـ.

^(٤)- فيلاـليـ السـايـعـ: العـلـاقـاتـ السـيـاسـيـةـ الـجـازـارـيـةـ التـونـسـيـةـ (١٨٠٠-١٨٣٠)، جـامـعـةـ قـسـنـطـينـةـ، دـ.دـ.مـ، ١٩٨٣ـ، صـ ٩ـ.

كما نلاحظ أنَّ المعاملات والمبادلات أكثر استقراراً من أي وقت بعدها، ولعلَّ أبرز حدث نلمس تأثيره على المعاملات والمبادلات هو حرم 1207هـ الموافق لـ 1792م، وهو تاريخ تنفيذ حكم الإعدام في صالح باي، حيث توقفت عملية التسجيل تماماً، وكانَ المحكمة أغلقت، كما تشير المصادر إلى توقف كل الحركات اليومية للمدينة قبل هذا اليوم، وقد أشار إلى ذلك أحمد بن مبارك العطار، الذي أشار إلى ذلك بقوله: «ونادي منادي في البلد: يا أهل البلاد افتحوا أسواقكم وبيعوا واشتروا وإنما نحن مع بعضنا بعض، وأنا خير لكم، ولا عليكم من الجزائر...»⁽¹⁾.

وبعد إعدام صالح باي، لم يعد البيانات يختارون بالمقاييس المعتادة كالكفاءة والشجاعة والحكمة، وإنما أصبحوا يختارون وفقاً للمحسوبة والصلات التي تربطهم برجال الأوجاع بالعاصمة، ووفقاً لما يدفعونه من رشوة لمن يدهم الأمر، كما تميزت هذه المرحلة بقصر حكم البيانات، فما يفهم الآلية كمصادر أموالهم وبقتلهم في أغلب الأحيان، فخلال هذه الفترة التي لا تتجاوز (45) عاماً تداول على الحكم عشرون بايا بمعدل ستين وشهرين تقريباً لكل باي، وهي مدة قصيرة إذا ما قورنت بالمدة التي كان يشغلها كل باي في بداية عهد الأتراك⁽²⁾.

ولعلَّ أخطر ما وقع في مقاطعة قسنطينة قبل الاحتلال الفرنسي ثورة ابن الأحرش⁽³⁾ سنة 1218هـ الموافق لـ 1804، والتي تسببت في مقتل عثمان باي، وكان لها أثر كبير في الأحداث التي وقعت بمدينة قسنطينة، وقد علق صالح العترى على تأثير هذه الثورة بقوله: «أُلتفت فيها خزائن الباي وانعدمت الحرافة وافتقدت الحبوب وقل من يأتي إلى السوق، فحصلت للناس شدة ونجاعة، وقد أشرف فيها الضعفاء على الهلاك...»⁽⁴⁾، ودام الحال كذلك مدة ثلاثة سنوات متالية حسبما ذكرت المصادر وأدت الكارثة إلى نقص فادح في العملة وارتفاع في الأسعار، خاصة في (1912).

⁽¹⁾ -أحمد بن مبارك بن العطار: تاريخ قسنطينة، ت: رابع بونار، دط، دم، دت، ص 73.

⁽²⁾ -أحمد سساوي: فريدة موسنة في حال دخول الأتراك، مرجع سابق، ص 2.

-Berbürgerger (A): Epoque de l'établissement des Turcs à Constantine, R.A, №10, 1866, PP193-194.

⁽³⁾ -ابن الأحرش: هو محمد بن عبد الله الشريف، مغربي الأصل، مالكي المذهب، درقاوی الطريقة، جمع حينها من الأعراب وانظم للمرسيين لمقاطلة نابلس، وبعد رجوعه حلَّ بتونس، ولقيه حمودة باشا، وفاوضه على الحكومة بالجزائر. ينظر: محمد بن عبد القادر الجزائري، شقة الراثر في تاريخ الجزائر والأمير عبد القادر، ت: ممدوح حقي، ط 2، دار اليقظة العربية للتأليف، دم، ج 1-2، 1964، ص 117.

⁽⁴⁾ -محمد الصالح العترى: جماعات قسنطينة، تحقيق: رابع بونار، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر.

—)، وهذا ما أعطى للعملة قيمة كبيرة، وذلك بسبب إفراط الخزينة ولملتها، بل أبايات إلى رفع الغرائم وتشديد الرقابة على الأثرياء من أجل الحصول على أموال لغطية حاجيات الخزينة، مما أثر سلباً على سكان المدينة بسبب الخوف على أموالهم⁽¹⁾، ونلاحظ هذه الاضطرابات في السجلات، خاصة في عملية التسجيل، ففي سنوات (1218-1219هـ)، هي متداخلة، فسنة (1218هـ) لم تسجل فيها العقود إلا خلال شهرين فقط، في حرم وربيع الأول، وبعدها تتطلق عملية التسجيل بشكل عادي (1219) مع وجود تداخل بينهما بخمسة عقود، وهكذا كان لهذه الثورة تأثير على أسواق التبادل داخل المدينة وخارجها، وعلى سيورة الأسعار ومهور النساء التي انخفضت خلال هذه النكبة، وفي هذه الظروف الصعبة التي عاشتها المدينة، «قرر حمودة باشا باي تونس الاستيلاء على قسطنطينة تحت قيادة وزير الحرية سليمان كاهية، فنزل عليها وألح في حصارها حتى أشرف على فتحها لولا تخاذل الأعراب الذين كانوا معه ففرق العساكر وولوا أعقابهم في (1221هـ) الموقر (1806م)⁽²⁾، وكان ذلك في عهد حسين بن صالح باي، وفي هذه الأيام سادت الفوضى المدينة مرة أخرى، لكنها كانت أخفَّ من سابقتها، فأفرزت قتل حسين بن صالح باي لتخاذله في المقاومة.

وما أن هدأت هذه الحرب حتى ظهر تمرد أحمد شاوش⁽³⁾ في سنة (1808م)، والذي استولى على خزائن الباي على حدَّ تعبير العنتري «وأخذ يفرق أموالها على الانكشارية من سكة المحبوب والدنسانير، ولا زال في كل يوم يبذل الأموال بأفراط مدة ولايته وهي 15 يوماً»⁽⁴⁾. وخلال هذه الأيام، حدثت في المدينة فوضى كبيرة، وتعرض الناس للمصادرات والنهب والسرقة، وتشتت السكان، وانتشر الرعب، ومن هنا نستنتج أنَّ الحياة اليومية في قسطنطينة كانت شبه متوقفة إلى أن جاءَ أحمد طوبال باي (1808-1811م) وهو التركي الذي تولَّ حكم المدينة، ومع هذا الباي

⁽¹⁾- كما أدت هذه الثورات إلى تغريب الطرق بين قسطنطينة وبقي المدن، وهذا ما يذكره مولاي بلحمسي: «وخير ما مررت به من الجزائر إلى قسطنطينة من المدن فكله خراب». ينظر: مولاي بلحمسي: الجزائر من خلال حالات المغاربة في

العهد العثماني، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981، ص40.

⁽²⁾- حسين حسني عبد الوهاب: خلاصة تاريخ تونس، ط2، دار الكتب العربية الشرقية، تونس، دت، ص158.

⁽³⁾- أحمد شاوش: عاش في قسطنطينة خلال هذه الفترة، وكان يعمل بدار الباي في الجزائر، ويلقب بالقبائلي، لأنَّه عاش فترة طوبال في القبائل، وفي عام 1802هـ شارك في مؤامرة لقتل الباي مصطفى، فُتِيَّ بعدها استقر بقسطنطينة بمحوار الثكفة في رحبة الجمال. ينظر: محمد الصالح العنتري، تاريخ قسطنطينة، مصدر سابق، ص76.

⁽⁴⁾- محمد الصالح العنتري: المصدر نفسه، ص77.

رجوع نوع من الاستقرار للمدينة.

وفي 1225هـ تولى حاقد باي (1814-1817)، ورغم قصر مدة حكمه إلا أنه ترك آثارا سلبية على سكان المدينة، فقد عُرف بمصادرة أملاكه واستحواذ على مصادر أهله، وبصفة العنتري بقوله: «...رجل ذو بطش... يأخذ أرزاق الناس ولا يبالي...»⁽¹⁾. وقد كان لتصريحات هذا الباي وأعماله تأثيرا على المعاملات والمبادلات داخل المدينة، إذ أصبح الذي يملك شيئا من الثروة سواء القليل أو الكثير يخفيه وأضحي الناس يخفون تعاملاتهم المالية، ونلاحظ هذا في السجلات، حيث أن سنوات حكم هذا الباي موجودة بمعاملات قليلة جداً، لا تعكس السيرة الحسنة للمعاملات والمبادلات للمدينة.

وفي هذه الفترة التي نتحدث عنها، انتشر الحراد الذي أدى إلى إتلاف المزروعات وتسبب في قلتها، وقد انعكس ذلك على المعاملات والمبادلات، ونلاحظ ذلك في العقد المورخ في رجب 1233هـ:

«في التاسع عشر منه وصل شاهدات باستدعاء لهما والأذن من يجب إلى أمّة الله تعالى عايشة بنت المسعود بن دباح العمري فأشهدتُهما أنها إن ماتت يخرج الثالث من مختلفها لأمّة الله فاطمة بنت محمد الحداد على وجه الوصية... وأشهدتُهما أن جميع ما في بيتهما من طعام ليس لها، وإنما لأخته محمد وأخته فاطمة»⁽²⁾.

وهذا يدل فعلاً على قلة الأقوات في قسطنطينة في السنوات المتعدة من 1813 إلى 1815، بعد هذا لم تعرف قسطنطينة ببايا مستقراً، حيث جاء قارة مصطفى باي، ولم يبق في سدة الحكم إلا 30 يوماً، ثم جاء أحمد باي الملوك، ولم يبق إلا أيام، وجاء قرار عزله، وبعد جاء محمد باي الميلي ذو الأصول التركية واتصف بظلم الناس وأخذ أرزاقهم، لذلك لم يدم حكمه طويلاً، وهذا ما حدث مع الذين حاولوا بعدهم، فإذا طالت مدة حكم باي، لم تتجاوز العاشرين إلى أن جاء محمد باي مناماً (1824م) الذي عُزل وعيّن أحمد باي⁽³⁾ مكانه.

⁽¹⁾- محمد الصالح العنتري، تاريخ قسطنطينة، مصدر سابق، ص 77.

⁽²⁾- السجل الرابع، ص 280.

⁽³⁾- صالح بن محمد العنتري: تاريخ قسطنطينة، مصدر سابق، ص 100.

وخلال هذه الفترة المضطربة وخاصة (1222هـ) نلاحظ أن الاتتمان على معاملات الشركات أكبر من أي معاملة، وبعد أن كان يشار إليها بوقوع التفاصيل أصبحت تدون كاملاً مع ذكر نصيب بيت المال، وتلاحظ كذلك اختفاء المبادلات نهائياً إلا الواقعة في عقود الشركات، فتأثير الأحداث كان واضحاً على مثل هذه العقود، ومن التعمق في البحث يبدو أن السكان أصبحوا يخفيون أي رمز من رموز الثراء خوفاً من البaiيات وعماهم.

أما إذا أتينا للحديث عن أحمد باي الذي جاء إلى قسنطينة، فوجدها تعيش فترة من الفوضى، وهذا أراد إصلاح الإدارة والتخلص من الإنكشارية أصحاب المشاغب والفتن، وربط علاقات مع القبائل، واستطاع في ذلك أن يعمل على إعادة تنظيم المدينة⁽¹⁾.

كما أقدم أحمد باي على إصلاحات اقتصادية، حيث أمر البaiي بسلك عملية جديدة سنة (1831م)⁽²⁾، أما فيما يخص نظام الجباية فقد غيره من أجل كسب ثقة الشعب، فبدلاً من أن يشترك حمولة بغير من القمح وأخرى من الشعير عن كل محراط، فقد أكتفى بأن يقبض مكان ذلك مبلغ (15) فرنك، كما أنه أكتفى للفلاحين مقابل (27) فرنك كل ما يمكن أن يغطيه طوال السنة محراط بجره ثوران⁽³⁾.

وقد كان تأثير الأحداث المتعددة من 1804 إلى 1837 واضحاً في السجلات، فالنقص الفادح في المعاملات والمبادلات وهذه الأخيرة تناقصت بشكل يودي إلى الانعدام، وكان أنظار سكان قسنطينة انشدت إلى الأحداث التي كانت تجري فيها، أما عملية أحمد باي فلم تظهر في أي عقد، وكان لتعدد الأحداث تأثير كبير على الملكية في المدينة بعد أن باع السكان أملاكهم العقارية وأراضيهم، ويدرك العترى «لقد أدت مجاعة (1808) إلى زحف الفلاحين إلى قسنطينة نساء ورجالاً، فالطرق هم ممتلة يميناً وشمالاً ووجههم مقشعرة»⁽⁴⁾ بالإضافة إلى الضغوط المختلفة التي

⁽¹⁾- عبد الجليل التميمي: الحاج أحمد باي وبابلك قسنطينة (1830-1837)، المجلة التاريخية المغربية، ع 15-16، تونس، 1979، ص 83.

⁽²⁾- أرجمند كوران: السياسة العثمانية اتجاه الاحتلال الفرنسي إلى الجزائر (1827-1847) دراسة حول الحاج أحمد باي قسنطينة، ت: عبد الجليل التميمي، ط 2، تونس، 1974، ص 82.

⁽³⁾- حمدان بن عثمان خوجة: مصدر سابق، ص 145.

⁽⁴⁾- محمد الصالح العترى: مجاعات قسنطينة، مصدر سابق.

أحاطت بالسكان وملكياتهم كتراكم الديون وارتفاع الضرائب التي شكلت مستلزمات مالية تستخلص من سكان قسطنطينة، كما كانت مورداً مالياً أساسياً للجهاز الإداري وال العسكري للبايلك، وتنقسم هذه الضرائب في جملتها إلى أقسام، فهي ضرائب اعتيادية، وفي أغلبها كانت تستخلص من الإنتاج الزراعي، وتحدد حسب عدد الجايدات⁽¹⁾.

أما الزكاة، فقد كانت تؤخذ على الماشي وكانت تستخلص في شكل مطالب محددة، وهذا ما جعلها تندرج فيما كان يحصل عليه البايلك من حيوانات ومن الأهالي. وإلى جانب ذلك، كان سكان المدن يدفعون مطالب مالية من أجل إثراء خزينة البايلك، فتهتم بالتركات والودائع والأملاك العقارية التي تبقى شاغرة وليس لها وارث، كما كان شيخ البلد "القائد الدار" يحدد الرسوم المفروضة على الدكاكين مقابل ممارسة النشاط التجاري، وقد قدر الرسم الشهري بـ(30) سنتيم على كل دكان⁽²⁾.

هذا بالإضافة إلى رسوم النقابات المهنية، حيث كان كل صنف من الصناعات يقوم بإدارته أمين مكلف باستخلاص الضرائب والرسوم على الصناع وأصحاب الحرف، وذلك بمساعدة قانون يضعه شيخ البلد، وتتراوح الضريبة ما بين ½ بوجو إلى 1 بوجو عن كل شهر، ويقدم الأماء تحصيلاتهم لغائب الدار لكل شهر، وكمثال نأخذ أمين الحدادين الذي يقدم سنوياً للبايلك (50) بوجو، أما أمين السراجين، فيدفع (100) بوجو سنوياً، أما الدباغين فـ(1000) بوجو سنوياً، بالإضافة إلى تمويل البايلك بالجلود مجاناً، والجلد الكافي لصناعة النعال⁽³⁾.

وكان اليهود كذلك يدفعون أموال لـ"المقدم"، حيث يتولى تقديمها إلى شيخ البلد، وفي هذه المدينة كانت نسبة اليهود تعادل (10%), وقد بلغت عشية الاحتلال (9000) يهودي، وبغض النظر عن بقية الطوائف السكانية فإنَّ المجموعات السكانية بالمدينة كانت ملزمة بتقديم عوائد فصلية وسنوية مترافق عليها كضيافة دار الباي، التي يقوم شيخ البلد بتسليمها لقائد الفرقة العسكرية

⁽¹⁾-الجايدات: هي مساحة من الأرض الزراعية يقوم بحرثها ثوران، وهي تختلف في ساعتها حسب طبيعة الأرض، بحيث يصل إلى لقى عشرة هكتارات في الأراضي السهلة، ولا تتجاوز ثمانية هكتارات في المناطق الجبلية، ينظر: فلة القشاعي: النظام الضريبي بالريف القسطنطيني، مرجع سابق، ص 61.

⁽²⁾-ناصر الدين سعيوني: الجزائر في التاريخ، مرجع سابق، ص 33.

⁽³⁾-أحمد سيساوي: النظام الإداري لبايلك الشرق، مرجع سابق، ص 127.

"الآغا" عند تجديد الخاتمة أو حلول الأعياد والمواسم⁽¹⁾، كذلك فرض الآتراك على سكان قسطنطينة ضريبة (25,2) سنتيم على كل دار⁽²⁾.

ضف إلى ذلك رسوم الأسواق التي كان يقوم بجمعها في مدينة قسطنطينة قائد السوق أو خوجة الرحمة، وأغلب الرسوم تدفع نقدا وفي بعض الأحيان توخذ من السلع المتداولة كاللحبوب والحيوانات، وتوخذ كذلك الجلود عوضا عن تلك الحيوانات، وهكذا أصبحت الأسواق توفر للبايلك حزناً منها من المحاصيل الزراعية والإنتاج الحيواني مع كميات كبيرة من السلع الأخرى مثل: الملح والخشب وغيرها⁽³⁾.

وهكذا، كان للأحداث السياسية والنظام الضريبي تأثير كبير على المعاملات والمبادلات وسيورتها، الضرائب تمثل كل أنواع النشاطات الاقتصادية في المدينة وما يتصل بها من تبادل داخلي⁽⁴⁾.

وإلى جانب ذلك تظهر في الوثائق خاصة وثائق البيع والشراء أن البائع أو المشتري دائماً يستفعلن على أن أجل التسليم يكون مع بداية أو نهاية دنوش الخريف، أو دنوش الربيع أو دنوش الكبير وهذا ما يدفع إلى التساؤل، هل الدنوش له تأثير على الحركة الاقتصادية وحركة المتبادلات خاصة؟ وكمثال على ذلك العقد المورخ في 12 جمادى الثانية 1202هـ:

«الحمد لله وفيه اعترف سي حسن بن صالح أنه ابتعث ثالثة بغال من بي الحاج محمد الإنكشاري بمائة وأربعة وعشرون مرحلة لأجلين، الأول منها دنوش الخريف يدفع فيه وأربعين والأجل الثاني دنوش الربيع الآتي بعد اعتراف معتبرا شرعاً والجميع بحال كمل الإشهاد للتاريخ»⁽⁵⁾.

⁽¹⁾-ناصر الدين سعيدوني: المرجع نفسه، ص 33.

⁽²⁾-أحمد سيساوي: المرجع نفسه، ص 127. ومن الأمثلة على ذلك العقد المورخ في 28 رمضان 1208هـ، حيث التزم المشتري للدار درويش الأنكشاري، فاطمة بنت عرفة بأداء مسترد طعام وسكة لحنة المنصورة. انظر: السحل الثاني، ص 533.


⁽³⁾-فلة القشاعي: مرجع سابق، ص 75.

⁽⁴⁾-ناصر الدين سعيدوني: دراسات تاريخية في الملكية والوقف، مرجع سابق، ص 81.

⁽⁵⁾-السحل الأول، العقد المورخ في 12 جمادى الثانية 1202هـ، ص 27.

وهذا ما يؤدي بنا إلى القول باحتمالين هنا أن الدنوش يحدث حركة غير طبيعية في المدينة، وتسفر عن ازدهار في الحركة الاقتصادية، وخاصة النشاط التجاري، فيحصل التجار والصناع على ما يكفي لتسديد ديونهم، والثاني هو أن يفرغ التجار من أداء ما عليهم للبailk من أجل الدنوش، وبعد سيره يلتقطون لديونهم، ويمكن أن نقول أن مجرد رمز من رموز التوقف عليها خاصة وأنّ وقت الدنوش الشتوي والربيعي ثابت ولا يتغير، وبذلك لا يسمح أن يكون أجال من آجال التسديد، وذلك لعلم البائع والمشتري بوقته، وهناك يتساوى بالشهر، كأبريل والشهر الأخير من الخريف وغيره من الأجال المدونة في الوثائق. هذا عن تأثير المعاملات والمبادلات بالأحداث التاريخية والاقتصادية في المدينة.

الشكل رقم (٥): توزيع المعاملات والمبالغ على السنوات المجرية المتحدة من (١٢٤٩-١٢٠٢) (٣)



الفصل الثاني:
الواقع الاقتصادي في قسنطينة
أواخر العهد العثماني

1-1-الثروة الزراعية
1-2-الأنشطة الصناعية في قسنطينة
1-3-الحركة التجارية في مدينة قسنطينة

من تصفح المعاملات والمبادلات المسجلة في المحكمة الشرعية للمدينة، ارتأينا أن نتوقف عند أهم النشاطات الاقتصادية المشجعة على التبادل والتعامل اليومي للسكان، وذلك للكشف عن أهم موارد السلع والنقود المتبادلة في الأسواق، وفي المحكمة على حد سواء، وللوقوف على الواقع الاقتصادي للمدينة قبيل الاحتلال الفرنسي، من منطلق المعطيات التي توفرها المصادر في مجالات شتى منها الصناعات والحرف، كذلك الزراعة والتجارة، وهذه الأنشطة هي التي تعطي للمدينة القوة الاقتصادية الحجر كة للتعامل والتبادل، ومن هنا نجد أنفسنا أمام السؤال التالي: هل ساهمت هذه الأنشطة الاقتصادية فعلاً في إعطاء هذه القوة؟ ولا تكون الإجابة على هذا السؤال إلا بالنظر إلى دراسة كل نشاط اقتصادي على حدة.

2-1-الثروة الزراعية:

اكتسبت الزراعة أهمية كبيرة لما لها من تأثير على الحركة الاقتصادية للمدينة وارتباطها المباشر بالمبادلات التجارية، فهي التي توفر أغلب عناصر التبادل اليومي من مواد غذائية ومواد أولية لتمويل الصناعات، كما أنها تشكل أهم المواد المعدة للتصدير، وهذا ما جعلها تشكل أساس الحياة الاقتصادية، ولم تكن المنتوجات الفلاحية وحدها موضع التبادل، بل كانت الأرض كذلك محطة أنظار السكان، فالكل يسعى لامتلاكها، وهذا كان لزاماً علينا أن نتطرق إلى الحديث أولاً عن الملكيات السائدة في فحوص المدينة.

2-1-1-الأراضي الزراعية بفحوص المدينة

ملكيات البaillyk: تكون عادة بالمناطق الحبيطة بالمدن، وهي الأرض الأكثر خصوبة، حيث توجد حاميات الجندي، وتُخضع ملكية هذه الأرضي مباشرة للباي، ويحق له التصرف فيها بصفته الوصي الذي يسيطر على نظام القوى المنتجة وعلى نظام علاقات الإنتاج⁽¹⁾.

⁽¹⁾- عبد اللطيف بن أشنوه: تكوين التحالف في الجزائر، ترجمة: بإشراف: محمد بجي ربيع، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1979، ص 27.

وقد ألحقت بسجلات البايلك بطرق عدة منها: المصادرة مثلما هو الحال حين صادر الحاج أحمد باي أملاك أولاد عبد النور⁽¹⁾، ومن خلال الترکات التي تعود لبيت المال بسبب عدم وجود الورثة، وقد انتشرت على مساحة شاسعة حول المدينة تقدر بـ(60) ألف هكتار تستغل منها (48) ألف في زراعة الحبوب و(12) ألف لانتاج الخضر والفاكه⁽²⁾، وتعدّ أراضي البايلك أحوج الأراضي من حيث الإنتاج، كما كان جزء منها للرعى بخ يول الباي التي كانت تحت إشراف قائد السدار⁽³⁾. وقد اهتم البايلك بتوزيع هذا النوع على الأراضي كصالح باي وأحمد باي الذين تمكنا من توسيع أراضي البايلك حول قسنطينة، كما اهتم بعضهم بامتلاك الأرضي له ولأسرته، ومن هذا شراء أحمد القلي أراضي عائلة ابن باديس وبونحنك الذي استولى على أراضي عائلة بن جلول⁽⁴⁾.

الملكيات الخاصة: وهي الأرضي التي ارتبطت بقدرة أصحابها على ممارسة الزراعة والتعهد لدفع الضرائب المتوجبة عليهم، ويتميز هذا النوع من الملكيات بكونه ينبع للمعاملات والمبادرات كالبيع والشراء والأحكام الوراثية والشفعية وغيرها، وعوامل تكوينها تاريخياً تعود إلى استصلاح الأرضي وحيازها عن طريق الشراء. هذا، وقد حرص أصحابها على الاحتفاظ بعقود مسجلة تثبت ملكيتها وتعرف كل ملكية خاصة باسم العائلة التي تملكها، وغالباً ما يحصل أصحابها على الملكية من القضاة، بينما العائلات الكبرى منهم كانت تحضى برضى البايات، فتحصل على الفرمانات من البايات تقرّ حقهم في الأرضي، وتنقسم الملكيات الخاصة إلى قسمين، أحدهما ينتشر في فحوص المدينة، والجهات القرية منها، خاصة الواقعة على واد الرمال وبومرزوق والخامة. حيث تمارس الزراعة المروية وتنشر بساتين الأشجار الشمرة، أما النوع الآخر فيترك بالمناطق الجبلية⁽⁵⁾ كبني عباس.

⁽¹⁾-Nauschi (A) : Enquête sur les niveaux de la vie, Op. Cit, P80

⁽²⁾-ناصر الدين سعيدوني: الجزائر في التاريخ, مرجع سابق، ص52.

⁽³⁾-جميلة معاishi: الأسر المحلية الحاكمة في بابنوك الشرق الجزائري من القرن العاشر المجري إلى القرن الثالث عشر المجري (16-19م), دراسة اجتماعية سياسية، مذكرة ماستر في التاريخ، جامعة قسنطينة، 1992، ص161.

⁽⁴⁾-فلة القشاعي: مرجع سابق، ص109.

⁽⁵⁾-المراجع نفسه، ص101.

ويقوم باستغلالها مالكونها، وعند الحاجة إلى عمال إضافيين في موسم الحرش أو الحصاد، يستأجر صاحب الأراضي الفلاحين (الخمسين) مقابل حمس الإنتاج، أما إذا كانت مساحة الأرض صغيرة، فإن مالك الأرض وأفراد أسرته يقومون مباشرة بخدمة الأرض وبزراعة الحضر والفواكه، وهذا كان شائعا بفحوص المتصورة والخامة ووادي بومرزوق، وكان الكثير من المالك يقطنون على باراضيهم، حيث ضمت المزارع والبساتين الخاصة والقرية من قسنطينة ما لا يقل عن (2000) نسمة، فكانوا بذلك يغدون أكبر ربع من إنتاج الأرضي أو مدخراتها الفلاحية بخدمة أحسن الأرضي إنتاجا⁽¹⁾. وقد حددتها نوشى بـ(14810) هكتار، أغلبها بواد بومرزوق والرمال، وملكونها (70) مالك، من بينهم (35) يملكون أقل من (20) هكتار، والعائلات المالكة هي: ابن لفكون، ابن جلول، ابن كوجك على، وبشتاري⁽²⁾.

-أراضي الأوقاف (الأحساس): وهي الأرضي التي حُبست للإنفاق على الأهل والأعمال الخيرية، وأوكل التصرف فيها إلى ناظر الأوقاف ومساعديه من الوكلاء والشواش، وقد تولّت الإشراف على أوقاف قسنطينة عائلات ذات نفوذ مثل عائلة لفكون، وقدرت مساحة هذا النوع من الأرضي بـ(946) هكتار من المزارع والبساتين، أغلبها يشرف على وادي الرمال ورواده⁽³⁾، ونظرا للأحكام الشرعية المتعلقة بها والمعاملات القانونية الخاضعة لها، فإنها لم تكن تخضع لأي ضريبة أو رسم، ولم تكن تتعرض لأي مصادر أو حجز من طرف البايات.

وبعد الحديث عن أنواع الأرضي المنتشرة في فحوص المدينة، نتطرق إلى التعرف على المستويات الزراعية التي كانت سائدة فيها، بالرغم من أنها تميزت بالتشابه، وذلك راجع إلى عدم حرية الفلاح، ويفسر ذلك بأثر التقليد والعادة وسلطة المالك، بالإضافة إلى حاجة المجتمع، وهناك ما يفسر ذلك الالتزام بأنّ الأرضي التي كان يعمل فيها الفلاحون متلاصقة، ومن ثمّ كان عليهم أن يزرعوا إلى حدّ ما المحصولات نفسها، أو على الأقل المحصولات التي تحصد في الوقت نفسه، حتى

⁽¹⁾-أندري برنار، أندرى نوشى، ابن لاكونست: الجزائر بين الماضي والحاضر، ت: استنبولي رابع ومنصف عاشور، دط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984م، ص 164.

⁽²⁾-أحمد سيساوي: النظام الضريبي في بابل الشرق، مرجع سابق، ص 67.

⁽³⁾-فله القناعي: مرجع سابق، ص 109.

يتفادوا ضرورة المرور على مزروعات الجار والإساعة إليها عند المرور إلى الأراضي التي يعملون بها⁽¹⁾.

2-1-2-النتائج الزراعية:

إن الحاجة الاقتصادية التي ظهرت أواخر العهد العثماني بسبب تراجع القرصنة والإنتاج الزراعي أدت بالبايلك إلى خلق زراعة موجهة من أجل الحصول على منتوج يمكن الباي وموظفيه من توفير الحد الأدنى للتبادل التجاري، خاصة بعد أن أقبلوا على استهلاك البضائع الأوروبية⁽²⁾، وأول منتوج لقى الاهتمام هو الحبوب، وبعد أن استولى البايات على الأراضي الخصبة التي تنتشر حول المدن، حاولوا أن ينتجوا منها أكبر الكميات من الحبوب كالقمح والشعير والخرطال، وخاصة القمح الذي يعتبر الغذاء الرئيسي للسكان وأحد المواد المهمة للتصدير.

فلتجارة القمح مكانة مرموقة عند التجار والباي، فكلما يبحث عن الصفقات المهمة الخاصة بالقمح، إلا أنَّ مردود المكتار يختلف من أرض لأخرى، فالإنتاج يتأرجح بين قطار واحد و(10) قناطر في المكتار، وذلك حسب خصوبة التربة وكمية الأمطار النازلة، وهذا يدل على أنَّ كبار الفلاحين والبايلك لم يبذلوا جهوداً لتحسين وسائل الزراعة وتطويرها، فالمهم بالنسبة إليهم الإنتاج الوفير بأقل المخسائر الممكنة، ومن الصعب تقدير إحصائيات مضبوطة لكمية الإنتاج المتحصل عليه، إلا بالنظر إلى ضريبة العشر في قسطنطينة التي تصور حجم الإنتاج⁽³⁾.

وإلى جانب ذلك، شكل القمح أحد الركائز الأساسية في المعاملات والمبادلات، فكان يشكل أحد العناصر الأساسية في التركة، وأحد أهم عناصر التبادل في الأسواق، وهذا ما نلاحظه في تركة الطاهر بن حمود بن عباد الذي خلف ثروة لا بأس بها قدرت بـ 900 ريال، وكان من ضمنها

⁽¹⁾-ليلي الصباغ: مرجع سابق، ص 104.

⁽²⁾-ناصر الدين سعیدوی: الجرائر في التاريخ، مرجع سابق، ص 56.

⁽³⁾-قدرت ضريبة العشر بروبيات، وقد فدرها بوشى بـ 33000 زوجية منها 13000 أغزال، ويدرك مندار العسور للمساحة الممتدة بين 200000 و 400000 هكتار، هو 400000 فرنك ذهبي، وهناك تقديرات أخرى تقول أن مساحة 25000 زوجية، أي ما بين 200 و 25000 هكتار. ينظر: نوشی وأخرون: مرجع سابق، ص 193.

(23) صاع من القمح رکز کاتب العدل على ذكرها^(۱).

ونظراً للأهمية التي تمتت لها الحبوب في الأسواق، اتبع الباي سياسة احتكارية لسيطرة على هذا المتوج وتجارته، حيث كان يشتري الحبوب بأبخس الأثمان من الفلاحين، ويعيد بيعها للتجار الأجانب بثمن أعلى، وكمثال على ذلك ما حدث في (1808م)، حيث اشتري البايلك القمح بسعر 8,80 قرش للصاع، وباعها للمحتكرین الأجانب بـ 26,30 قرشاً^(۲)، وفي بعض الأحيان يلحد البايات بعد هذه العملية للاستيراد من أجل تغطية العجز بأسعار مرتفعة من الخارج^(۳).

هكذا كانت الحبوب أحد الموارد الرئيسية المعدة للتداول الداخلي والخارجي، فهي من المواد الاستراتيجية التي يتحكم البايلك فيها، ويسطير على أراضيها، ويمكن أن نشير هنا إلى أنَّ الشركة الإفريقية كانت تصادر سنوياً من ميناء عنابة كميات ضخمة قدرت عام (1787م) بحوالي (25000) قنطار من الحبوب^(۴)، إلا أنَّ إنتاج الحبوب في الجزائر تغير في السنوات الأخيرة من القرن الثامن عشر وحتى (1815م)، ويتأتىج وفير مع تسجيل بعض التذبذب خلال سنوات الجفاف مثل (1803م) في قسنطينة، وهذا ما شجع التصدير في ذلك الوقت، بينما عرفت السنوات الأخيرة للستواد العثماني من 1816م إلى 1837م بقلة الإنتاج ورداة المحصول الذي لم يتعد عشية الاحتلال (7.500.000) قنطار^(۵)، وهذا راجع للتحولات الاقتصادية والسياسية التي تعيشها البلاد في ذلك الوقت.

أما الأشجار المثمرة، فقد ظهرت في عقود المعاملات بالأراضي القرية من قسنطينة، حيث انتشرت زراعة أشجار التين والزيتون والرمان، وقد عرفت الأرضي باسم الجنة أو الجنان، وفي بعض الحالات يطلق عليها اسم الأشجار المزروعة، ومن ذلك وطن التفاح الموجود في العقد المورخ في أول

^(۱)- السجل الرابع، العقد المورخ في شعبان 1226هـ، ص 603-604.

^(۲)- القرش هو: La piastre وبساوري ما يقارب 5 فرنك أو أربعين سنتيم. ينظر: فلة فتناعي: مرجع سابق، ص 72.

^(۳)- ناصر الدين سعیدوی: الجزائر في التاريخ، مرجع سابق، ص 56.

^(۴)- Ventir de paradis : Alger au XVIIIth siècle, Op. Cit. p278.

^(۵)- ناصر الدين سعیدوی: الجزائر في التاريخ: المراجع السابقة، ص 58.

صفر (1210هـ)⁽¹⁾.

ويعارض هذا النوع من الغراسة في أحواض الأودية ذات الموارد المائية، وهذه الأشجار مردوداً معتبراً بالنسبة للفلاحين، حيث يسعون إنتاجهم من الفواكه، ويشترون بدها ما يخصهم من الحبوب والمواد الغذائية الأخرى، أو يادلون بها، ويدو أنَّ أغلب الأشجار المنتشرة هي أشجار الزيتون التي تظهر في أغلب عقود المعاملات إلى جانب الأراضي التي في الغالب تُبها المرأة للرجل.

وإذا أتينا إلى الحديث عن زراعة الخضر، فإنَّها موجودة على ضفاف الأودية، وتحديداً في فحوص الحامة، التي أتاحت أجياد أنواع الخضار التي كانت تسد حاجات المدينة وتتوفر المعاش لما لا يقل عن (10000) نسمة يستغلون في هذه الزراعة⁽²⁾، وتمثل هذه الخضر المزروعة في البصل والثوم والفت والبطاطا... إلى جانب الخضر البعلية الجافة التي تعتمد فقط على مياه الأمطار وتفلح في المنحدرات ومنها اللوبيا والعدس... وتضاف إلى هذه المزروعات زراعة الكتان والخشخاش والبلبة التي تغيرت بضائلاً مردودها، وقد عرفت زراعتها بالساحل والمنطقة الجنوبيَّة لقسطنطينة⁽³⁾.

وكثيراً ما يجمع الفلاحون بين فلاحة الحبوب والخضر، كذلك الفواكه، خاصة في المناطق التي توفر فيها المياه مثل ضفاف الأودية المحيطة بالمدينة، إلا أنَّ المردود يختلف حسب خصوبة التربة ووفرة المياه، ويستغل في هذه الزراعة عدد لا يأس به من سكان المدينة، وتقديم لهم دخلاً معتبراً إلى جانب مدخول الحبوب الذي يكون في الغالب مرتفعاً نظراً لأهميته بالنسبة للإنسان والحيوان، وقد وجدنا في مجموعة الوثائق التي بين أيدينا محاصيل مختلفة توضحها في الجدول التالي:

⁽¹⁾- السجل الثاني، ص 626.

⁽²⁾- فلة القشاعي: مرجع سابق، ص 11.

⁽³⁾- فسليبن شلوسر: قسطنطينة أيام أحمد باي (1832-1837)، ت: أبو العبد دودو، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1980، ص 182.

جدول رقم (8): بين أهم المزروعات السائدة في المعاملات والمبادرات

الترتيب	نوع الزرع	العقد المذكور فيه
1	القمح	عقود الترکات والهبات كذلك الوصايا
2	الزيتون	عقود الهبات والاعترافات كذلك الترکات
3	الشعير	عقود الترکات
4	التين	عقود البيع الخاصة بالأراضي
5	الكروم	//

إلا أنَّ النشاط الفلاحي لقسطنطينية وضواحيها لم يُعرف تطويراً في مردوده نظراً لعدة عوامل منها: استعمال الآلات البسيطة التي أصبحت منذ أواخر القرن (18م) لا تُعدى الحرات الخشبية الذي لم يتتطور، والمكون من قطعتين قصيرتين ومحتمعتين والمزود بسكة حديدية في طرفه الأسفل، وقد حالت دون تعمقه في التربة، واقتصر أثره على ملامسة الأرض، بالإضافة إلى استعمال المنجل البسيط الذي يتلف السُّنابيل أكثر مما يحبسها والاتجاه إلى رماد الأعشاب المحروقة، وفضلات الحيوانات لإخصاب التربة، وأحياناً يلتحم الفلاح إلى ترك الأرض بوراً لمدة سنة أو أكثر ل تستعيد خصوبتها⁽¹⁾.

إلى جانب الآفات الطبيعية المتمثلة في الجفاف، فترات الفيضانات، احتجاج الجراد وترافق الثلوج، مما تسبب في بعض الأحيان في حدوث المجاعات وانتشار الأوبئة وهلاك المزارعين، وهذا ما جعل الإنستاج يتذبذب من سنة لأخرى، بالإضافة إلى ذلك الظروف الصعبة التي يعيشها الفلاح القسطنطيني والمتمثلة خاصةً في تعرضه للحملات الحاشرة من موظفي البايلك، مما دفع الكثير من الفلاحين إلى إهمال الزراعة والتحول إلى تربية الماشية، وبذلك تقلصت الملكيات الخاصة وزادت ملكيات البايلك، كما تحولت بعض الأراضي الصالحة للزراعة إلى مراعٍ موسمية جنوب قسطنطينية.

هذا إلى جانب ما للظروف الاجتماعية الصعبة التي يعيشها الفلاح القسطنطيني من أمراض

⁽¹⁾-ناصر الدين سعیدوی: الحرائر في التاريخ، مرجع سابق، ص 57.

-فلة القشاعي: مرجع سابق، ص 13.

ووجهه الوسائل الوقائية وسوء التغذية من تأثير سلي على قدرته الإنتاجية⁽¹⁾. كما حالت الثورات الشعبية المتكررة ضد الحكم التركي دون زراعة الأرض، وهذه الظروف أدت إلى عدم استقرار الفلاح في أرضه وإهماله الأراضي لسنوات، ونحوه إلى المدينة، مما أثر سلباً على الإنتاج الفلاحي بقسنطينة⁽²⁾.

ورغم هذه الأوضاع التي عانت منها الزراعة والفلاح في قسنطينة، إلا أن هذا القطاع تميز بفترات إنتاج لا يأس بها لا سيما بفضل التنظيمات الاقتصادية التي أدخلها صاحب باي والتي جعلت الشرق الجزائري عاملاً وقسنطينة خاصة، المنطقة الأولى في الإنتاج الزراعي، حيث استحدثت مزرعات جديدة كالأرز الذي زرع بسهول الحامة، والتي استخدم فيها الري كذلك، كما أنه لم يتمكن استصلاح السهول التي تغلب عليها المستنقعات، بالإضافة إلى إنشاء شبكات من القنوات لصرف المياه الراكدة⁽³⁾.

2-1-3- تربية الماشي:

يعتبر هذا النشاط مكملاً للزراعة، حيث كان السكان يقومون بتربية الماشي لسد حاجياتهم اليومية من الألبسة الصوفية والجلدية والزرابي والأغطية واللحوم، بالإضافة إلى ممارستهم للزراعة، وللتعرف على أهمية الثروة الحيوانية في قسنطينة نلاحظ الإحصائيات التالية، ففي أوائل عهد الاحتلال الفرنسي، كان الشرق الجزائري يتتوفر على (2.310.000) رأس من الأغنام، و(311.767) من الماعز، و(346.000) من الأبقار، و(90.636) من الخيول، و(76.723) من البغال، و(269.086) من الجمال⁽⁴⁾، كما تذكر بعض المراجع أن عدد رؤوس الأغنام تمانية ملايين والبقر

⁽¹⁾- ناصر الدين السعديوني: الإنسان الأولاسي وبنته الخاصة، مجلة الأصالة، ع 60-61، الجزائر، 1978، ص 194.

⁽²⁾- Berbregger (A) : Epoque de l'établissement des Turcs à Constantine, in R.A, N°1, 1856-1857, P402.

⁽³⁾- ناصر الدين سعديوني: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، مرجع سابق، ص 67-68.

⁽⁴⁾- فلة الفشاوي: مرجع سابق، ص 15.

نحو مليون رأس، وهذه الإحصائيات قامت بها الإدارة الفرنسية سنة 1863⁽¹⁾.

ومن الوثائق التي بحوزتنا، نلاحظ أن تربية الماشي لم تقتصر على الريف، بل وجدت حتى في المدينة وساحتل وثائق تبادلها في السجلات، وهذا يعني أن هذه الحرفة استقطبت أيضا سكان المدن، وحتى البايلك الذي اهتم بها فككون قطعاً لتنمية حاجيات الجهاز الإداري والعسكري من اللحوم والصوف وكانت تربى بأراضي البايلك المنتشرة حول المدينة، وكان الإشراف عليها يوكل لموظفين يهتم كل واحد منهم بنوع من الحيوانات، مثل قائد عزيب البقر وقائد مهر البasha، وقائد الجلاب، وقائد عزيب المال، كما يتضح لنا عند التعرض إلى الجهاز الإداري لبايلك الشرق.

ويمكن أن ثبتت كثرة الثروة الحيوانية من مقارنة سعر الأبقار بسعر القممع، حيث كانت البقرة تباع بـ 8 ريال، وصاع القممع بريال ونصف، وضالة الفارق بين السعرين دليل قاطع على أن عدد الأبقار كان كبيرا، خاصة أنها نشهد اليوم أن سعر البقرة يساوي أكثر من عشرين مرة ثمن القنطرار من القممع⁽²⁾.

إلا أن هذه الثروة عرفت تقلصا خلال الفترة الأخيرة من التوأجد العثماني بقسنطينة بفعل الجفاف وانتشار الأمراض التي قضت على الماشي، بالإضافة إلى التداعيات القائمة بين الأتراء وحركات التمرد، والمصادرات التي حدثت في الأراضي والماشى، كل هذه الظروف حدثت من نحو الثروة الحيوانية، وجعلت الأرقام التي أوردها مصادر الفترة الأولى للاحتلال الفرنسي، وليس دقيقة⁽³⁾.

ومن هذه المشاكل التي تعرض لها مربو الماشي، يمكن أن نلخص وضعه في كونه يعيش حالة فرار هو وقطعه نتيجة للاضطرابات والخوف الذي يعيشه الفلاح بعد صالح باي كثورة ابن الأحرش، وكذلك خوفه من الضرائب، بالإضافة إلى أن تنامي الثروة الحيوانية يتحكم فيه الاستقرار

⁽¹⁾- محمد العربي الزبيري: التجارة الخارجية للشرق الجزائري, دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1972، ص 60.

⁽²⁾- محمد العربي الزبيري: المرجع نفسه، ص 60.

⁽³⁾- فلة القشاعي: ، مرجع سابق، ص 16.

والأمطار الغزيرة، حيث توفر المراعي والقطيع، لذلك فالسنوات الممطرة كانت بالنسبة لل فلاحين فترة رخاء، ولعل أبرز السنوات التي عرفت تآزماً في المحاصيل الوراعية وكذلك قلة في الثروة الحيوانية هي السنوات المتقدمة ما بين (1794-1798م)، حيث قلت الأقواف في كامل البابيليك، وارتفعت الأسعار من جراء شدة الأوبيبة والمجاعات والكوارث الطبيعية التي عانى منها السكان، والتي أهلت قطاع الماشي، وأدت ب أصحابها إلى التخلص منها.

ومن خلال الوثائق التي يحوزنا نلمس أنَّ الحيوانات كانت معدة خصيصاً للبيع، خاصة ما لا يستعمل للحليب، وغالباً ما تتم عملية بيعها في أسواق المدينة بالزيادة، وهذا ما يفسر قلة العقود الخاصة بالحيوانات، وذلك لأنَّها لا تسجل غالباً لوقوع العملية في الأسواق وعلى الملا، وإلى جانب هذا، كانت الخيول تربى من أجل أن تكون هدايا للبابيليك والأعيان، وللدلالة على الفروسيَّة والثروة.

2-2- الأنشطة الصناعية والحرفية في قسنطينة:

عرفت مدينة قسنطينة نشاطات في أغلب المهن والحرف التي كانت معروفة في الجزائر خلال العهد العثماني، ويدرك فريرو (Féraud) «إذا ناهزت الثلاثين حرفة»⁽¹⁾. وهذا ما جعلها من أهم المدن الصناعية في الجزائر، لكن ما يهدف إليه في هذا المقام ليس إثبات هذه الحقيقة، لأنَّها معروفة، بل نريد أن نصل إلى إجابات عن مجموعة من الإشكاليات، منها ما هي أهم الصناعات البارزة في المدينة؟ وما هي الإمكانيات التي توفرها لأصحابها من أجل الدخول إلى أسواق التبادل؟ وهل توحى هذه الصناعات والحرف بتوفير نوع من رأس المال النامي في أيدي أصحابها؟

2-2-1- أهم الصناعات التي كانت سائدة في المدينة:

لعل أهم الصناعات هي الدباغة، ذلك لأنَّها الأكثر ظهوراً في الوثائق التي يحوزنا بها 14 عقداً في أغلبها عقود بيع وشراء، وتظهر هذه الحرفة بأنَّها أكثر الحرف ربحاً، وذلك من خلال ما نلاحظه من المبالغ التي يدفعها الدباغون من أجل الحصول على العقارات، وخير مثال في هذا الصدد:

⁽¹⁾-Feraud (L) : Les corporations des métiers à Constantine avant le caquetté Français, R.A, N 16 1972, p452.

محمد بوزاهر الذي تمكّن من دفع (1004) ريال في ظرف لا يتجاوز سنة⁽¹⁾.

كما أنَّ الدباغة توفر مناصب العمل، وذلك لأنَّ هذه الحرفة تتطلب أيدٍ عاملة في شكل سلسلة تبدأ من الأرياف إلى الحصول على الجلود، ولهذا كانت هذه الحرفة مرتبطة بازدهار الثروة الحيوانية، فهي تشكل أحد أهم المواد الأولية، وحسب تقديرات الفرنسيين في (1840م) قد قدر عدد الدباغين بقسطنطينة (450) حرفياً، في حين قدر عدد المدابغ والورشات الخاصة بالخرازة بـ(314)، وتعني هذه الأرقام أنَّ المؤسسات صغيرة الحجم، وقد تكون من فرد واحد تهيئ هذه المدابغ كل أنواع الجلود المحلية، إلا أنَّ الإنتاج كان أوفر قبل الاحتلال، حيث بلغ (20000) جلد بقرى (60.000) جلد خروف وماعز، وكان ثُلث الإنتاج يختص للتصدير، ويستخدم الباقى للاستهلاك المحلي⁽²⁾.

أما المكان الذي تمارس فيه الدباغة، فهو الضفة الغربية على أطراف واد الرمال حتى يسهل على الدباغين تفريغ أحواض الدباغة ذات الرائحة الكريهة، والتخلص من بقايا الجلود، وقد كان هذا على ما يبدو إجراء وقائي لحماية الصحة العامة ونظافة المدينة⁽³⁾. ومن أكثر العائلات العاملة في الدباغة والمشاركة في المعاملات والمبادلات: بوزاهر، الساحلي، الفضلاوي، والصحراوي.

وبعد الدباغة تظهر الصياغة لكن ليس باسم حرفة، بل بمعناها (الحلي) التي ظهرت تقريرياً في كل المعاملات المالية، وخاصة الهبة، فتبرز حلية المرأة القسطنطينية التي اختص اليهود⁽⁴⁾ وبعض الحضر بصياغتها، كما يبدو أنَّ الاهتمام بهذه الصناعة كان لما تتوفره لهم من أرباح وفوائد مرتفعة.

⁽¹⁾- السجل الأول، العقد المورخ في ذي الحجة 1204هـ، ص 208.

- العقد المورخ في شوال 1205هـ، ص 275.

- العقد المورخ في ذي القعدة 1205هـ، ص 277.

⁽²⁾- فاطمة الزهراء قشتى: قسطنطينة المدينة والمجتمع، مراجع سابق، ص 265-266.

⁽³⁾- نجاح بولعل: مجتمع قسطنطينة ما بين المربين العالميين (1918-1939)، رسالة ماجستير في التاريخ، جامعة الأمير عبد القادر، 2003-2004، ص 98.

⁽⁴⁾- Féraud (L.) : Le corporations de métiers, Op. Cit. p454.

حيث تصل فوائدها في قسنطينة إلى (30%) أو (50%) من الجواهر⁽¹⁾.

ومن الوثائق التي بين أيدينا، نلاحظ أنَّ كل سكان المدينة يسعون إلى امتلاك الحلبي، وذلك لقيمتها الاقتصادية والجمالية، إذ أنه بدلاً من ادخار الأموال في شكلها النقدي، فقد شاع شراء الحلبي للزينة، والبيع في أوقات الحاجة، وللحلي كذلك مكانتها السياسية، فقد كان أمينها يسمى بـ"مراقب العملة"، وقد استقرت ورشات الصياغة ككل في (سوق العصر) بعد أن قام صالح باي (1771-1792م) بإصلاحات عمرانية وظهرت ورشات أخرى في رحبة الصوف، فهي مناسبة لنوعية العمل باعتبارها أماكن متوازنة، كما تميزت بقصر المسافة بينها وبين أهم أبواب قسنطينة، وهو باب القنطرة وباب الواد⁽²⁾.

إلى جانب الصياغة، وجدنا صناعة أخرى تختل نفس المكانة تقريباً، وهي صناعة النسيج التي دخلت أسواق التبادل بمنتوجاتها المتمثلة خاصة في الرانس والألبسة النسائية بخيوط الذهب والفضة، وتظهر هذه المنتوجات خاصة في عقود التركات، ولا يكاد يخلو عقد من تلك العقود من تلك الألبسة التي توجه إلى أسواق الدلالة، وذلك راجع إلى أهمية الألبسة في كل البيوت وما تحمله من مكانة اجتماعية، حيث تعكس الألبسة الأبهة والرقى الحضاري عند الأهالي خاصة أصحاب المكانة الاجتماعية الراقية، وقد كانت هذه الصناعة موجودة بكثرة في قسنطينة، وتعرف بعدها أسماء منها: الحياكة، الحياطين وكان أحد أسباب انتشارها هو المادة الأولية المتوفرة في الأصواف، فتصنع الأغطية والجلابيب والأحزمة، إلا أنَّ عدد النساجين الذي يظهر في العقود لم يعط لنا فكرة عن الاستعمال العربي للنساجين، لكن نوشى (Nouschi) يقرّ بسيطرة اليهود بقسنطينة على هذه الصناعة، على بينما لم يكن للمسلمين إلا (45) فقط⁽³⁾.

أما صناعة السروج، فقد ظهرت بأربعة عقود وهي حرف مهمة في ذلك الوقت، وتعكس مظاهر اجتماعية واقتصادية، تحسد الأولى فيما تدل عليه السروج من رفاهية، كما تدل على

⁽¹⁾-Riché (R), La corporation des Bijoutiers à Constantine avant 1830, R.A, T.G.T.G.V, 1961, p181.

⁽²⁾-Riché (R), Ibid, p177.

⁽³⁾-Nouschi (A) : Op, Cit, p123.

الفروسية، وتمثل الثانية في درجة التسويق من منتجات، فكل من يملك حصان يحتاج إلى سرجه، وتقوم على هذه الصناعة حرفة أخرى وهي الطرز على السروج بخيوط الذهب والفضة، وذلك بالحرير، وتلقى سلع السراجين رواجاً في كل الأسواق الجزائرية والتونسية، ونظراً لأهميتها فالمورخون يعتبرونها من أشرف المهن⁽¹⁾.

وإذا تحدثنا عن الصناعة الغذائية، فإنها تتوزع على أفران الخبز، أو ما يعرف بالكوشة، وتظهر في الوثائق بكثرة، ومنها كوشة الجسر وكوشة ابن الغول من حومة الشارع⁽²⁾. وقد بلغ تعداد أفران الخبز في قسنطينة (18) فرنا طاقة كل فرن (100) خبزة كبيرة لليوم الواحد، وهذا دليل على أهمية صناعة الخبز في المدينة، كما تدل على استهلاك السكان للخبز، وهذا ما يجعلنا نتساءل من أين يحصل أصحاب الأفران على الدقيق؟

يأتي الدقيق من المطاحن التي يبلغ عددها (27) رحى تنتج يومياً (534) كيساً من القمح⁽³⁾، وإلى جانبها توجد مطاحن صغيرة في المنازل تستعملها النساء لرحى كميات قليلة من القمح بقدر الاستعمال اليومي، وأغلب المطاحن في قسنطينة تدار بواسطة القوة المائية، وتتصب على حواف الأودية والأهار في بيوت خاصة بها، وقد سيطر على صناعة الخبز والرحى الحضر، وقد نافسهم في ذلك الباليلك بملكه لبعض المطاحن وهي في الغالب مطاحن ومخازن للقمح والدقيق، وقد أسند من أجل التوفير الدائم للدقيق لتحضير الخرز لأفراد الحامية التركية وتوفير الخبز عند الحاجة للسكان⁽⁴⁾.

وإلى جانب صنعة الخبز هناك ما يعرف بتحجيف الفواكه وتحضير المربي وقطير ماء الورد، وهذه الصناعة احتضنتها بعض العائلات البلدية التي تسكن المدينة، حيث تجفف من أجل الاحتفاظ بها لمدة أطول، وعادة ما يكتفى الإقبال على اقتناء هذه السلع المحفوظة لرائحتها الزكية وطعمها الشهي،

⁽¹⁾-Féraud (L) : Les corporations de métiers, Op. Cit, p453.

⁽²⁾- السجل الأول: العقد المورخ في 28 ذي الحجة 1203هـ ص 127

⁽³⁾- ناصر الدين سعیدوی: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، مرجع سابق، ص 72.

⁽⁴⁾- ناصر الدين سعیدوی: الجزائر في التاريخ، مرجع سابق، ص 360.

ويضاف لهذه الصناعات الغذائية عصر الزيتون الذي يعتمد في معاصرها على حجر الصوان الأملس، وتدار بالخيول والأحصنة، وارتبطت هذه العملية بمواسم جنى الزيتون، حيث يصل الزيتون إلى قسنطينة ثم يعصر، أو يصل على شكل زيت من منطقة القبائل⁽¹⁾.

هذا إلى جانب التجارة التي قدمت ب توفير الآلات المستعمل آنذاك من أسرة وكراسي وخزائن، بالإضافة إلى الصناديق التي كانت شائعة وكثيرة الاستعمال خاصة عند النساء التي كانت تستعملها كحقائب لحفظ أشيائهما الخاصة، وغالباً ما تكون في جهازها، كما توفر هذه الصناعة الأبواب والنوافذ وغيرها من المنتوجات الخشبية الازمة في تلك الفترة، وتقوم عليها صناعات أخرى مثل صناعة النقش على الأدوات والإطارات العلوية والسفلية والجانبية، ومن أشهر الأشجار التي تستغل أنسجتها في الصناعات الخشبية: البلوط، الزيتون، العرعار، الصنوبر والفرنان⁽²⁾. وكانت أغلب الأشجار التي ترتكز عليها هذه الصناعة تخلب من منطقة الأوراس وجبل إيدوغ⁽³⁾.

أما الحداقة، فتنتج بمجموعة الأدوات المستعملة يومياً كالسكاكين والفروس والقدور والشبابيك والسلالل، وأدوات تسمير البغال والأحصنة والحمير، ويلحق بهذه الصناعة تلحيم الأدوات المكسرة والمعطوبة وتذويب الرصاص، وكذلك التحاصل، وتزدهر هذه الصناعة في قسنطينة وضواحيها، وتخلب المعادن الحديدية من منطقة بين سليمان في حرجة التي تشتهر باستخراجها وتصفيتها.

كما توحد في قسنطينة صناعة المواد التجميلية التي توفر بعض المواد الخاصة بالنساء في البيوت، ولا تتطلب إلا بعض المواد الأولية منها: السخاب، وهو عبارة عن قطع صغيرة ومثلثة الشكل مثقوبة في الوسط، تصنع من الفول السوداني وعروق نبات الطيب، وتنسج في خيوط على شكل عقود بنية اللون، تعلقها النساء في أنفاغهن، بالإضافة إلى مادة الحرقوس الأسود، وتستخرج عن طريق التقدير بالنار من نبات شوكى ككيف الأشواك يدعى "أرازو" يوضع على المواجه ولا

⁽¹⁾- يحيى بوغريب: الحالة الاقتصادية والاجتماعية، مرجع سابق، ص 170.

⁽²⁾- يحيى بوغريب: المراجع نفسه، ص 169.

⁽³⁾- محمد العربي الزبيدي: التجارة الخارجية لبابلوك الشرق، مرجع سابق، ص 63.

تقل قيمة التجميل عن قيمة المسحوقات الحديثة، كما تقتصر هذه الصناعة بصناعة كحول العين الذي يستخرج من أحجار خاصة بلوريّة سوداء تميل إلى الزرقة الداكنة، بعد طحنها وتتميز هذه الحكول بكوكوها تربيع العين وتشفيها من الأمراض^(١). وهذه الصناعة كذلك تقتصر بصناعة العطور بصفتها عنصر من عناصر التجميل، لذلك يصح أن نطلق عليها اسم العطارة.

إلى جانب هذه الصناعات المذكورة، يوجد نوع آخر من الصناعات المكملة لها، والتي كانت تتطلب يدًا عاملة أكثر مهارة وحرفية، ومنها: الصناعة الخاصة بانتاج وسائل ممارسة الحرفة، وهذه الأخيرة كانت تنتج من طرف المختصين في الميدان، وقد كان هؤلاء يوجهون إنتاجهم ليس فقط لسكان المدن وإنما أيضاً للفلاحين، فيزودونهم بالعتاد الفلاحي، ومن هذه الحرفة نذكر صانعي أدوات البناء، ومن خلال هذا الاستعراض لأهم الصناعات في المجتمع القسطنطيني، نستنتج أن إنتاج هذه الصناعات يحقق نوعاً من الاكتفاء الذاتي.

(١)- يحيى بوغزير: الحالة الاقتصادية والاجتماعية، مرجع سابق، ص 172.

جدول رقم (9): خاص بأهم الصناعات الموجودة في عقود البيع والشراء

الحرفه والصناعة	عدد المشاركات	التب العائلي	نوعية الملكية	ملاحظات
الدباغ	14	بن يوزاهر 05 الساحلي 02 الصحراوي 02 الفضلاوي 02 محمد المخضى 1	ديار وحوانيت	أغلب ما يشترون ويباعون ديار وحوانيت، وهذا ربما من أجل الاستثمار
الصياغ	08	سليمان بن صالح 03 عبد الرحمن بن بلقاسم 03 عبد الرحمن بن وارت 02	//	أغلب مشترياتهم العقارية في سوق الصياغين، كما أنَّ بن وارث ورد أفهم بذلك كوشة، وهذا يعني ممارستهم لهذه التجارة
المكواش	08	أحمد بن فلمساشية 02 الفاطمي بن أحمد العمراد 2 مبارك بن سعيد 01 سي بلقاسم بن الحاج العربي 2	كوشة، استطبل، دور	/
السمار	06	محمد بن الحاج أحمد 02 علي بن محمد 02 عبد القادر بن قارة 02	دور	أغلب الديار التي اشتراط أو باعت هب من دار السمار
التاجر	05	محمد بن علي بن سحنون 01 محمد بن سليمان التربيدى 2 أحمد الطنجي 01 بالقاسم بن محمد الشريف 01	دور	/
المحلاب	05	عمار بن ثابت 02 أحمد بن لعويشات 03	شيه	كل العقود الخمسة تنص على بيع الشيه، كما يظهر بالخلاف في عدد من عقود الترکات في تجارة أخرى وهي تجارة القر
البرادعي	05	بلقاسم ورائع بن محمد	دور	كلاهما اشتري دور سوق البرداعين

الجذور	04	محمد رمضان ولاد رجب الميلى 02 مراد خاين بن دالي الذمي 02	دور	تظهر هذه المهنة عند أهل ميلة والذميين
التجار	04	محمد بن عيسى 03 سي محمد بن رابح 01	دور	/
البناي	02	بلقاسم بن علي الحنفي علي بو حبيب	دور	/
المعمار	02	إبراهيم بن محمد العلمي محمد بن خليفة	دور	من سعر الدور المشتراء، تلمس المكانة الاقتصادية، حيث تمكن العلمي من دفع 572 ريال والأخر 760 ريال.

2-2-2- حرف الخدمات:

إلى جانب الصناعات والحرف، بروزت في عقود المعاملات والمبادلات المجموعة بعض الحرف غير المنتجة والتي كان لها تأثير في المجتمع القسطنطيني ومنها الدلالون والقهواجي وكذلك العتالة والغرالية... تلك هي أهم الحرف التي وردت مقترنة بأصحابها بسجلات، إلا أن أكثر الحرف ظهورا هي الدلالة التي ارتبطت بالحرف الانتاجية وتسييقها، فالدلال في ذلك العهد بمثابة رجل الإشهار في العصر الحديث ، فهذه الحرفة من أكثر الحرف ظهورا، فقد ظهرت في (72) عقدا تقريبا، أغلبها عقود تركات، ويبدو أن أصحاب هذه الحرفة كانت مهمتهم هي الدعاية والإشهار للسلع التي يعملون على ترويجها، وفي الغالب يقوم بتوزيع المنتوجات والسلع القديمة في الشوارع والبيوتات، كما يعقدون علاقات مع الأسر، حيث كانوا في كثير من الأحيان يبيعون للأسر التي يتعاملون معها بالتقسيط نظير رفع سعر هذه السلعة بنسبة معينة تحقق لهم فائدة على رأسهم^(١).

ومع هذا لم نعثر على أي وثيقة تعطي فكرة واضحة عن مداخل الدلالين ماعدا عقود

^(١)- عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم، المغاربة في مصر في العصر العثماني (1517-1798م) دراسة في آثار العثماني المغاربة من خلال وثائق المحاكم الشرعية المصرية، ط١، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982، ص 86.

التركتات التي نصرّح في كثير من الأحيان بأجر الدلال الذي يرتفع كلما كانت التركة كبيرة، أما التركة العاديّة، فإنّ أجره لا يتعدى فيها (4) أريلة⁽¹⁾، كما سجلنا أعلى أجر للدلالي في تركة العكّري بن رايس، حيث وصل إلى 25 ريال⁽²⁾، وقد وجد الدلالون المختصون في بيع الأثاث القديم، وقد اشتغلت بهذا العمل حتى النساء، وذلك من أجل توزيع السلع على النساء في البيوت، خاصة ما تعلق بالملابس والأدوات المنزلية⁽³⁾.

ومن خلال الأجر التي يتلقاه العامل في هذا المجال نلاحظ أن دخل الدلال صغير لا يكفيه لتوفير معيشته، لكن لم نعثر على دلال كان صاحب ثروة كبيرة أو حقق فائضاً مكنته من الدخول في مسياحين الاستثمار الأخرى، بل أئم في أغلب الأحيان كانوا يقطنون عقارات مستأجرة، ومن تمكّن من حيازة عقار فهو من العقارات الصغيرة، وبالرغم من هذا تبقى لحرف الخدمات أهميتها في الحياة اليومية للمجتمع، وذلك لأنّها مرتبطة بخدماته وتصريف أموره، وضروريّة لذوق السكان كما تنظم العلاقات بين الأفراد، فهي تنظم عمليات البيع والشراء، وتحدد المسؤول عنها، ومن هنا كانت أهمية هذه الحرف بالنسبة للمجتمع، فليس من السهل على أي فرد القيام بها، حيث أنّ معظم هذه الحرف تحتاج إلى أسلوب معين في معاملة الناس.

هذا، وإن أفرطنا في الحديث عن حرفة الدلالة، فلأنّها أكثر الحروف الخدمية ظهوراً، فإن كل الحرف لعبت نفس الدور، خاصة وأنّ الحمالين كثيراً ما ساعدوا الدلالين في حمل السلع من مكان إلى آخر، فهم يظهرون في عقود التركتات الكبيرة، أي أئم ثانية الحرف الخدمية بعشرين عقداً، غالباً ما يشترك الحمال والدلالي في الأجر⁽⁴⁾.

⁽¹⁾- السجل الرابع، 14 شوال 1225هـ ص 516.

⁽²⁾- السجل الرابع، العقد المؤرخ في رجب 1228هـ، ص 815.

⁽³⁾- عبد الرحمن عبد الرحيم، المعارف في مصر، مرجع سابق، ص 86.

⁽⁴⁾- السجل الرابع، العقد المؤرخ في صفر 1226هـ، ص 553.

2-3-الأمانات الحرفية

إن محاولة دراسة الطوائف الحرفية وتنظيماتها بقسنطينة تبدو صعبة جداً، وذلك لندرة الوثائق الخاصة بهذه التنظيمات، إلا أن لقب أمين الحرفة أو شيخها الذي أشارت له أغلب المصادر والمراجع الوثائق يدفعنا إلى التساؤل، هل كان فعلاً هناك أمين الجماعة لحرفة ما؟ ومن المسؤول عن توليه؟ ومن يشرف عليه؟ كما أن موضوع الطوائف الحرفية بفرضه علينا السؤال التالي: ما مهام هذه الطوائف الاقتصادية والاجتماعية؟

في هذا الموضوع وظفت وثيقة يتيمة تدور حول الطوائف الحرفية وبقيت هذه الوثيقة لفترة طويلة تردد في كل الكتابات، حتى خيل للباحث أنها مفتاح البنية الحرفية في المدينة، والواقع أنها تحتوي قائمة غير كاملة للطوائف التي كانت معروفة بقسنطينة، فقد شملت أقل منأربعين طائفة، وهي قائمة قصيرة دون أن توضح إضافي، مقارنة بما ورد في سجلات المحكمة الشرعية⁽¹⁾، ولندرة الوثائق الخاصة بهذا الموضوع، ارتأينا أن نأخذ مخطوط قانون الأسواق بالجزائر⁽²⁾، لتوضيح بعض الفموض خاصية وأن قسنطينة تابعة لمدينة الجزائر، والأرجح أنها تخضع لنفس التنظيمات الخاصة بالأسواق والصناعات في الجزائر.

كل النشاطات التي ذكرناها سابقاً كانت موزعة على نقابات مهنية، وتشكل نوعاً من العائلة الموسعة حتى ولو كان أعضاؤها لا يرتبطون برابطة الدم الحقيقة، وهذا ما يمثله سكان المدينة بالنسبة للعرش أو القبيلة بالنسبة لسكان الريف⁽³⁾، ومن هنا نقر بأن الانتماء إلى مجموعة بشريّة كبيرة كان قاعدة معترف بها آنذاك، ويشرف على إدارة الحرفة شخص يُعرف بالأمين، وهو يحرص على أصول

⁽¹⁾-فاطمة الزهراء قشي، قسنطينة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص 261.

⁽²⁾-مخطوط قانون الأسواق، بعض معلومات عن نظم الأسواق وطرق المعاملات كتبه عبد الله محمد بن الحاج يوسف الشوينات وهو صاحب الرجبة، أو الموظف الرئيسي المكلف من قبل شيخ البلد بتسحيل ما يتفق عليه المكلفوون ببراقعة الأسواق، وما يستقر عليه في شأن الأسعار. ينظر: ناصر الدين سعيديوي: مخطوط قانون الأسواق مدينة الجزائر -عبد الله محمد بن الحاج الشوينات، حلويات جامعة الجزائر، ع 5، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1990-1991، ص 117.

⁽³⁾-الطاهر عمري، بنية الريف والمدينة في الجزائر قبل الاحتلال الفرنسي، مقال من أعمال الملتقى التغيرات الاجتماعية في بلدان المغاربة عبر العصور، فسططنة، 2001، ص 222.

المهنة وجودة البضاعة، وقد كانت فاعلية تعينه من صلاحيات القاضي، حيث كان له دور بارز في عملية تعين شيوخ الحرف المختلفة، فاختياره من قبل أعضاء الطائفة وكبارها إلا بعد موافقة القاضي، والشيء نفسه ينطبق على العزل⁽¹⁾، إلا أن الرقيب على أمناء الحرف يعينه الباي ويعرف "بأمني الأمانة"، ويعرف في قسطنطينة "بقائد الدار"، فهو يتصل بأمناء المهن ليتعرف على مشاكلهم ويلبي حاجياتهم عند الضرورة ويتفهم مطالعهم ويسعى لدى السلطات لإيجاد الحلول لها، وفي مقابل ذلك كان يتسلم من هؤلاء الأمانة الضرائب والرسوم ليودعها في الخزينة العامة كل شهرين، فأمين المحدادين قدم 50 ريالاً بوجو سنوياً، أما أمين السراحين فكان يدفع 100 ريال بوجو سنوياً⁽²⁾، وأغلب التجمعات الحرفية كانت توجد في رحبة الصوف، وهي منظمة حسب الأهمية والتوعية، وهذه الحرف والمهن وبصائرها شكلت في جملتها سوقاً تشبه إلى حد كبير أسواق المشرق العربي، وفي طراز عربي أصيل، ومن ذلك العطارون والسراجون والصباغون. ورغم أن هذه الطرف تتفرع إلى طرق صغيرة، إلا أنها تشكل في جملتها سوقاً تجارية كبيرة⁽³⁾.

أما إذا تحدثنا عن مهام هذه الطوائف الحرفية اتجاه الصناع، فإنها تتحلى خاصة في تأمين المواد الأولية اللازمة لصناعاتهم من المدن المجاورة لقسطنطينة والأرياف، وفي بعض الأحيان تلجأ إلى الاستيراد من أوروبا⁽⁴⁾، وقد كانت هذه الأمانات تشرف كذلك على تحديد كميات الإنتاج الخاصة بكل حرف وتحديد أسعارها، كما يشرف الأمين على عزل أعضاء من الحرف وتعيين آخرين لمارستها، إضافة إلى ذلك التزم أمناء الحرف بتقدیم ما تحتاجه الحامية التركية من مصنوعات بدون مقابل⁽⁵⁾، وهناك مهام أخرى أُسندت للأمين، منها التدخل لصلاح ذات البين وتصفية الخلافات التي كانت تحدث بين أطراف الطائفة الحرفية، وذلك يكون بإشراف القاضي والشيخ المعين من قبل الباي، ومن

⁽¹⁾- محمود علي عطاء الله: نوافق الطوائف الحرفية في القدس في القرن السابع عشر, ج 1، ط 1، مركز التوثيق والخطوط والنشر، فلسطين، 1991، ص 6.

⁽²⁾- أحمد سيساري: النظام الإداري لبابلوك الشرق, مرجع سابق، ص 127.

⁽³⁾- André Raymond : Grandes villes arabes à l'époque ottomane, La bibliothèque arabe, Sindbad, Paris, 1985, P242.

⁽⁴⁾- بوضر ساية بوعزة: مرجع سابق، ص 101.

⁽⁵⁾- محمد العربي الزبيري: مرجع سابق، ص 60.

و شائق المحكمة الشرعية يبرز مبدأ احترام الملكية الخاصة بالأمين، فالمعاملات والمبادلات تنص على حرسته في البيع والشراء والوقف، ومن تلميحات الوثائق يظهر مستوى الاجتماعي (الغنى والفقر)، وببساطة تعاملاتهم لهذا أمين الكواشين أحمد بن تمشايا يشتري دار واسطيل برحمة الجمال بثمن قدره 42 ريال و 5/8 أثمان و خروبة وقراربع^(١)، في حين يجد أمين جماعة الذباغين محمد بن حسين بن الزيادي يقف على نفسه وعقبه ثلاثة أرباع من دار في سبات الفلوس^(٢).

ومع هذا التنظيم الذي عرف في قسنطينة إلا أن المهن والصناعات لم ترتفق إلى المستوى المعروف في المدن الأوروبية، فهي كانت تمثل نشاطاً تقليدياً يعتمد على المهارة والتقاليد المتوارثة ولم يعمل الأبناء على تطويره بل كان الهدف منه سد الحاجيات الضرورية للسكان، فالقيم التي عمل الأبناء على إفشارها داخل الطائفة الحرافية ظلت بعيدة كل البعد عن القيم الاقتصادية الغربية الحديثة، ولم يكن العمل مركزاً على خلق مطالب استهلاكية جديدة بل كان عمل الأبناء في تلك الأثناء -أواخر العهد العثماني- مركزاً على إرضاء متطلبات الموظفين والتقارب من "قائد الدار" المسؤول عنهم كما لم يعد الأمين يهتم بمتطلبات الحرفة التي يراقبها خاصة بعد أن دأب الباي وموظفوه على إسناد منصب الأمين لكل شخص لا يدفع أكبر مبلغ من المال بعض النظر عن كفاءته^(٣).

بالإضافة إلى أنه في أواخر العهد الكل يحاول طرق مجال التجارة سواء بعلم أو بغير علم، فمن الوثائق نسجل دخول كل الأطراف المشكلة للبنية الاقتصادية في المدينة إلى حقل التجارة وهذا راجع ربما لأهمية التجارة ولما تتوفره من أرباح، والجدير بالذكر أن المصادر والمراجع، ركزت على وجود طوائف حرافية في المدينة في حين لم يرد ذكر تنظيم حرف منتدى إلى الريف، ويركز على أن المجتمع الريفي ذو نشاط زراعي، ومع ذلك فإن الريف كان له الدور الكبير في تزويد تلك التجمعات الحرافية بالمواد الأولية المستهلك لمنتجاتها.

وفي الأخير نقر بأن الإشراف الفعلي على الإنتاج الصناعي وتسويقه كان يبدأ من أمين

(١)- السجل الأول: العقد المورخ في 10 شعبان 1203، ص 104.

(٢)- سجل أوقاف صالح باي، ص 64.

(٣)- ناصر الدين السعیدوی: الحرائر في التاريخ، مرجع سابق، ص 64.

الحرفة منذ المرحلة الأولى، التي تمثل في جلب المواد الخام حتى إتمام تحليلها على شكل منتجات معدة للإستهلاك، فالأمين يعتبر هو المدير وصاحب خطة العمل، وهو المهم بترويجها، ومن هذا الأسلوب ظلت الحرفة المهنية بقسنطينة تحفظ بمستواها، فلم تعرف التقدم بل إنما في أواخر التوأمة العثمانية عرفت تدهوراً في مستوى الإنتاج، كما تعرضت للمنافسة بدخول المنتجات الأجنبية الأسواق القسنطينية من جهة وركود الأسواق والبطالة الذي أدى إلى تراجع التنظيم الحرفي، كما أدى إلى جمود وانخفاض عدد العمال من جهة أخرى، وسيطرة الأمانات الحرفية على أصحاب الحرفة، جعلهم يتذرون منها جزءاً من الإنتاج لسد حاجيات الباليلك⁽¹⁾.

2-2-4-أهمية المنتوجات الصناعية في أسواق التبادل:

بعد استعراض الأنشطة الصناعية والحرفية وتنظيمها خلال الفترة الأخيرة للتوكيد العثماني بالمدينة، كان لزاماً علينا التطرق إلى أهمية المنتوجات في عمليات التبادل، خاصة وأن الصناعة قد تحكمت في إنتاج العديد من السلع المهمة ذات المكانة في أسواق المدينة والريف، كما أن الصناعة مرتبطة باتساع الأسواق، فأصحاب الحرفة والصناعات كانوا يتوجهون متطلبات الأسواق المحلية، أو حسب طلبات التجار الكبار الذين كانوا يقومون بعملية تسويق بعض السلع للأدرياف، أو إلى المدن المجاورة وفي بعض الأحيان يتوجهون بها إلى تونس عندما يتسع نشاطهم التجاري، هذا وقد جل بعض الصناع إلى اتباع أسلوب آخر يحقق له ربحاً أوفر، وهذا بفتح دكانه أو ورشته لبيع فيها منتجاته، ومن هذا كان يقوم بنوع من الممارسة التجارية أي يقوم بعملية الإنتاج والتوزيع معاً، ومن هنا ما قام به عبد الرحمن بن بلقاسم الصياغ حيث اشتري جزءاً من حانوت بسوق الصباغين⁽²⁾. وجزءاً من حانوت بحومة هالة من باب الجایة⁽³⁾.

وبفحص سجلات المحكمة الشرعية يتضح أن كثيراً من أصحاب الحرفة والصناعات الإنتاجية خاصة المتخصصة في "الدباغة" وصناعة الخيز "الكواشين" والجوهرات، قد أصبح لهم قوذ

⁽¹⁾- عبد اللطيف بن أشهور: تكون التخلف في الجزائر، مرجع سابق، ص 41-43.

⁽²⁾- السجل الثاني: العقد المورخ في 14 محرم 1206هـ، ص 08.

⁽³⁾- السجل الثاني: العقد المورخ في 07 صفر 1206هـ، ص 16.

قوى ومن مبادلاتهم نستتخرج أفهم قد تمكنا من تكوين ثروات ضخمة لا تقل أهمية وضخامة عن ثروات أصحاب النفوذ وكبار المالك، مكتنهم من دخول مجالات عدّة منها: تبادل العقارات ومن هذا نسجل ظهور الدباغين في (١٤) عقدا، منها (٥) لعائلة بوزاهر، التي يبدو أنها عائلة وافدة إلى المدينة، لأننا لم نصادف هذه العائلة في المراجع التي تعرضت للدراسة قسطنطينية، كما ظهر الكوبيشي في (٨) عقود وذلك لأهمية سمعتهم في الحياة اليومية ومع قلة مشاركة الحرفيين في المعاملات والمبادلات بالمقارنة مع ظهورهم في عقود الزواج والطلاق، إلا أننا نرجع ذلك إلى أن المبادلات تأتي في المرتبة الثانية فالمهم لهم هو الإنتاج^(١) وإنجاد من يشتري إنتاجهم، كما أن هناك حرف لا تذر على أصحابها ريشاً وإنما رغم أهميتها، ومن هنا نلاحظ أن العقود تظهر لنا في بعض الأحيان لدى احتياج أحد أفراد الحرف ذات الدخل المحدود، في تسجيل إجارة أو كراء، فدخله لا يكفي لكي يستمره أو يوفر شيئاً كمالياً بل اهتمامه كان منصباً على كيفية توفير متطلبات الحياة اليومية. بالإضافة إلى أن أصحاب الحرف قليلو الدخل لم نسجل حصولهم على أي نوع من الملكية إلا بالهبأ أو الوصية^(٢).

كما تميزت المنتوجات الصناعية بتوجيهها لسد الحاجيات الضرورية وإرضاء متطلبات العيش كالأدوات الفخارية والخشبية والأنسجة الصوفية والزراري، وهذا ما تبرزه العقود التي لم تذكر غير الحاجيات الضرورية في الحياة اليومية، ويظهر ذلك في عقود الترکات خاصة، وكمثال على ذلك تركة العالم الفقيه الطاهر بن حمود بن عباد التي كانت في أغليها، أوان مترالية وصندوق وقطن قارمسود تمثل في حنبل وزربية^(٣). وإذا اختلفت طبيعة التركة فإنها تحوي الحلبي وخير دليل على ذلك تركة العكرري بنت بن رايس، التي خلفت إلى جانب العقار مجموعة من الحلبي منها خلاة ذهب وسوار وقرطين و(١٠) خواتم ذهب ومقواساً ذهباً^(٤).

فوثائق المعاملات والمبادلات لم تخرج عن هذه المستلزمات، فالنشاط الصناعي لم يخرج عن

^(١)- فاطمة الزهراء قشى: قسطنطينة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص 266.

^(٢)- السجل الثالث: العقد المورخ في شوال ١٢١٢هـ.

- السجل : العقد المورخ في ١١ شوال ١٢١٥هـ.

^(٣)- السجل الرابع: العقد المورخ في شعبان ١٢٢٦هـ ، ص 603.

^(٤)- السجل الرابع: العقد المورخ في ربّت ١٢٢٨هـ ، ص 814.

تلوك المنتوجات التي كانت تورث كما تورث الصنعة بـ تقاليدها العربية، ومع هذا كانت الأنشطة الصناعية والحرفية بـ منتجاتها ذات تأثير كبير على الاقتصاد، فقد كان لها التحكم في الإنتاج خاصة السلع الأساسية وتوزيعها كـ الأدوات الفلاحية. لكن عانت المنتوجات القسنطينية من منافسة المنتوجات الأجنبية القادمة إلى المدينة من تونس والموانئ أي المستوردة من أوروبا، وهذا ما أثر سلباً على الصناعة كما أثر على تطور الإنتاج، خاصة وأن البيانات قد اهتموا بالسلع القادمة من الخارج، ومع هذا فقد استمرت المنتوجات المحلية في تغذية حاجة المدينة من هذه المنتوجات دون أن دون أن تتطور بل أن التطور مس الكثير من الحرف⁽¹⁾.

2-3-الحركة التجارية لمدينة قسنطينة:

من خلال الوثائق التي بحوزتنا نتجول في مدينة قسنطينة ونلمس نوع من الحركة التجارية، إلا أن هذه الوثائق لا تكفي لتفصيل الموضوع بـ صفة مفصلة، خاصة وأن التجارة تمثل إحدى الركائز الأساسية للحياة الاقتصادية في المدينة، لكن وبالرغم من القصص تتطرق لدراسة الموضوع انطلاقاً من الأسئلة التالية: ما هي أهم المراكز التجارية التي عرفت بها قسنطينة؟ ما طبيعة السلع المتداولة في المدينة وما مصدرها، محلية أو أجنبية؟ وهل هناك عوامل معاونة للحركة التجارية؟.

2-3-1-أهم المراكز التجارية في المدينة:

تعتبر قسنطينة إحدى المراكز الاقتصادية المهمة في الجزائر أيام الحكم العثماني، وذلك بفضل سياسة البيانات التي ترمي إلى تكوين نظام تجاري يعتمد على نظام الأسواق، حيث اشتغلت قسنطينة على (28) سوقاً وسوقية و(21) سباباط⁽²⁾، وشكلت هذه الأسواق في ذلك الوقت إحدى المراصد الحيوية للتبادل التجاري، وقد احتوت المدينة على الأسواق اليومية والتي تفتح أبوابها كل يوم للزربان وهي أسواق متخصصة تجتمع فيها مختلف الطوائف الحرفية في المدينة، وت تكون من دكاكين، وحوائط يمارسون فيها حرفتهم ويسعون منتجاتهم فيها مباشرة، وهذا يصل المنتوج إلى

⁽¹⁾- عبد النطيف بن أشنهو: تكوين التخلف في الجزائر، مرجع سابق، ص 42.

⁽²⁾- محمد العربي الزبيري: مرجع سابق، ص 45-49.

وباب الوداد⁽¹⁾.

وتمثل هذه الأسواق الأسبوعية فضاء مفتوحا يعطي فرصا كبيرة للبيع والربح، وهذا هو السبب الذي يجعل التجار يأتون إلى قسنطينة من كامل إقليم البايلك، كما تفتح تلك الأسواق أمام المشتري فرصا كثيرة للشراء، وذلك بالاختيار بين الأنواع والأثمان، وتضفي على التجارة في المدينة حرکية لما يجلبه التجار من أنواع السلع والبضائع، وهذا ما يجعل المدينة تظهر في ذلك الوقت بأنها تضم أفضل المراكز التجارية في البايلك بغض النظر عن كونها عاصمتها، فهي مكنة تجارة الجملة، تأسيس التبادل الذي يجد فيه باائع التجزئة كما يجدون أيضا على الصخرة أفضل سوق لتصريف بتجارهم⁽²⁾. وإلى جانب هذه الأسواق التي تقام في المدينة، هناك أسواق تقام على مقربة منها كسوق التلاعنة، والتظاهرات الاقتصادية التي تقام سنويا بإشراف شيخ العرب وهي المعرض السنوي الذي يقام بواد العثمانية⁽³⁾، إلا أنها لا تستقطب التجار والسكان بنسبة مماثلة لما تستقطبه مدينة قسنطينة

وعلى كل فإن هذا الاستقطاب كان بدرجة كبيرة في الأسواق الأسبوعية التي كانت تقام على هاتين هيئة يمكن أن نطلق عليها تسمية الهيئة الجبلية، والتي تعمل على أبواب المدينة فتراقب الداخلين وسلعهم، وتعتمد الأموال المفروضة على السلع القادمة معهم، ويرأس هذه الهيئة "الباب" ويساعده كاتب "خوجه" إن موقعها فهو في آخر حي السوق الكبير بجانب باب الوداد، الباب الرئيسي للمدينة، ولها فروع في باب الجابية وباب القنطرة وتعود هذه التجارة على بداخل ضخمة حيث تقدم هذه الهيئة للخزينة 25 ألف فرنك سنويا⁽⁴⁾، ومن ضخامة المبلغ تلنا الحركة التجارية وأهميتها في المدينة، فالعمل الحرفي الذي مورس في المدينة، وارتباطها بمنطقة الريف سمع للباحثين بأن يصفوا سكان المدينة بأفهم كانوا تجارا وأصحاب صفقات⁽⁵⁾.

⁽¹⁾- سفاطة الزهراء قشى: قسنطينة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص 242.

⁽²⁾- سجحة بولصل: مرجع سابق، ص 110.

⁽³⁾- العربي الزييري: مرجع سابق، ص 112.

Mouloud Gaid: Chronique des Beys de Constantine, Office des Publications universitaires, P 130.

⁽⁵⁾- احمد توفيق المدي: كتاب الجزائر، ط 2، دار الكتاب، التلبيدة، الجزائر، 1963، ص 232.

جامعة الأزهر عبد الرحمن للعلوم الإسلامية

ولم تكن السلع وحدها التي تطرح في الأسواق القسنطينية بل كانت تتداول فيها عملات متنوعة من الريال بأنواعه وأجزاءه والريال التونسي، بالإضافة إلى المحبوب والسلطاني إلى جانب العملات الأجنبية كالفرنك الفرنسي والبياستر الإسباني... كما عرفت المدينة مختلف المكاييل والأوزان وكل هذا ساهم في تسخير عمليات التبادل التجاري وإعطائه الشهرة.

وعلى كل حال فإن الأسواق القارة والأسبوعية تجعلها علاقة تمثلت في أن الأولى تغذى الثانية بالمنتجات الصناعية، كما كان بينهما نوع من الاتصالات، فالأسواق القارة في المدينة تتصل بالأسبوعية المقامة في قسنطينة أو في الأرياف، إما مباشرة عن طريق قدوم أهل الريف بأنفسهم للمدينة، وإما بواسطة الوسطاء من التجار الذين ينقلون السلع لبيعها في الريف، وجلب سلع الريف للمدينة، هكذا شكلت الأسواق في قسنطينة مراكز تجارية تردد عليها التجار للكسب والشراء وغيرهم من السكان الصناع، الدلالين، الحمالين وحتى العبيد.

جلول (10): بين أهم الأسواق الموجودة في مدينة قسنطينة

اسم السوق	موقعه	مخصصه
سوق السراجين	قرب دار الباي	خاص بصناعة السروج وبضائعه يجتمع فيه الملائين
سوق المخازين	قرب مسجد بلقكون	لصناعة الخيام
سوق قرازين	/	محلات الحداوة
سوق الفزادية	/	/
سوق التجارين	/	لصناعة التجارة و محلاتهم
سوق القهوة	براغية القبلية	خاص بالقهوة و المواد المستوردة
سوق العطارين	في ساحة باب الواد	يجتمع فيه صناع المواد التجميلية وكل ما يخص العطارة
سوق الصباغين	/	مواد الصباغة
سوق الرقاقين	براغية الجوفة	/
سوق الغرابلية	/	فيه يجتمع الغرابلية ومستلزمات الحرفة
سوق الغزل	/	من أشهر الأسواق في قسنطينة
سوق البرداعين	/	يجتمع فيه صناع البرادع
سوق الموقف	ملاصقة لدار الإمارة	/

2-3-2- طبيعة السلع المتداولة ومصادرها:

لأن قسنطينة تحتوي أكبر الأسواق في الشرق الجزائري، فالتجار يأتونها من جميع التواحي محملين بكل أنواع السلع الضرورية التي تحتاج إليها المدينة، وقد كان تجارة المدينة أن ييدلون ما في وسعهم لتلبية حاجيات الناس ومتطلبات السوق، بالإضافة إلى المنتوجات المحلية هناك السع المستور ::

من الخارج، وذلك عن طريق الموانئ التابعة لقسطنطينة، وعن طريق البر، وتعرف هذه الأخيرة بتجارة القوافل، وقد عرفتها قسطنطينة منذ القدم، فهذا الحسن الورتلاني يذكر في رحلته "أن قسطنطينة كانت تصلها القوافل من كل النواحي"⁽¹⁾، حيث ارتبطت بتجارتها بقوافل تونس والصحراء، إلا أن أشهر القوافل كانت قافلة قسطنطينة باتجاه تونس التي تستغرق مدة 25 يوماً وتعود محملة بالأقمشة المطرزة والسيرانس من النوع التونسي الرفيع وكذلك الحائك التونسي⁽²⁾، كما كانت للشاشة التونسية مكانها في المجتمع القسطنطيني.

أما القوافل القادمة من الصحراء فكانت تأتي إلى قسطنطينة محملة بالسلع التي تحتاج إليها الأسواق وأهم هذه السلع العبيد، السود ذكوراً وإناثاً، والذهب حلي وقوالب والعاج، إلى جانب ريش النعام والتمور، بالإضافة إلى السمن واللحنة، وبعض الأقمشة الأفريقية المزركشة والأحجار الكريمة⁽³⁾. وفيما يختص الأقمشة الحريرية، الخيوط المذهبة، الزراري والسجاد، كذلك الكتب المنسوبة وغيرها فكانت تصل إلى قسطنطينة عن طريق القوافل القادمة من المشرق العربي، كما كانت لقسطنطينة تجارة مع المغرب، حيث كان التجار يمدون نشاطهم إلى فاس ومكناس، فيجلبون الحرير المنسوج والفضة وأدوات الرينة المعروفة.

و كانت الموانئ تغذى الأسواق القسطنطينية ببعض المواد الغذائية كالسكر، القهوة، والتوابل التي يستعملها السكان في حياتهم اليومية بالإضافة إلى بعض الكتان والورق، ومن هذه المعلومات نتأكد أن ما تستورده الموانئ من أوروبياً قليلة جداً⁽⁴⁾. لكن ما الذي يأخذه التجار من أسواق

⁽¹⁾- الحسن بن محمد الورتلاني: نزهة الأنظار في فضل علم التاريخ والأخبار، تحقيق: محمد بن أبي شنب، ط 2، دار الكتب العربي، بيروت، 1974، ص 686.

⁽²⁾- يذكر ناصر الدين السعیديون أن 70 برنوساً من النوع التونسي و 50 غطاء من نوع الحائك التونسي، كانت ضرب هدايا باي قسطنطينة للنواب، وهذا يدل على أهمية التجارة مع تونس، أنظر: ناصر الدين السعیديون، ورقات جزائرية، ط 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2000، ص 161.

⁽³⁾- يحيى بوعزيز: طرق القوافل والأسواق التجارية بالصحراء الكبرى كما وجدتها الأوروبيين خلال القرن التاسع عشر، مجلـة الثقافة، ع 59، الجزائر، 1980، ص 19.

⁽⁴⁾- العرب الربيري: التجارة الخارجية، مرجع سابق، ص 102.

قسنطينة؟ يقول أحمد باي في مذكرةاته: «إن كل ثرواتنا تمثل في القمح والأصواف»⁽¹⁾. لكن التجار لا يحملون هذا فقط، بل تحمل القوافل معها من قسنطينة إلى تونس التمور والأصواف والجلود المدبوغة وريش النعام. كما يذكر أبي الضياف: «إن صاحب قسنطينة يشتري الأنعام ويعتها إلى البيع بتونس بثمن يلوح بالإشارة إليه»⁽²⁾، هذا عن السلع الموجهة إلى تونس.

أما التجار المتوجهون نحو الصحراء فيحملون معهم بضائع مختلفة كالسرور والأجنة للأحصنة والبغال والجمال، خاصة البغال المرغوب فيها في الصحراء، ذلك لتميز بعض شمال إفريقيا بالقوة والقدرة على الكر والفر في الحروب، وتحتمع القوافل بقسنطينة في مطلع فصل الربيع بعد أن ترحل في مطلع فصل الشتاء حيث الحرارة والطقس ملائمان بالصحراء، ولعل هذا هو السبب الذي يجعل أغلب المعاملين في سجلات المحكمة يهملون التجارة حتى يصل الربيع لدفع المبالغ المتبقية، ذلك لأن الصناع والتجار يسعون متاج THEM في ذلك الفصل، وقد قدرت قيمة المبادلات التجارية في قسنطينة أواخر العهد العثماني الخاصة بالقوافل القادمة إليها بـ 1000,000 فرنك⁽³⁾.

ومن هنا يمكن القول بأن المبادلات التجارية الداخلية والخارجية ساهمت في إثراء الأسر، إن القسنطينية خاصة بالمواد الكمالية التي تربز أيام الأعيان، ولكن لسوء الحظ لم تكن هذه المبادلات توجه إلى أسواق الصحراء بالمقابل تعني إلا القليل من الإنتاج المحلي من الصناعة والحرف، وإن جوهر المبادلات القائمة في قسنطينة منصبها على ما يتبع من عمليات الجني. وملخص القول أن التجارة في قسنطينة كان الأهم فيها هو إنجاز الصفقة التجارية، وليس الاهتمام باقتصاد السوق الحقيقي المعتمد على الكفاءة الإنتاجية، وهذا أحد الأسباب التي لم تستعد الصناع في استحداث تقنيات جديدة تساعد على زيادة الإنتاج، لأن السوق كانت محدودة ولم يجد أسواقاً أوسع.

⁽¹⁾- أحمد باي: مذكرات أحمد باي وحمدان حوجه وبوضبة، ترجمة: محمد العربي الزبيدي، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1973، ص 14.

⁽²⁾- أحمد بن أبي الضياف: إنفاق أهل الرمان بأعيار ملوك وعهد الآمان، تحقيق: جمعية من كتابة الدولة للشؤون الدبلومية والأخبار، دط، تونس، 1963، ص 40.

⁽³⁾- نعيم بوعزيز: طرق وأسواق، مرجع سابق، ص 19.

2-3-3- العوامل المساعدة على نمو أسواق التبادل في المدينة:

وبالنظر لتلك المكانة التجارية التي احتلتها قسنطينة خلال الحكم العثماني، ارتاتنا أن نتعرض إلى أهم العوامل التي ساعدت على نمو أسواق التبادل، ومن العوامل المساعدة افتتاح المدينة من الجنوب إلى الشمال بواسطة أبواب مكثت التجار من الدخول إليها من الجهات، قادمين من كل جهات الشرق الجزائري بالإضافة إلى وقوع المدينة في وسط شبكة من الطرق التي تصلها بمعظم المدن والتجمعات السكانية الخاضعة لنظام الترك، وحتى المناطق غير الخاضعة كانت تساهم في تشطيط التجارة بقسنطينة، بواسطة المتوجات والضرائب التي تدفعها للباي.

فالسيطرة الاقتصادية التي تميزت بها مدينة قسنطينة، تتجاوز سيطرتها السياسية فالنفوذ الاقتصادي تتأكد بواسطة الطرق، ففعل ترابط كل المدن التابعة لها، فهي محطات تابعة لها، فمدن الداخل سواء كانت واقعة في منطقة حرة تماماً، مثل تبسة وفي منطقة نصف تابعة مثل بسكرة أو مسيلة أو في منطقة تابعة كلياً مثل ميلة فجميعها تعمل تجاريًا مع قسنطينة⁽¹⁾.

هذا وقد حازت التجارة في قسنطينة اهتمام البايات وذلك من أجل أن يتمكنوا من فرض سيطرتهم على سكان الأرياف، والقبائل الذين توفر لهم المدينة حاجاتهم. كما تسمح لهم التجارة بفرض الضرائب ومراقبة السلع كذلك القبض على المترددين بالإضافة إلى أن الباي عمد من خلال تشجيع الأسواق في المدينة إلى خنق القبائل المتمردة اقتصادياً وذلك من منعها من دخول المدينة، ومن القوافل التي تسهر على حمايتها، أضف إلى ذلك افتتاح المدينة تجاريًا على البر والبحر، فالبر تعبير عن الأسواق الداخلية التي كانت تزود قسنطينة بالمواد الأساسية وبصفة منتظمة، باعتبار أن المدن المجاورة لها كانت على حد تعبير توفيق المدّي "زارع بدعة وحدائق غناء، وبساتين شيقه ومنتزهات جمهة تحيط بمدينة قسنطينة"⁽²⁾.

كما كانت هذه المدن تقوم بدور الوسيط بين أسواق قسنطينة والقبائل الكبرى في الشّرق، وترتبط بالجزائر في الوسط ومدن الصحراء في الجنوب، فسوق ميلة يوصل سوق قسنطينة بالقبائل

⁽¹⁾-نجد بولسل: مرجع سابق، ص 112.

⁽²⁾-أحمد توفيق المدّي: كتاب الجزائر، مرجع سابق، ص 231-232.

ويزود المدينة بانتظام بالبقول والفواكه، كما أن ميلة ذات علاقة قوية بقسنطينة تتجاوز الإنتاج الاقتصادي إلى وجود ارتباطات عائلية بين المدنيين، أما مسيلة فهي تربطها بالجزائر وتقوم بسكرة بنفس الدور في الجنوب، ورغم أن تبسة تقع في منطقة غير خاضعة لسيطرة البايلك، فإن وجود حامية لها جعلتها تدفع المتوجات إلى قسنطينة، وتقوم بحراسة القوافل الذاهبة إلى تونس، أما من الناحية الغربية فإن زمرة ترتبط بعلاقة اقتصادية مستمرة مع قسنطينة⁽¹⁾.

أما الموانئ التابعة لعاصمة البايلك فقد ارتبطت تجاريًا بالمدينة بفضل السلع التي كانت تأتي إليها منها، حيث تعرض أولاً في أسواقها فالقوافل القادمة عبر البر إلى قسنطينة تعرض سلعها للبيع فيها، ثم تحمل بتجارتها منها باتجاه الموانئ لتبيع الباقى، كما أن العكس صحيح، إذ أن البضائع المقلبة عبر الموانئ تجد مجالاً واسعاً لنصريفها في أسواق قسنطينة، نظراً للإقبال التجار الذي تشهده المدينة على الشراء، أو حتى أفهم يقتضون الأسواق والرحبات للتحوال والإطلاع على المعروضات خاصة تلك القادمة عبر البحر، وأكثر الموانئ ارتباطاً بقسنطينة مبناء عنابة وسطورة، فمن طرقهما تصدر الحبوب والجملول الشمع والصوف نحو أوروبا، ويستقبل الأقمشة والأدوية والرخام ...⁽²⁾.

كما ساعد في ازدهار التجارة بقسنطينة وانتشار المؤسسات التي سخرة لخدمة التجارة مثل الفنادق، التي ييدو أنها مخصصة لاستقبال التجار مع سلعهم، وكمثال على ذلك فندق الزيت الذي حجز من طرف تاجر الزيت⁽³⁾، وتدل عقود المعاملات والمبادلات على أن الفنادق كانت من الملكيات الخاصة، مثل فندق بني نويرة، وإلى جانب ذلك يمكن أن نعتبر الحمامات والمطاعم العامة من المؤسسات التي كانت تخدم التجارة الداخلية والخارجية.

هكذا لعبت قسنطينة بفضل هذه العوامل دوراً هاماً في ميدان التجارة فاستفادت من مراكزها التجارية أولاً، ومن اعتبارها جسراً ومحيراً للقوافل التجارية القادمة من كل الجهات، خاصة أنها كانت بفضلها تحصل على سلع من بلاد معينة لتصديرها إلى بلاد أخرى، لكن هذا لا يعني عدم

⁽¹⁾- بشارة بولعمل: المرجع السابق، ص 113.

⁽²⁾- بشارة بولعمل: مرجع نفسه، ص 114.

³-Antoine Felex : Constantine, Centre Economique, op. Cit, P36.

وجود عوائق أمام التجارة والتجار بمدينة قسطنطينية خاصة وأن الباي قد مارس سياسة الاحتكار على بعض أنواع التجارة، خاصة المواد الأولية وهذه السياسة تعتبر من أكبر العوائق التي اعترضت سير التجار القسطنطينيين، إذ البائع الوحيد في بعض الأحيان يكون الباي، وقد اتبع معظم البالغين هذا الأسلوب بما يدر عليهم من أرباح، وكان هذا الاحتكار عائقاً في وجه التجارة.

ضف إلى الاحتكار تجارة المواد الأساسية التي كان يمنع مراقبة صادرات عنابة التي تشمل على الصوف والجلود والشمع، وكذلك ستة عشرة ألف قنطار من القمح⁽¹⁾، وقد نتج عن هذه السياسة جلوء التجار للاتصال بالمحصن الفرنسي مباشرة من أجل بيع متوجههم، ولهذا استعان تجار قسطنطينية بجماعة اليهود لتغيير السلع وتحديد أسعارها في البيع والشراء⁽²⁾، وإلى جانب ذلك ساهمت الأضطرابات الداخلية في اضطراب الأحوال الاقتصادية فنقصت المحاصيل وتقلصت معها الحركة التجارية، خاصة بعد ثورة ابن الأحرش التي أدت إلى قطع الطرق المؤدية إلى المدينة، وانتشار قطاع الطرق، وهذا أدى إلى عدم توافرها بما تحتاج من مواد، مما تسبب في وقوع مجاعة وانعزal المدينة عن الريف.

إلا أننا من خلال التطرق لدراسة أهم النقاط المتعلقة بالواقع الاقتصادي في قسطنطينية أواخر العهد العثماني، نجد أنفسنا أمام مجموعة تساؤلات تحتاج كلها إلى إجابات، ولعل أول الأسئلة هو هل كان زرع المحاصيل التجارية من أجل التصدير أو كان من أجل تزويد المدينة بما تحتاج؟ وما هي واقع الصناعات والحرف في المدينة، خاصة وأن الحرف تعد أهم العناصر الحيوية للحركة التجارية فيها؟ وهل يمكن أن تقر بتفكك الملكية المشتركة وحلول الملكية الخاصة محلها من خلال عقود المعاملات والمبادرات؟ وهل كان للحركة التجارية أثر في قيام مجموعة نامية من التجار؟ وهل كان للواقع الاقتصادي الذي تعشه المدينة أثره في توسيع الحياة المدنية؟

من الصعوبة الإجابة عن هذه التساؤلات بصفة قطعية، لكن نحاول أن نعطي إجابات تقريريه وهذا كما سبق وذكرنا لنقص الوثائق التي تقطع في كثير من المرات، إلى جانب نقص المصادر

⁽¹⁾-وليم سبنسر: مرجع سابق، ص 122.

⁽²⁾-Ferqud (I.) : Les coprations des métiers à Constantine avant la conquête, Op.cit, P452.

والمراجعة التي طرحت الموضوع بصورة دقيقة، وللذا فإن المعايير التجارية زرعت للغرضين معاً (التصدير، وتزويد المدينة بالمنتجات الزراعية)، فبتوفر المواد الأولية للمدينة يضمن البائع الاستقرار لها، وبعقد صفقات التصدير يضمن ما تلزم عليه للدّاعي من ضريبة الدّنوش، بل ينعم بها كلما كبرت مثل هذه الصفقات، بالإضافة إلى تنمية ثرواته الخاصة، ولم يهتم البائعات فقط بهذه العملية، بل اهتم بها الكثير من الأعيان وكبار التجار، والدليل على ذلك اتباع البائعات سياسة الاحتكارات لأهم المواد المصدرة، وهو الذي يرخص لغيره من التجار بالتجارة بها، لكن مقابل مبالغ مالية.

أما فيما يخص واقع الصناعات والحرف في المدينة بصفتها أحد العناصر الحيوية المحرّكة للتجارة، فإنّها لم تكن أكثر من صناعات تقليدية كانت على درجة من الأهمية في ذلك الوقت، خاصة وأنّها تلي حاجات المدينة والريف من الأدوات المنزلية والملابس، وتصنيع أدوات زراعية ومتزلّية، وقد مكّن عنصر اتساع الأسواق من التحكم إلى حد ما في الصناعات، فلا بد من وجود السوق التي يمكن المنتجين من بيع سلعهم، إلا أن هذه الصناعات عرفت في أواخر الحكم العثماني منافسة من السلع القادمة من الخارج، خاصة من تونس التي كانت صناعاتها متقاربة من صناعات قسطنطينة، خاصة صناعة النسيج.

وقد كان لمنافسة تأثيرها على صناعات وأسواق التبادل، فقد عرفت أسواق المدينة إقبالاً على المنتجات الأجنبية، كما ساهمت التجارة في نقص عدد المشتغلين بالصناعات، بحكم نقص أرباحها، فهي بمثابة حاجة الطبقات الغنية في المدن^(١).

وبالنظر إلى وثائق سجلات المحكمة الشرعية، نستنتج تفكك الملكية المشتركة وحلول الملكية الخاصة محلها، ولعل السبب في ذلك هو أن كل التجار يلجأون إلى تعزيز مكانةهم الاقتصادية بالاستناد إلى قاعدة عقارية، والتي تعتبر بمثابة القاعدة الخلفية التي يلحّ إليها في الأوقات الصعبة، وهذا ما ثبّته الوثائق، فهذا محمد الدريري بن سليمان التاجر يبيع داره في 03 ربيع الأول 1205هـ بـ 490ريالاً ويشتريها تاجر آخر هو محمد بن علي بن سحنون، وبحده يشتري أخرى في 7 رمضان

^(١)- نوشى وأخرون، مرجع سابق، ص 197.

1205هـ بـ 325 ريال⁽¹⁾.

والباحث في سجلات المحكمة الشرعية يلاحظ أن الحركة التجارية في المدينة أثرت على التجارة والتجار، فالاضطرابات الاقتصادية التي تعرضت لها قسطنطينة، أثرت على الملكيات كذلك على المالك فلم يصمدوا في وجه التحولات إلا من ملك ادخارات مكتتبة من مواجهة المزارات ومن شراء ما عرض للبيع من عقارات، وهذا هو السبب الذي أدى إلى زيادة الملكية عند البعض ونقصها عند البعض الآخر، كما أدت هذه الحركة إلى ظهور صغار التجار الذين تمكنا من الحفاظ على دكاكينهم وتجارتهم المحدودة، بالإضافة إلى ظهور كبار التجار الذين عملوا بالاعتماد على تجارة القوافل، وتزويد المدينة وضواحيها بما تحتاج إلى مواد غذائية وصناعية، والواقع أن هؤلاء كانأغلبهم من الأسر الحضرية التي أهلتهم أو ضاعهم الاقتصادية من التأثير في التجارة، وإلى جانبهم نجد كبار التجار في الأوساط القبلية كالمراكمة والحنانة، الذين اعتمدوا على تجارة القوافل وحمايتها في الشرق الجزائري.

أما إذا تحدثنا عن الواقع الاقتصادي في المدينة، وتأثيره على توسيع الحياة المدنية، فإنه يبعثر الثورات الشعبية والجفاف غادر الفلاحون أراضيهم متوجهين نحو قسطنطينة، بحثاً عن العمل، خاصة ما عرف عنها من صناعات، وكان لهذا التردد أثره في توسيع المجتمع المدني باستقبال عنصر جديد يبحث عن المأوى والعمل داخل هذه المدينة، كما كان للأسوق القسطنطينية الشهرة الكافية لتجدد التجار والصناع للقدوم إليها لبيع منتجاتهم فيها وشراء أخرى للتوجه بها إلى الأسواق المحلية، وهذه المكانة الاقتصادية تأثيرها في الحياة السياسية، فأي تاجر قادم إلى قسطنطينة فهو بالضرورة يعنده خصوصه للنظام التركي، سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة، لأن يستخدم العملة ويأتي إلى عاصمه الباليلك من دون خوف على نفسه وأمواله، كما ساعدت على ازدهار وتوسيع الحياة المدنية سياسة البابيات اتجاه القبائل المحلية، وهي عدم التدخل في شؤونهم الاقتصادية⁽²⁾، وهذا هو السبب الذي

⁽¹⁾- السجل الأول، العقد المؤرخ في ربيع الأول 1205هـ، ص 230.

العقد المؤرخ في 7 رمضان 1205هـ، ص 264.

⁽²⁾- جملة معاishi، الأسر المحلية الحاكمة، مرجع سابق، ص 160.

أعطي نوعاً من الارتياح في تعاملاتهم الاقتصادية مع الباليلك.

2-3-4- مجالات الاستثمار في قسطنطينة:

ابنـه أصحاب الأموال والثروات من تجـار وصـناع في المـدينة إلى اـقتحـام إـلـى مـجمـوعـة مـن مـجالـات
الاستـثـمار لـفـائـض رـأسـالـمالـمـنـهـا:

أمتلاك الأراضي الزراعية:

نتـيـجة لـلـاضـطـرـابـات السـيـاسـيـة الـتي عـرـفـهـا قـسـطـنـطـيـنـيـة مـنـذـنـهاـةـالـقرـنـالـثـامـنـعـشـرـوـبـدـاـيـةـالـقرـنـالـتـاسـعـعـشـرـالـمـيـلـادـيـ، الـتي أـثـرـتـ سـلـباـ عـلـىـبعـضـ مـلـاـكـالـأـرـاضـيـ، ماـأـدـىـهـمـإـلـىـالـلـجوـءـلـغـيـرـهـمـمـنـالـأـثـرـيـاءـ، الـذـيـنـ يـمـلـكـونـ فـائـضـاـ مـنـأـمـوـالـلـاـقـتـراـضـ، وـيـتـمـ ذـلـكـ بـضـمـانـالـأـرـضـ وـهـذـاـمـاـيـعـرـفـ
بـالـرـهـنـ، وـبـعـدـأـنـ يـفـشـلـأـصـحـابـالـأـرـاضـيـ فـيـ تـسـدـيدـمـاـعـلـيـهـمـمـنـ دـيـونـ يـتـخـلـونـعـنـالـأـرـضـ نـظـيرـ
الـأـمـوـالـالـمـقـرـضـةـ، وـيـصـبـحـونـعـمـالـاـفـيـهـاـأـوـيـسـتـأـجـرـوـنـهـاـ، وـهـذـاـالـإـسـتـحـارـ يـصـبـحـعـمـثـابـةـالـرـجـعـ
لـلـمـسـتـمـرـ، وـإـلـىـ جـانـبـ ذـلـكـ نـجـدـأـنـ بـعـضـالـعـاـئـلـاتـ ذاتـ النـفـوذـ وـالـمـكـانـةـ فـيـ الـأـوـسـاطـ الـاجـتمـاعـيـةـ
وـالـسـيـاسـيـةـ بـفـضـلـ تـعـاـمـلـهـاـ مـعـ الـبـايـ وـتـوـلـيـهـاـ مـنـاصـبـ إـدـارـيـةـ حـسـاسـةـ تـمـكـنـتـ مـنـ استـثـمـارـأـمـوـالـهـاـ فـيـ تـحـارـ
الـأـرـاضـيـ الزـرـاعـيـةـ، كـمـاـعـمـلـتـ عـلـىـ توـسيـعـ مـلـكـيـتـهـاـ الخـاصـةـ بـحـيثـ أـصـبـحـتـ قـبـلـ الـاحتـلالـ الـفـرـسـيـ
تـسـتـحـوذـ عـلـىـ مـسـاحـاتـ شـاسـعـةـ، وـمـنـ بـيـنـ تـلـكـالـعـاـئـلـاتـ نـجـدـ ابنـ الفـكـونـ وـابـنـ حلـولـ وـباـشـ تـارـزـيـ.
هـذـهـ الـأـخـرـيـةـ الـتـيـ سـجـلـتـ عـقـدـاـ فـيـ الـحـكـمـ الـشـرـعـيـةـ فـيـ سـنـةـ (1210ـهـ)ـ وـيـنـصـ عـلـىـ:

«في أوائل صفر الخير باعت الحرة الجليلة خديجة بنت المرحوم بكرم الحي القيوم المعم
المقدس السيد أحمد باي جميع الوطن المعروف بالتفاحة والوطن المعروف يبوعو كل الكبار
بالساحل الموالي للوطن المذكور كلهم بأرض الساحل خارج قسطنطينة وبالناحية الجوفية منهم
وجميع الجنـة والدشـرةـ الـذـيـنـ هـمـ بـوـطـنـ التـفـاحـةـ مـنـ الـمـكـرـمـ الـأـجـلـ الـفـاضـلـ الـأـمـثـلـ عبدـالـسـيـدـ عبدـ
الـرـجـنـ باـشـ تـارـزـيـ بـشـمـنـ قـدـرـهـ بـجـمـيعـ ذـلـكـ 3000ـ رـيـالـ كـبـيرـةـ الضـربـ وـ8ـ رـيـالـ مـنـ النـحتـ»

⁽¹⁾- السجل الثاني: العقد المؤرخ في 1 صفر 1210هـ، ص 626.

كذلك أمضى عبد الرحمن باش تارزي قاضي الخنفية لمدينة قسنطينة عقد تملك للأرض في عام (1808م)⁽¹⁾، غير أن استثمار الأموال في شراء الأراضي الزراعية ليس من اختصاص العائلات الكبرى فقط، وإنما دخله حتى أفراد الانجشارية ومن هولاء نجد:

«الحمد لله وفيه ياع العيد بن أبي الرحيل الحملاوي شطر الثمن وربع الثمن وثلاثة أفلامن الدار الجوفية الكابينة برجبة بني سعيد ومثل ذلك من جميع الأرض المقررة للحرانة المعروفة بالقنازع أحد أوطن ميلة من المكرم سي علي بن الحوجة بن الحاج خليل الانجشاري بشمن 70 ريال...»⁽²⁾.

وبفحص السجلات بما فيها من معاملات ومبادلات، اتضح أنه كان للرجال النصيب الأوفر للاستثمار في هذا المجال، فهو لم يسلم لا من العائلات الحضرية الكبرى ولا من رجال الحامية التركية، بل استهوى حتى البaiيات الذين تحكّموا من الاستثمار في امتلاك الأراضي، ومن هذا ما قام به أحمد القلي بشراء أراضي أسرة ابن باديس بالفحص الأبيض بالحامة، وتمثل في "جنة ابن عثمان"، و"جنة ابن داود" و"أم الركبة" وشركات "ابن يغلي" و"العصافيري" و"شراط" و"سيدي شفروع" وذلك في سنة (1760م)⁽³⁾، ونفس العمل قام به البaiي بوحنك، حيث اشتري أراضي "عين قجاو" من عائلة ابن حلول القسنطينية، وفي سنة (1751م) جعل نفس العائلة تخلّي عن أراضيها في شعة الرصاص كتعويض عن دين كان به على أحد أفرادها⁽⁴⁾.

كما كان لصالح باي أخصب الأراضي منها "سيدي غراب" وما تبعه "علجات القاضي" و"ساقية الروم"، وبهذه الطريقة أصبح مجال الاستثمار في الأراضي الزراعية مفتوحاً للمنافسة أمام

⁽¹⁾- أحد سساوي: النظام الإداري لبايلك الشرق، مرجع سابق، ص 117.

⁽²⁾- السجل الثاني: العقد المورخ في 29 رمضان 1207هـ ص 455.

⁽³⁾- جميلة معاishi: الأسر الخلية الحاكمة، مرجع سابق، ص 166.

⁴- Vayette : Histoire de Constantine, Op. Cit, p167-168.

كبار العائلات طرف، والباليات ورجالهم الطرف المنافس من أجل امتلاك أكبر المساحات الزراعية في الباليلك.

-مجال امتلاك العقارات:

يعتبر هذا الحال من أهم الحالات التي اتجه إليها أصحاب رؤوس الأموال والثروات، خاصة وأن العقارات تعتبر بمثابة القاعدة الخلفية لكل الأعمال التجارية، فتسجل لنا الوثائق أنه تم تبادل كل أنواع العقارات من دور وحمامات وحوانيت، كذلك الاستيلات، كما قاموا بانشاءات أخرى على الأنقاض أو الحراب الذي يشترونه.

وقد سجلنا من خلال عقود المبادرات تبادل (280) داراً بالبالي من شراء، كما نسجل حضور العقارات بأنواعها في كل أنواع المعاملات من هبة، ووصية وتركات، وقد كان الائتمان على العقارات لغرضين: الأول لاستعمالها لغرض خاص، والثاني فهو التأجير نظير إيجار سنوي أو شهري حسب العقد الذي يتم بين الطرفين المؤجر والمستأجر. ومن الأمور المتعلقة بالعقارات، وينبغي الإشارة إليها، أن كثيراً من المستثمرين في العقارات يقومون بوقفها على أنفسهم في حياتهم، وعلى ذريتهما من بعدهم، أو على وجه البر.

ومن ملاحظة العقود نجد أنَّ هذا المجال مطروح خاصة من طرف النساء، ففي الفترة الممتدة من 1202هـ حتى 1210هـ سجلنا (78) عقداً خاصاً ببيع النساء للدور وشراء (53) داراً، من بينها (28) عقد بيع امرأة لامرأة، ولم تقتصر المرأة بالدور فقط، بل اهتمت بالحمامات وشرائها، كما اهتمت بهذا المجال كل النساء، وهذا ما يدل على أنه مجال مفتوح أمام استثمارات أموال النساء بصفة عامة، فبنات الانكشارية يظهرن في مجموعة لا يأس لها من العقود الخاصة بالعقارات، منها 8 عقود بيع للدور. وفي هذا المجال، ظهرت نساء عائلة ابن نعمون، خاصة فاطمة زوجة أحمد بن نعمون قائد الدار، والتي اشتهرت دوراً في باب القصبة⁽¹⁾، كذلك أخته التي اشتهرت منه داراً، وذلك واضح في العقد التالي:

⁽¹⁾-السجل الأول، العقد المؤرخ في 3 صفر 1202هـ، ص.4.

«الحمد لله وفيه باع المكرم الحاج أحمد بن نعمون جميع الدار الجوفية المعروفة قدماً بدار الكِمَاد من حومة البطحاء من أخته عائشة بثمن قدره 900 ريال اعترف بقبض 700 ريال ... و100 ريال أنذر لها إلى أبريل...»⁽¹⁾.

وهذا لا يعني أن الرجال لم يطردوا هذا المجال، وتركوه حكراً على النساء، بل نجد أنَّ من بين (78) داراً باعتها النساء اشتري الرجال (50)، ولعل هذا هو مجال استثمار عائلة بوزاهر التي مارست مهنة الدباغة، خاصة الحاج محمد بن بوزاهر، وال الحاج عمار بن بوزاهر اللذين ظهرا في (5) عقود، منها (4) لـ محمد، وكمثال على ذلك نأخذ العقد التالي:

«الحمد لله وفيه باع سيد القاسم بن الحاج الغربي الكواش 3 أيام وشطر الشمن من جميع الدار القبلية برأيحة من حومة أقواس... من المكرم الحاج محمد بن بوزاهر بثمن قدره 500 ريال و69 ريال...»⁽²⁾.

ومن الوهلة الأولى يظهر أنَّ العائلة تشتري الدار للسكن، لكن ماذا تفعل بأربعة؟ وإلى جانب هذه العائلة هناك عائلات أخرى مثل عائلة بن عباد، كما بُرِزَ رضوان خوجة في عملية بيع المنازل، وذلك في 3 عقود، والتي نسجل من خلالها ملاحظة هي أنَّ تعاملاته الثلاثة كانت مع الأتراك، الأول مع الانكشاري، والثاني مع أحمد التركي، والثالث مع أولاد بن قارة.

كما اقتحم البوايات مجال امتلاك العقارات، فهذا أحمد باي في سنة (1818م)، عندما عين خليفة للباي على قسطنطينة واستقرَّ بها، قدم طلب الحصول على ملكية إحدى الدور المسماة بـ "دار البشمة"، هذه الدار التي لم يحصل عليها بمحاجة رغم المنصب الهام الذي يحمله، بل فضل أن تكون له مقابل مادي معتبر، إذ استبدلها بدار يملكونها في حي من أحياء المدينة، ومع ذلك فإنَّ فرصة نسخ عقد تملكها لم ينسخ إلا في سنة (1826) عندما عين بايا⁽³⁾.

⁽¹⁾- السجل الثاني، العقد المورخ في 10 رجب 1207هـ، ص 404.

⁽²⁾- السجل الأول، العقد المورخ في 21 ذي الحجة 1204هـ، ص 208.

⁽³⁾- بوضرساتية بوعزة: مرجع سابق، ص 95.

ومن تصفح العقود، نجد أنه لا يكاد شارع أو حارة أو حومة في قسنطينة يخلو من العقارات المستمرة خاصة من طرف التجار، وخاصة في المناطق الاقرية من المراكز التجارية في المدينة كالأسواق الكبرى.

-مجال الشركات:

لقد شهدت قسنطينة مجالاً من مجالات الاستثمار، وهو الشركة من أجل استثمار رؤوس الأموال، عن طريق نظام المشاركة التجارية، والتي تثبتها العقود المسجلة في سجلات المحكمة الشرعية، على أساس أن يدفع كل شريك مبلغاً معيناً حسب نص العقد، ويصبح المبلغ المدفوع من الطرفين هو رأس مال الشركة التي يحدد العقد نوع السلع التي سوف يستثمر فيها رأس المال هذا وأسلوب الاستثمار على أن يتولى أحد الشركاء إدارة عملية الاستثمار التجاري محلياً وخارجياً، ومن هذا نجد مثلاً شراكة الحاج أحمد بن بودرهم مع رابع النوري، وأولاد سي منصور وراضة بنت الشفار وفاطمة بنت المقلاني، في مبلغ 567 ريالاً وربع ريال، على أن يتولى أحمد أمور هذه التجارة، والبداية كانت من جربة ثم اتجه إلى بجاية⁽¹⁾.

كما نجد بعض العقود التي تسجل لغرض إقرار الشراكة، ومن ذلك:

«الحمد لله وفيه، اعترف سي علي بن عبد القادر الونسي بأنه قد وقعت الشراكة بينه وبين أخيه سي محمد وزاد عليه بفرس شهبا اللون وبـ 22 ريال وهب له ما ذكر...»⁽²⁾.

وبالرغم من قلة هذا النوع من العقود الذي قدر بـ(8)، إلا أننا نجد فيها ما نبحث عنه، فهي في بعضها تنص على إقرار بالشراكة، وفي آخر تنص على حلها، فهذا سي عباس بن زغير يقرّ باتفصاله عن السيد سليمان بن مسعود وولده سي الحسين من المحافظة والمشاركة والمعاملة التي كانت بينهما في كل أنواع المضاربة التجارية⁽³⁾.

⁽¹⁾-السجل الرابع: العقد المؤرخ في ربيع الثاني، 1228هـ، ص 786.

⁽²⁾-السجل الثاني، العقد المؤرخ في 15 رمضان، 1207هـ، ص 452.

⁽³⁾-السجل السابع: العقد المؤرخ في رجب 1233هـ، ص 65.

ومن خلال العاملات والمبادلات دائمة، نكتشف أنَّ شراكة محمد ومحمد ولدا إسماعيل بن كوجك على التي وقعت بينهما على ما يedo من جراء الإرث، لكنْ تمكنا من الحفاظ على استمرارها، ومن نتائجها العقد الذي يثبت تملكتهما الحانوت الغربية بسوق الصباغين⁽¹⁾، وبفضل هذه الشراكة تمكنا من الحصول على ملكيات جديدة والسيطرة على مجموعة من القروض، والبقاء في مجموعة كبار المالك في المدينة، لكن هذه الشركات لم تتطور إلى شركات تجارية كبيرة، بل بقيت في شكل شركات صغيرة تضم صغار التجار وكبار المالك الذين يطمحون إلى تنمية تجارةهم، وهذا ساعد على قيام نوع من الحركة ونمو التجارة.

-الاهتمام بالصناعات والحرف:

اتجه بعض الأعيان إلى طرق مجال آخر من مجالات الاستثمار وهو من أقل المجالات استهواء للملك، هو حرف عصر الزيتون وصناعة الصابون، وهذا الاهتمام يعطي لهم الحق في تسويق الإنتاج الصالح لهم أو في الحصول على مال من جراء كراء محلات مخصصة للحرف محل الاهتمام، في حين اتجه البعض الآخر إلى الاهتمام بمشاريع الخدمات مثل بناء الحمامات العامة والمطاحن، وهذا الاتجاه غالباً ما يتجه إليه البايات لاستثمار أموالهم، وإيجاد مكانة في الأوساط الاجتماعية والاقتصادية.

كما نجد بعض المالك اتجه إلى شراء العبيد وتأجيرهم كعامل لمن يحتاجهم، وإنما تدربيهم وتعلّيمهم عملاً ما، فيبحثون هم عن العمل ويدفعون للملك نسبة من دخلهم أسبوعياً، وكان أصحاب الحرف يعلمونهم كذلك مقابل نسبة من الأجر، وفي بعض الأحيان يساعدهم الملك في إنشاء ورشة، حيث يصنعون الثياب والأحذية وغيرها من البضائع، ويأخذ منهم نسبة من المدخول⁽²⁾.

ومن العائلات التي اهتمت بمثل هذه العملية الاستثمارية، نجد عائلة بن كوجك على التي

⁽¹⁾-السجل الأول، العقد المورخ في 15 رجب 1203هـ، ص438.

⁽²⁾-حون سب - وولف: الجزائر وأوروبا، ترجمة: أبو القاسم سعد الله، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986م، ص(230).

اتجهت إلى الاستثمار في صناعة الخبز، ومن ذلك الكوشة التي أحيرها بـ 23 ريال لصناعة الخبز⁽¹⁾، مع إننا لم نعثر على ما يدل على أن هذه العائلة قد اشتغلت في مجال الصناعة الغذائية كالخبز. كما اهتمت عائلة بن وارث بالصباغة وصناعة الخبز⁽²⁾.

(1)- السجل الأول: العقد المورخ في 15 ربيع الأول، 1202 هـ، ص 13.

(2)- السجل الأول: العقد المورخ في 16 ذي الحجة 1204 هـ، ص 207.

العقد المورخ في 23 ربيع الأول 1205 هـ، ص 230.

الفصل الثالث:

أنواع العملات والأسعار المتداولة في قسنطينة

3-1- أنواع العملات التي كانت سائدة في قسنطينة:

3-2- الأسعار وحركتها:

3-3- العمليات النقدية ومعوقاتها:

إنَّ موضوع المعاملات والمبادلات الاقتصادية يفرض علينا التطرق إلى أهم ما ينبع عن هذه العملية، وهي النقود، فمن خلال المبادلة نستنتج الحاجة الاقتصادية للنقود، فهي تعتبر المطلب الرئيسي في المعاملات والمبادلات، وهذا نقول ما مدى أهمية النقود في المعاملات والمبادلات؟

من الواضح أنَّ النقود في العهد العثماني وفي كل الأسواق الجزائرية وغيرها كانت تمثل أداة للمبادلة، فهي تلعب دور الوساطة في مبادلات السلع، وهذا مستمد من طبيعة النقود في كونها مقبولة قبولاً عاماً من الأفراد القادمين إلى الأسواق أو إلى المحكمة الشرعية في قسطنطينة، كما أنها في نظر الحاكم الشرعي الوسيلة المناسبة لتسوية المبادلات والديون، لذلك يطلق عليها اسم "القوة الشرائية"^(١)، وهذا ما جعلها إحدى الركائز الأساسية في تحديد قيمة السلع، كما أنَّ الدخول تسهل عملية القروض، وعمليات التبادل الآتية.

بالإضافة إلى أنَّ النقود تمثل إحدى وسائل الادخار، فهي أكثر الأموال سهولة في التخزين، وهذا ما يجعلنا نستنتج أنَّ النقود تشكل إحدى مكونات الثورة التي تعبُّ عن الموجودات الحقيقة المادية كالعقارات والثروة الموجودة في شكل نقود، كما تسمى الثروة المالية، وهذا يمكن أن نعتبر المعاملات والمبادلات أحدى الدوافع الرئيسية لحيازة النقود، حيث يرتبط دافع المعاملات بالحاجة إلى الاحتفاظ بكمية معينة من النقود لإجراء المعاملات اليومية.

لكن من تبع حركة المعاملات والمبادلات في قسطنطينة نجد مجموعة من النقود المختلفة، لذا كان من الواجب علينا التعرض لأسباب هذا التنوع الناري لمدينة تابعة لدولة لها نظامها النقدي الخاص، إن لا استعمالها ميرر وهو التبعية السياسية للإيالة، وهذا ما تعبَّ عنه النقود، في ذلك العهد، إذ تغترر العملة أو النقد وسيلة للإعلام السياسي، فالدولة عند توسيع سلطاتها ليشمل الأرضي المحاورة تفرض تداول عملتها فيها^(٢). وعليه، كانت العلاقة بين العملة والمعاملات واضحة، فوجود النقد يرتبط به وجود المعاملة والمبادرة المالية، فالتبادل يتم على أساس النقود، وتوزيع الثروة مرتبط بطرق مداولة النقود، وباستعمال العملة يتضمن نشاط المعاملات والمبادلات مباشرة لتدخل الدولة بواسطة العملة، لكن ما هي أنواع العملات التي كانت سائدة في قسطنطينة قبل الاحتلال؟

(١)- ناظم محمد نوري الشمرى، محمد موسى الشروف: مدخل في علم الاقتصاد، دط، دار الزهران، عمان، 1999، ص 314.

(٢)- فيكتور مورجان: تاريخ النقود، ترجمة: بور الدين خليل، دط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1993، ص 24.

3-1-أنواع العملات التي كانت سائدة في قسنطينة:

3-1-العملات الجزائرية:

يرتكز النظام النقدي الجزائري على معدنين هما الذهب والفضة، وكل معدن له مميزاته، وغالبا ما يستورد الذهب من السودان⁽¹⁾، وتم عملية ضرب السكر بـإشراف "أمين السكة"، وقد تنوّعت العملات المفروضة بالجزائر، والتي تداولها الناس في تعاملاتهم المالية بقسنطينة، فاحتل "الريال"⁽²⁾ الصدارة، فأغلب المعاملات والمبالغ كانت تتم بواسطة هذه العملة، حيث نسجل ظهور هذه العملة في (520) عقد من مجموع العقود التي تركّزت على العقود التي قدرت بـ(850) معاملة ومبادلة، وقد ظهرت هذه العملة بأوصافها وأجزاءها المتمثلة في:

ريال صغير الضرب؛ أو ما يعرف بـ"ريال بوجو"⁽³⁾، وهو قطعة صغيرة من الفضة، وقد ظهرت أول مرة في سجل التشريفات سنة (1735م)، ويوجد من أرجح تواجده إلى سنة (1661م)، وضرب البوجو بـ(10 غ) في القرن (19م)، وبذلك تكون فكرة البوجو بدائية في التكوين وال التداول، ولكن كثُر استعماله في القرن (19)⁽⁴⁾. وهذا النوع من الريال (ريال صغير الضرب) لم يكن شائع الاستعمال لدى سكان قسنطينة، فظهر في (6) عقود فقط ، فهو يعتبر من النقود الفضية البسيطة، وهذه العملة أحرازوها منها ربع الريال، ثمن الريال، نصف الريال، وهذا ما أكدته الشريفة الزهار بقوله: «أما قطعة دورو الفضة، فقد أمر بصنع أنصاف لها وأسمى النصف ريال بوجو (بجه) كما صنع أرباعا لها...»⁽⁵⁾. وقد ظهرت هذه الأجزاء في كثير من عقود المعاملات والمبالغ.

⁽¹⁾- Lemnouar Merouche : Recherche sur l'Algérie à l'époque ottomane, Op. Cit, p21

⁽²⁾- الريال: عملة سادت في أغلب بلدان البحر المتوسط وبلدان المشرق العربي، وأول من أدخل هذه التسمية للأسوق هي الأسبان، ولذا اختلفت أنواعه، فمنها الريال بمدفع، والريال سينكرو، والريال المجري والريال روسي... إلخ. ينظر: كمال درباس بمحنة: السكة الجزائرية في العهد العثماني، رسالة دكتوراه في التاريخ، إشراف مولاي بن حميسي، جامعة الجزائر، 1987-1988م، ص202.

⁽³⁾- أنسو القاسم سعد الله: سجل المحكمة المدية أواخر العهد العثماني (1821-1839م)، مجلة الثقافة، ع 81، الجزائر، 1984، ص164.

⁽⁴⁾- Lemnouar Merouche, Op. Cit, p45.

⁽⁵⁾- أحمد شريف الزهار: مذكرات الحاج أحمد شريف الزهار نقيب أشراف الجزائر (1754-1830). تحقيق: أحمد توفيق المدي. دط. المسئل الوظيفي لنشر والتوزيع، الجزائر، 1974، ص107.

ريال كبير الضرب؛ ويسمى بضعف الريال بوجو أو زوج بوجو أو البوجو المضاعف، ويسميه الأوربيون بـ "باستر الجزائري"، ويطلق عليه العرب اسم دورو الجزائر، وقد حضر هذا النوع من العملة في 46 عقداً، ويصل وزنه إلى (20 غ)⁽¹⁾، وقد كان للريال بدون أي صفة ملحقة به أكبر نسبة للمعاملات المالية، فهو يظهر في (337) عقداً، إلى جانب ريال سكة بلد التاريخ أو سكة الوقت لـ (105) معاملة، أما الريال القسنطيني فقد ظهر في (6) عقود، كلها عقود بيع وشراء، وهذا إن دلّ على شيء، فيدلّ على أنّ بالمدينة عملة تنسّب إليها، وبالتالي يمكن القول أنّ لقسطنطينة نوعاً من الاستقلال المالي.

وهكذا كان الريال العملة الفضية الرائدة في كل المعاملات والمبالغ الاقتصادية في قسطنطينة أو أخر الحكم العثماني، لكن هذا لا يعني أنه العملة الوحيدة المتداولة فيه، فهناك عملات أخرى منها المحبوب والسلطاني اللذين يذهب الكثير من المؤرخين إلى القول بأنهما عملة واحدة، لكن لهما اسمين، في حين يذهب (Ernest-Piecard) إلى القول بأنهما عملتان مختلفتان، ويعطي كل عملة قيمتها وأجزاءها ، لكن العملة التي تظهر في الوثائق التي بين أيدينا هي المحبوب، وذلك في (3) معاملات مالية.

وما يلاحظ هو أننا لا نصادف هذا النوع من النقود في مبالغات البيع والشراء، ومن هنا نقول أنّ العملات الذهبية كانت لا تستخدم في التبادلات اليومية، بل كانت يحتفظ بها للادخار وللحفاظ على الثروة الذهبية، ولم تكن هذه العملة في حوزة عامة الناس، بل كانت بحوزة الأثرياء وأعيان المدينة، لذا لم يتعد استخدامها عقود الوصايا والهبات ، كما أنها لم تلق الإقبال على التعامل بها لارتفاع قيمتها، في حين لقيت النقود الفضية الإقبال على التعامل بها لتوفرها وشيوعها بين العامة.

إلى جانب النقود الذهبية والفضية، نجد النقود النحاسية كذلك التي بروزت في الوثائق كنقود تفيد في العمليات الحسابية، وبحد على رأسها الخروبة⁽²⁾ التي ظهرت خاصة في عقود البيع والشراء،

⁽¹⁾- Lemnouar Merouche, Op. Cit, p48.

⁽²⁾- الخروبة: المقصود بها أصلاً حبة الخروب، وبقدر وزنها وزن 3 جبات من حبة القمح، ولقطع القرطاط باليونانية يعني خروبة، وقد أثبت العلماء أنّ ورن الخروبة يساوي تماماً وزن القرطاط. ينظر: حسين محمود الشافعي: النقود بين القدم والحديث، دط، دار المعارف، القاهرة، 1983.

كما ظهر في بعض العقود لفظ (قراريغ وإسبرطا)، والتي لا ندرى إن كان يقصد بها عملة محلية أو أجنبية، مع أنه يرد في بعض المصادر والمراجع أنَّ الإسبرطة تعنى "الإسبرشيك"، أي الدرهم الزياني الذي يذكره "نوشي"⁽¹⁾. إلا أنها يمكن أن تعتبر هذه الفترة التي نقوم بدراستها (1787-1837م) فترة عايشت آخر فترات استقرار العملة الجزائرية (1730-1816م)، وفترة الأزمة المستدة ما بين (1816-1830م)، وقد اعتبر عام (1816م) نهاية لفترة الاستقرار لظهور مجموعة من التغيرات الجديدة كبداية تخفيض قيمة النقد الرسمي، مع أنَّ أمراً قد صدر نهاية هذا التاريخ، كالأمر الذي أصدر من طرف الحاج علي باشا في (1226هـ-1811م)، ويقضي بتحفيض العملة الجزائرية⁽²⁾.

وفي سنة (1817م) صدر عن الداي علي باشا قرار ينص على قانون منْ عملة السلطان حتى وصلت 9 بدقة شيك، والمحبوب إلى 6,75 بدقة، والدورو حتى 6 بدقة⁽³⁾. هذا وقد حضرت العملة الجزائرية مرة أخرى بقرار من الداي حسين الصادر بتاريخ 1238هـ الموافق لـ(1823م)، ويرجع هذا التخفيض إلى عجز ميزانية الدولة عن تسديد المصاريف التي تواجهها⁽⁴⁾، وذلك نتيجة لما تلقته الإيالة من أزمات خاصة الجماعة التي ضربت في سنة (1817م)، وألحقت الضعف بالمناطق القوية فأثرت على الإنتاج الصناعي، وقد استمرت هذه الأزمة إلى سنة (1830م)⁽⁵⁾.

كما عرفت العملة الجزائرية مزاحمة العملة المزورة القادمة من بلاد القبائل، والتي انتشرت بكثيات كبيرة في أسواق التبادل التجاري وأصبحت تشكل خطراً على العملة السلمية، إذ أنَّ النقود المزورة إذا ظهرت في الأسواق تطرد النقود الجديدة، حيث يقبل الأغنياء على اقتناء العملات الجديدة واكتنازها⁽⁶⁾، وهذا ما أدى إلى انعدام الثقة في النقود الجزائرية المطروحة للتعامل، إذ أنَّ أغليها

⁽¹⁾-Nauschi (A) : enquête sur le niveau des populations, Op. Cit, p121.

⁽²⁾-Merouche (L): Op. Cit, p41-45.

⁽³⁾-ناصر الدين سعيدوني: النظام المالي للجزائر في أواخر العهد العثماني (1792-1830م)، مرجع سابق، ص 213.

⁽⁴⁾-Merouche (L) : Op.Cit, p46.

⁽⁵⁾-Arnest-Picard : La monnaie et le crédit en Algérie depuis 1830, Jules, Vabonal, Alger, 1930, p44.

⁽⁶⁾-يوسف أحمد البطريق، محمد عبد العزيز عجمة: التطور الاقتصادي, دط، دار الهبة العربية، بيروت، 1984، ص

مزيف، ولا تصل نسبة المعدن الشعين فيها إلى الخمس⁽¹⁾.

وقد بلغت نسبة النقود المزورة في عام (1830م) من صنف البدقة شيك (3%)، أما من فئة ربع بوجو (4%)، ولعل هذا ما أدى إلى رجوع التجار إلى المقايضة في العمليات التجارية، إلى جانب ذلك عرفت أسواق المبادلات في قسطنطينية مشكلة أخرى أدت إلى نقص النقود هو اختفاء روح المبادرة الاقتصادية التي ساعد على اختفائها كثرة الحروب والأوبئة، فازداد حب الملك لأسلوب الادخار الذي جعل النقود تقلّ وتشح في الأسواق، وتتركز في أيدي الطبقة الميسورة الحال، والمكونة من الأغنياء: أتراك، حضر، يهود، أو تتركز في خزينة البایلک.

هذا عن العملاتالجزائرية السائدة في قسطنطينية، والصعوبات التي تعرضت لها في أواخر العهد العثماني، فماذا عن العملات بعد سقوط عاصمة الإيالة في سنة (1830م)? بعد هذا التاريخ عمل الحاج أحمد باي على إرساء نظام ناري جديد، فجلب الذهب من الصحراء، واستخدم مناجم الفضة الموجودة بالشرق، وبدأ في ضرب نقود خاصة ببايلك الشرق على امتداد سنوات (1830-1831-1832-1834-1837)، على شاكلة النقود العثمانية من الذهب والفضة والنحاس، وأخذت النقود الذهبية أسماء السلطان والمحبوب، وكتب عليها تاريخ الضرب ومكانه "قسطنطينية"، أما الفضية فحملت اسم الريال بوجو، وهو مساو للريال الجزائري 1,80 فرنك، لكن منذ (1833م) تأخر بسبب نقص الفضة خاصة بعد سقوط عنابة⁽²⁾. أما النحاسية والبرونزية، فقد كانت تعرف بـ"الخربة"⁽³⁾.

لكن "فنديلين شلوسر" يذكر أنَّ أحمد باي قد أصدر أمراً بضرب سكة جديدة في سنة (1833م)، وهي قطعة نحاسية من حجم الفضية ولها نفس القيمة، وقد حرص على أن يستعيد القطع الفضية بمقابلتها، وبعد أن استعملت هذه العملة الثانية بضعة شهور منع استعمالها واشترى الرطل من المواطنين بـ12 قطعة فضية⁽⁴⁾.

⁽¹⁾- Ernest-Picard : Op. Cit, p47.

⁽²⁾- Neuschi (A): Enquête sur le niveau de vie, Op. Cit, p100-121.

⁽³⁾- Tamimi (A) : Le Baylek de Constantine et hadj Ahmed bey (1830-1837), Tunis, 1978, p73.

⁽⁴⁾- فنديلين شلوسر: مصادر سابق، ص80.

وقد أشار الباحثون إلى استعمال هذه العملة في المبادرات اليومية في قسنطينة، كما تطرقوا إلى أنّ الباي كان يتعقب القطعة الفضية القادمة من الخارج وخاصة التي يجلبها التجار اليهود من تونس، وأحياناً تكون بمثابة الضريبة التي تؤخذ على سلعهم⁽¹⁾. والجدير بالذكر أنّ هذه العملة لم تصادفها في عقود المعاملات والمبادرات الموجودة في سجلات المحكمة الشرعية، ومن هذا يمكن أن نقول أنّ السكان لم يستخدموها لحاجتها.

ورغم الإجراءات المالية التي اتخذها أحمد باي من أجل أن يضمن السير العادي للمبادرات والمعاملات اليومية للمدينة، إلا أنّ قسنطينة والشرق الجزائري عاملاً تعرضت فيه العملة إلى انخفاض شديد في قدرها الشرائية طيلة الفترة الممتدة ما بين (1823-1837م)، وخاصة بعد الاحتلال⁽²⁾.

ويمكن أن نرجع أسباب فشل الإصلاحات المالية التي قام بها أحمد باي إلى قلة المعادن الشبيهة التي سعي لكسبها بكل الطرق، كما أنّ المعادن الموجودة في أرض البايلك كانت من النوعية الرديئة والضعيفة، وهذا يكون أحد باي قد غير النظام النقدي المعتمد على البوجو، ، إلا أنّ الفترة الممتدة ما بين (1830-1837م) عانت فيها المدينة من أزمات نقدية حادة مع بعض الانفراجات التي تلمس في (1831-1833م)، ويمكن أن نلمس الضعف في التقادم المتداولة بسرعة في البلاد، لكن النقود ليست الدليل الوحيد الذي يعطي الوصف الدقيق للوضع التجاري في قسنطينة⁽³⁾.

ولا يمكن أن نعتبر نقود أحمد باي هي أول النقود المنسوبة لها، وهناك الكثير من الباحثين الذين أشاروا إلى توأمة نقود خاصة بالمدن الكبرى في الجزائر كقسنطينة وتلمسان من قبل بحث العثمانيين⁽⁴⁾. كما أشاروا إلى توأمة نقود تعرف بالبايسنر القسنطيني الفضي، لكن مصدر هذه العملة يبقى مجهولاً فعلى الرغم من ظهورها في مجموعة من الوثائق، فإننا لا ندري مكان ضربها، ولا من أشرف عليها.

⁽¹⁾-Nauschi (A) :Op. Cit, p121.

⁽²⁾-Nauschi (A): Enquête sur le niveau de vie, Op. Cit, p122.

⁽³⁾-Merouche (L): Op. Cit, p52.

⁽⁴⁾- محمد العربي الزيري: مرجع سابق، ص 61.

جدول رقم (11): أهم العملات الجزائرية المسائدة في المعاملات والمبالغ وقيمتها

المصدر	قيمتها بالفرنك الفرنسي	قيمتها بالموزونة	قيمتها . بوجو	قيمتها بالبدقة شيك	اسم العملة	المعدن
-Merouche -Ernest	9,60 ف	108 م	4 ر بوجو	13 ب ش	السلطاني	الذهب
-Nousché	4,45 ف	54 م	2 ر بوجو	6 ب ش	½ سلطاني	//
-Ernest	2,22 ف	27 م	1 ر بوجو	3 ب ش	¼ سلطاني	//
//	/	72 م	3 ر بوجو	9 ب ش	المحبوب	//
-Merouche -Ernest	/	35 م	1 ر بوجو	4 ب ش	½ المحبوب	//
-Ernest	1,86 ف	24 م	/	3 ب ش	ريال بوجو	الفضة
//	0,47 ف	6 م	¼ ر بوجو	¾ ب ش	¼ بوجو	//
//	0,23 ف	3 م	½ ر بوجو	¾ ب ش	¹/₈ بوجو	//
//	3,72 ف	48 م	2 ر بوجو	6 ب ش	2 بوجو	//
//	0,62 ف	8 م	¹/₃ ر بوجو	/	بدقة شيك	//
//	0,31 ف	4 م	¹/₆ ر بوجو	/	½ ب ش	//
-Merouche	/	/	/	¹/₈ ب ش	الموزونة	//
-Ernest	0,038 ف	½ م	/	0,16 ب ش	الخربة	التحاسية

3-1-2- العملات العربية والأوربية:

أول ما نصادفه من العملات العربية في وثائق المحكمة الشرعية الريال التونسي⁽¹⁾، فهو يأتي في المرتبة الثانية بعد النقود المحلية من حيث درجة التعامل به، خاصة في المعاملات والمبالغ، وهذا راجع لعلاقات الجوار التي تجمع بين تونس وقسنطينة والعلاقات الاقتصادية والاجتماعية، حيث

⁽¹⁾- ظهر الريال التونسي في أسواق العملة منذ الربع الأول من القرن السابع عشر، وظل نقбص من الريال الإسباني أكثر نقداً، ولم ينخلص من التبعية للريال الإسباني إلا بعد ما تمكن تونس من سك الريال سنة 1725 بنسبة 65% من النقبة. ينظر ناصر الدين سعديوني: النظام المالي، مراجع سابق، ص 192.

نسجل في معاملات خاصة بعائلة الراشدي امتلاكهم لأرض في تونس⁽¹⁾، كما سجلنا حضور العملة في (5) عقود، ويرجع انتشار هذه العملة إلى القوافل التجارية بين قسنطينة وتونس، ومن جهة أخرى كان لاستيلاء الجيش الجزائري على وداعن تونس سنة (1755م)، وفرضه ضريبة سنوية على إيدالة تونس إحدى عوامل توفر النقود التونسية بالبلاد الجزائرية⁽²⁾.

وبمرور الوقت، أصبحت هذه العملة مكانة في أوساط التجار القسنطينيين، بل هذه العملة التونسية في الفترة الأخيرة من الحكم العثماني بالجزائر ارتفعت قيمتها بالنسبة للعملات المستعملة في بايلك الشرق، إذ بلغت قوتها الشرائية في قسنطينة (85%)، بينما قيمتها في الحقيقة لم تتجاوز (60%)⁽³⁾. هذا عن العملة التونسية، فماذا عن باقي العملات؟

إلى جانب العملة التونسية، وجدنا عملة من العملات المغربية تعرف بـ "شقا" سكة فاس، ويبعد أن هذه العملة لم تكن معروفة بالقدر الكافي لكي تتساوى بها المصادر والمراجع التي اهتمت بالموضوع، وقد عثينا على هذه العملة في عقد واحد، لكنه كاف لكي يكون دليلاً على تواجدها والاعتراف بها في مدينة قسنطينة، خاصة وأن العقد ينص على الاعتراف بشراء⁽⁴⁾.

أما العملات الأوربية، فالرغم من أنها لم نعثر عليها في المعاملات والمبادلات التي بحوزتنا، فهي موجودة بحكم تواجد شركة الملكية الإفريقية، التي في كثير من الأحيان تبادل مع التجار القسنطينيين بالفرنك الفرنسي، وهذا يكفي لكي نقر بتوابع هذا النوع من العملات بقسنطينة، رغم عدم شيوخة بين الأهالي، وقد أثبتت بعض الكتابات التاريخية أن المعاملات والمبادلات بين الجزائريين والفرنسيين في الحصن الفرنسي كانت تتم بالفرنك، ويدو كذلك أن الشركة حاولت إدخال العملات الورقة⁽⁵⁾ التي لم تلق رواجاً بين الأهالي لاعتبارات منها انعدام الثقة في مثل هذا التعامل، كما أن التجار الجزائريين في ذلك الوقت لا يؤمنون إلا بالملموس وهذا لا ينفي التعامل في بعض الأحيان عن طريق العملات المالية.

⁽¹⁾- السجل الأول: العقد المؤرخ في 21 جمادى الثانية، 1203هـ، ص 96.

⁽²⁾- ناصر الدين سعيوني: النظام المالي، مرجع سابق، ص 198.

⁽³⁾- Nouchi (A) : Op.Cit, P121.

⁽⁴⁾- السجل الأول: العقد المؤرخ في شوال، 1203هـ، ص 116.

⁽⁵⁾- ناصر الدين سعيوني: المرجع السابق، ص 198.

ومن استعراض النقود المتداولة في المدينة نكتشف طبيعة النظام المالي فيها والمجسد في أن قسنطينة كانت سوقاً للتداول الحر للعملات، فالكل مطروح للتداول دون تمييز وكل عملة تحاول السيطرة على السوق، وهذا دون تدخل السلطة الحاكمة فهي لم تفرض قوانين تنص على تداول العملات في أسواق المدينة، كما أن اعتماد الباليلك على تصدير الأموال الأولية مقابل الأموال العينية (النقدية)، أدى بالتجار الأجانب إلى تصدير العملة المعدنية مقابل المواد الأولية.

كذلك نلاحظ من خلال المعاملات والمبادلات سيطرة العملة الفضية علىأغلب التعاملات المالية الموجدة في المدينة ولعل سبب الإقبال على هذا المعدن راجع إلى سهولة استعماله بخلاف النحاس والنحاس، فقد ابتعد الناس عن التعامل بالذهب في قسنطينة نظراً لعرض أصحابه إلى المصادر والتجزء، كما كان أهل قسنطينة يحبون الفضة وهذا بارز في حلهم كذلك، وكأنهم يجهلون قيمة الذهب. وهكذا يمكننا الإقرار بعدم التطبيق الفعلي لنظام المعدنين في قسنطينة بالرغم من وجود العملات الذهبية والفضية، وهذا لطغيان الفضة على الذهب^(١).

وتميزت السوق النقدية في قسنطينة بكثرة العملات المزورة فيها، وذلك لقربها من مراكز التزوير المتواجدة في القبائل إلى جانب التعاملات الكثيرة مع الأوروبيين في السواحل الشرقية، والذين عمل الكثير منهم على تسريب النقود المزورة والمغشوشة إلى الشرق الجزائري. إلا أن النقود قد خدمت الحركة التجارية فسهلت عمليات التبادل ولم يكن اختلافها يشكل عائقاً، إذ أن نقود الدولة كانت مقبولة في السوق القسنطينية ومن الراجح أنه كان يراعي في مسألة قبول النقود الأجنبية اختلاف السكة أو الوزن فربما التجار كانوا يفضلون وزناً لا عبداً وربما كانت تنقص قيمتها بقدر تكاليف إعادة سكها وإن كان هذا احتمال فقط.

^(١)- نظام المعدنين Bimetal Llism : هو وجود العملة الذهبية إلى جانب العملة الفضية وفي ظل المعدنين يستخدم كل من الذهب والفضة، وتتحدد بينهما قيمة قانونية استبدالية، وبازدياد إنتاج الفضة يخبط القاعدة القانونية وهذا ما حدث في القرن التاسع عشر في أغلب أسواق العالم. ينظر: يوسف أحمد البطريق، مرجع سابق، ص 157.

جدول رقم (12): يبين قيمة النقود الأوروبية الأكثر شيوعا في الشرق الجزائري

اسم العملة	قيمتها بدقة شك	الوزنة قيمتها	قيمتها بـ 2 ريال بوجو	الريال بوجو	المصدر
1 فرنك فرنسي	1ب. ش	12م	28	14 ر.ب	P. Ernest
2 فرنك فرنسي	3ب. ش	25م	//	/	//
30 سنتيم فرنسي	2ب. ش	19م	13	6 ر.ب	//
1 بياستر إساني	8ب. ش	29م	19	9,5 ر.ب	//
قرش ليفورن	3,6ب. ش	/	/	/	Nouschi

3-1-3-الحوالات والسفاتج:

يلعب هذا النوع من التعامل المالي دورا هاما في تنشيط التجارة ، و ذلك بفضل التسهيلات التي يؤديها ، فهي يمكن أن تكون أداة لنقل النقود أو أداة للوفاء بدين، أو أداة ائتمان، فإذا أراد تاجر السفر دون أمواله فإنه يلتجأ إلى تاجر آخر يسلمه النقود ويأخذ منه كتابا حتى إذا وصل إلى مقصدہ يسحبها من عميل التاجر الثاني، وهكذا كانت تم السفتحة والحوالات بين المدن⁽¹⁾.

كما أن هذه التعاملات المالية كانت تسهل للمشتري شراء ما يلزمته من السلع، دون أن يكون مضطرا للدفع قيمتها نقدا عند الشراء، كما تساعد البائع على تصريف سلعه بالسهولة التي يقدمها للمشتري في كيفية الدفع. ومن مميزات هذه الوسيلة أن المعاملة التي يحررها المشتري للبائع

(1)-يرى بعض المؤرخين أن السفتحة كانت موجودة في المغرب الأوسط قبل العهد العثماني بزمن طوبيل يعود للقرن الثالث المحرري، بل أن السفتحة كانت موجودة في عهد حمورابي ويرجع البعض الفضل إلى الصين في إيجاد السفتحة أوائل القرن السادس الميلادي، ينظر: حودة عبد الكرم: مرجع سابق: ص 239.

تكون قابلة للتداول في أي مكان أراد ومن هذا لم نجد إلا عقدا واحدا مسجلًا في المحكمة الشرعية وينص على تبادل السلع دون دفع ثمنها:

«الحمد لله أحضر المكرم سي رزوق بن حروا العبيقب التاجر حرفة 600 ريال ترتب
بنعمته من سلعة ابتعاه من المرحوم الحاج المسعود بن طاحين ودفعها من الشاب الصالح...»⁽¹⁾

وقد تحدث حمدان خوجه عن هذا النوع من التعامل الذي كان شائع بين الكرااغلة الموزعين على مختلف أنحاء الإيالة، حيث لم يكن باستطاعتهم الحضور شهريا، كما هي العادة لتقاضي مرتباتهم ولذلك كانت جماعة من اليهود تسقى لهم رواتبهم السنوية مقابل وكالة تسمح لهم بأن يقبضوا باسمهم ما لهم في ذمة الإيالة وفي العادة فإن هذه التسيقة لا تكون في شكل نقود، وإنما تدفع في شكل بضائع وبفائدة، وقد كان هؤلاء الرجال دائمًا في وضعية تجبرهم على قبول التسيقات مهما كانت الشروط⁽²⁾، لأنهم في أغلبهم أرباب لعائدات فيستلمون من اليهود السلع المستعملة في الحياة اليومية من قمح وزيوت وسمن وكسوة، وغيرها مما يحتاجون إليه طوال السنة، وهذا كانت السفتحة أحد أهم المواد المالية بالنسبة لليهود في الجزائر⁽³⁾.

ويبدو أن هذا النوع من التعامل كان محظوظا شرعا باعتباره ربا، إلا أنه كان موجودا في الإيالة وذلك نظرا للأوضاع الاقتصادية التي تفرض هذا النوع من المعاملات ويدرك حمدان خوجه أن هذه العملية توصلت إلى غاية الاحتلال الفرنسي للجزائر⁽⁴⁾، وموضع السفاتح أو الوكالة كما يصفها حمدان خوجه يقود للتساؤل عن الصرافة في قسنطينة هل كانت موجودة أم لا؟.

في الحقيقة لم نصادف في السجلات أي عملية للصرف، لكن صادفنا كلمة الصرف في عدة عقود لكن لا ندري إن كانت تدل على الصرافة التي تتحدث عنها أم أنها لقب، إلا أن الكثير من المؤرخين أشار إلى وجود الصرافة في تيهرت في القرن الثالث للهجري، وهي إشارة كافية للدلالة على وجودها في المغرب الأوسط خاصة في المراكز التجارية، والصرف هو مزاولة الصرف بين العين

⁽¹⁾- السجل الرابع، العقد المؤرخ في 1 رب 1219هـ، ص 1.

⁽²⁾- حمدان خوجه: مصدر سابق، ص 155-156.

⁽³⁾- عبد الرحمن بن محمد الحيلاني: تاريخ الجزائر العام، مرجع سابق، ص 296.

⁽⁴⁾- حمدان خوجه، المصدر السابق، ص 156.

والورق والنقود المختلفة والصرافي يقوم بما تقوم به البنوك حاليا فهو يستبدل نقودا بنقود وهو يدين من أراد الاستدانة كما انه مستودع للأمانات، فكان الناس يودعون أموالهم عنده ويمكنهم من سحب المبالغ التي تلزمهم منه متى رغبوا⁽¹⁾.

وبغياب الوثائق التي تدل على الوجود القاطعي لهذا النظام في قسنطينة فإنه يصعب علينا الإقرار بوجوهه، إلا أن ما ذكرناه سابقا من معلومات عن الصرافة التي تؤثر في الحركة التجارية وازدهارها وبالنظر لتأريخه نقول أن مثل هذا العمل كان موجودا، ومن خلال الوثائق دائما نلاحظ أن عقود الاعترافات الخاصة بالديون تعتبر بمثابة الصكوك التي تضمن حق المدين.

3-2- الأسعار وحركتها:

السعر هو المظهر العلمي الملموس للقيمة في النظام الاقتصادي القائم على السوق أو التبادل النقدي، لكن ما هي المعايير التي يحدد على أساسها السعر؟.

هناك عدة اعتبارات تدخل في قياس هذه القيمة فقد تقاس وفقا لفائدة الشيء وأهميته وفقا للعمل المبذول من أجل إنتاجه، كذلك وفقا لحالة السوق ونقصد قانون العرض والطلب كما أن الزمن اللازم لإنتاج تلك السلعة يلعب دورا في قياس القيمة، ولا نقلل من أهمية الرأي والانطباع الذي يحمله المشتري عن تلك السلعة.

والأسعار بصفة عامة تخضع لعدة عوامل تؤثر عليها. ومنها سياسة الدولة الاقتصادية كاحتكار السلعة وتخزينها والنظام الضماني والتقليل ويعتمد أن ترتفع الأسعار في المدن الكبرى كالجزائر وقسنطينة، لاكتظاظها بالسكان، ولم يغفل ابن خلدون دور المكوس في موضوع الغلاء فيذكر "... ثم تزيدها -الأسعار- المكوس غلاء"⁽²⁾، كما يصف التجار بأهمهم يحتسبون كل تكاليف السلعة وجميع ما ينفقون حتى في مؤونة أنفسهم، فيكون المكس بذلك دخلا في قيم المبيعات وأثمانها⁽³⁾، وهذا أيضا له تأثيره المباشر على السلع التي تنقل من منطقة لأخرى بالإضافة إلى تأثير سعر العادة الذي تعود عليه التجار بحكم الاتفاق.

⁽¹⁾- عبد الكريم جودة: مرجع سابق، ص 237.

⁽²⁾- عبد الرحمن ابن خلدون: مقدمة ابن خلدون، تحقيق: حامد أحمد الطاهر، ط ١، دار التراث، القاهرة، 2004، ص

.470

⁽³⁾- المصدر نفسه.

وبصفة إجمالية فهناك مؤشرات في الأسعار هي بوطا وارتفاعها مثل وقوع الأزمات الاقتصادية، أو عدمها وقلة الإنتاج أو وفرته أو إقبال الناس أو ضعفه، كما أن كمية النقود المتداولة بين أيدي الناس ونسبتها إلى الإنتاج لها تأثير على الأسعار، وعلى كل حال فمن الصعب الحكم على السعر بالرخص أو الغلاء قبل معرفة دخل الفرد⁽¹⁾.

هذا عن أسعار المواد المتداولة في الأسواق أما العقارات، فهي تخضع لمقياس آخر هو المساحة، فالسعر يتناسب مع كبرها وصغرها، وهذا ما يلاحظ في العقود الخاصة ببيع العقارات كما كان موقع العقار دور كبير في تحديد السعر، فالدور الواقعة في الحي المعروف "برايغة"، كانت أغلى الأثمان من باقي الدور. أما أسعار المواشي كالغنم فهي تخضع حتى للمناخ ففي سنوات الجفاف تنخفض وبمجرد عودة المناخ الطبيعي ترتفع الأسعار⁽²⁾.

أما العبيد فأسعارهم قد خضعت للمواصفات المطلوبة فيهم كاللون والأعمال التي يقومون بها، وأما إذا كان به عيب فإنه ينقص من ثمنه ومن هذا نجد العبد عده بن فاتح الذي ظهر عليه عيب الأباق، فبيع بـ 55 ريال⁽³⁾، إلى جانب هذا خضعت أسعار العبيد لنظرية العرض والطلب، وبعد إلغاء القرصنة سنة (1815م) ازداد الطلب على العبيد فارتفع أسعار العبيد القادمين مع القوافل وهذا ما فتح مجالات أوسع أمام تجارة العبيد السود.

3-2-1- الأسعار المتداولة في قسطنطينية:

تميزت الفترة الأخيرة للتواجد العثماني بتقلبات في أوضاع الملكية وهذا ما يلاحظ من خلال عقود المعاملات والمبادلات، التي نصت في أغلبها على أسعار العقارات إلى جانب الحيوانات والعبيد، ولأجل تغطية النقص الواضح في أسعار المقتنيات اليومية التجأت إلى بعض المصادر والمراجع، خاصة وأن هذه الفترة (1787-1837م) قد تميزت بمجموعة من التحولات الاقتصادية والاجتماعية أثرت على الأسعار في المدينة، وعرضتها لمجموعة من الاهتزاز، وأبرزها كانت أزمة 1219هـ الموقعة

⁽¹⁾- جودة عبد الكريم، مرجع سابق، ص 160.

⁽²⁾- Marouche (L) : Op. Cit, P. 56-58.

⁽³⁾- السجل الأول: العقد المورخ 30 ربيع الأول 1202هـ ص

ـ 1803م التي تسببت في مجاعة وجفاف وزادتها اتساعا ثورة الفلاحين⁽¹⁾، التي تسببت في اتلاف خرائط الباي عثمان وكل ما تحتويه من رزق ونقود، وكنتيجة لكل ذلك ارتفعت أسعار الحبوب إلى 15 ريالا يوجو للصاع الواحد، أما الشعير فقد وصل إلى 7 ريال⁽²⁾.

ومن هنا نلاحظ أن سعر القمح كان يساوي دائمًا ضعف سعر الشعير، وإذا قارنا السعر المتداول قبل الأزمة بالسعر المتداول أثناءها نجد أنه تضاعف أكثر من مرة، إذ أن سعر القمح في السنوات السابقة لا يتعدي 3 بذقة شيك أي 1 ريال.

لكن هذا الارتفاع المحسوس سجل في المواد الغذائية الرئيسية فقط كالحبوب، فتأثير الأزمة وصل حتى النقود التي نقصت في الأسواق وهذا ما أكدته العتربي بقوله: «إن الدرهم قليلة في أيدي الناس وفي ذلك الزمان جدا وعزيزه للغاية، فالبقرة الغالية في ذلك الزمان تباع بـ 4 ريالات و5، وأكثى الغاية يباع بـ 5 أيام والكيلو منه بتونسية عن صوردين والذي لم يشهد ذلك الزمان في سائر المبيعات من أمور العيش والكسب ونحو ذلك...»⁽³⁾.

ورغم الانخفاض الشديد في الأسعار فإن القدرة الشرائية للسكان بقيت على حالها، إذ أن يفضلون شراء الأغذية المهمة على استثمار الأموال في عقارات الحيوانات ورغم هذا فالأزمة عوّلت بعد سنوات، إلا أنها كانت بداية لسلسلة من الأزمات، وبعد عودة نوع من الاستقرار للأسعار في الأسواق القسنطينية في سنة (1807م)، رجعت الاضطرابات في الأسعار سنة (1815-1817م)، فقد وصل سعر الصاع من القمح إلى 17,25 في رحمة بونة وسبب هذا الارتفاع هو الوباء الذي ضرب المدينة خلال هذه السنوات، وإلى جانب هذه الأزمات هناك ما يعرض أسعار الحبوب للارتفاع مثل جوء تجار الحبوب وال فلاحين إلى بيع منتجاتهم في القالة للتجار الأوروبيين بسعر مرتفع، وهذا يسبب ارتفاع الأسعار في المدن الداخلية⁽⁴⁾.

وتعرضت الأسعار في المدينة لهزة أخرى في عهد أحمد باي، بسبب الجفاف والقحط، مما أدى

⁽¹⁾-Marouche (L) : Op.Cit, P62.

⁽²⁾-محمد الصالح العتربي: جماعات قسنطينة, مصدر سابق، ص 34

-S : Notes chronologiques pour l'Histoire de Constantine, R. A. №39, 1895, P165.

⁽³⁾-محمد الصالح العتربي: المصدر السابق، ص 34.

⁽⁴⁾-Marouche (L) : Op. Cit, P64.

إلى غلاء الأسعار خاصة الأغذية، وذلك بسبب تأثيرها بالعملة الجديدة التي ضربت في سنة (1831م)، بأمر من أحمد باي حيث أصبح ثمن الصاع الواحد يساوي قرشين من الفضة ونصف، ويدرك شلوصر : «أن هذه الأزمة بدأت في الانجلاء فأصبح التليس من القمح بريالين وبقرة سبعة بـ 4 ريالات، إلا أن الوضع تغير منذ أن احتل الفرنسيون القسم الأكبر من عنابة، وهكذا صار القمح يباع بـ 14 ريالاً عوض ريال والريالين والبقرة بـ 40 ريالاً مما اضطر الباي إلى أن يوزع القمح والأغنام على الفقراء، واستمر الغلاء إلى سنة 1837م»^(١).

جدول رقم (31) يبين أسعار الحبوب وتقلباتها خلال الفترة الممتدة من 1780-1833م

المصدر	صاع شعير	صاع قمح	المادة	السنة
Merouche	/	4,90 بدقه. شك		1790-1780 م
V. deparadies	1,50 بدقه. شك	3 بدقه. شك		1803-1799 م
العنترى	8 ريال	15 ريال		1804 م
سجلات المحكمة	0,50 ريال	1 ريال عدى ربع		1807 م
Merouche	3 بدقه. شك	6 بدقه. شك		1814-1808 م
Merouche	/	3,75 حتى 15 بدقه. شك		1819-1815 م
العنترى	/	4 إلى 6 بدقه. شك		1826-1820 م
شلوصر	7 بدقه شك	13 بدقه شك		1832-1827 م

ونتيجة لهذه الأزمات المتسلسلة لم نصل لأسعار قارة في المدينة، فهي طيلة هذه الفترة تتعرض للصعود والتزول في جميع المقتنيات اليومية، ومع تسجيل نوع من العودة في سنوات تخلل

^(١) فيندلين شلوصر: مصدر سابق، ص 38.

فترة الأزمة إلا أن الباي وأتباعه، كانوا يحتكرون شراء المواد الأولية من المتاجرين بثمن زهيد وبيعوها للتجار الأجانب بأسعار أعلى، فالصوف مثلاً تباع بالمدينة بـ 8 قروش، وتباع للشركة الإفريقية بـ 10 قروش للقنطار الواحد⁽¹⁾.

إلى جانب احتكار شراء الجلود بسعر 6,7 موزونة للجلد الصغير، و8,9 موزونة للجلد الكبير، ويعاد بيعها للأجانب بثمن لا يقل عن 30 موزونة للقطعة سواء أكانت كبيرة أو صغيرة، وهذا ما جعل المتاجرين وال فلاحين يلحاؤن مباشرة إلى بيع متاجر الشركة الإفريقية وهذا ما جعلها تستدخل في تحديد أسعار المواد الأولية مثل تحديد أسعار القمح بـ 22 قرشاً وسعر الشعير بـ 8 قروش، أما سعر الفول فقد حدد بـ 14 قرشاً للفقة⁽²⁾.

وهذا ما أدى إلى احتفاء المواد الاستهلاكية خاصة الحبوب من أسواق بايلك الشرق، وهذه المواد تعتبر المحرك الرئيسي للتجارة داخل المدينة. ومن هنا ننتقل إلى التعرف على أسعار الحيوانات التي احتلت مكانة مهمة في اقتصاد الجزائر خلال العهد العثماني، حيث تبرز الوثائق التي يحوزتنا أن الحيوانات تباع بمواصفات يحددها المشتري كاللون والسن، ويبدو أنه يجب ذكر كل المواصفات المتعلقة بالحيوان المبيع في عقد البيع، كما يجب أن يحدد عدد الماشي التي ستبعاً مع ثمنها وفي الغالب تباع الغنم والبقر بالجملة، وقد وصل ثمن (109) شاة إلى 218 ريال كبيرة الضرب في سنة 1202هـ الموافق لـ 1787م⁽³⁾.

وهذا إن دل على شيء إنما يدل على ارتفاع سعر الغنم في سوق قسنطينة خلال هذه الفترة، فإذا قسمنا هذا المبلغ على الشياه نجد أن الشاة تساوي 2 ريال كبيرة الضرب بمعنى 4 ريال بوجو، وبتبسيط سيموررة الأسعار نجد أن (55) شاة يبعت بثمن قدره 82 ريال ونصف، وهذا يعني أن الواحدة يبعت بريال ونصف، وهذا ليس بعيد عن الثمن السابق، حيث سجل في جمادى الثانية من 1209هـ⁽⁴⁾. ولعل هذه الوثائق تثبت أن الأسعار لم تكن محددة من قبل الجلابين، فالكل يختار المقاييس والمؤشرات التي يحدد على أساسها سعر غنمته. كما لعبت أهمية الغنم والكبش بصفة خاصة،

⁽¹⁾- فندليين شلوصر: مصدر سابق، ص 38.

⁽²⁾- Venture de Paradis : Op.Cit, P19.

⁽³⁾- السجل الأول: العقد المورخ في 14 رجب 1202هـ، ص 34.

⁽⁴⁾- المسجل الثاني: ص 587.

دورا في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، فهي تشكل المادة الرئيسية في دكان الجزار، ومن الناحية الاجتماعية هي رمز من رموز الاحتفال بالأعياد الدينية كعيد الأضحى وهذه المواسم كان لها تأثيرها على الأسعار.

أما البقر فقد كانت كذلك تباع بالجملة لكن بأعداد قليلة ومن ذلك نسجل بيع 7 رؤوس بقر بـ 110 ريال⁽¹⁾ في سنة 1226هـ، بمعدل 15 ريال تقريباً للواحدة، ولكن بعد مرور سنتين على هذا العقد نسجل عقداً آخر يباع فيه 8 رؤوس بقر بسعر 62 ريالاً⁽²⁾، وهذا يعني أن الواحدة يباع بـ 7,75 ريالاً، وهذا يدل على أن أسعار البقر قد نزلت إلى نصف السعر.

وإذا أتياناً للحديث عن أسعار الأحصنة فقد كانت تخضع لمدى أهمية هذا الحيوان في حياة السكان ولأفراد الحامية التركية باعتباره أسرع وسيلة نقل في ذلك الوقت، كما أن ل النوعه وأصله أثره في السعر، وقد صادفنا عمليات بيع وشراء لهذا الحيوان و بتتبعها وصلنا إلى أن سعر الحصان في مدينة قسطنطينية قد تأرجح ما بين 100 ريال حتى 200 ريال، حين يذهب بعض المؤرخين إلى قول بأن أسعار الأحصنة في إيالة الجزائر بما فيها قسطنطينية وصلت حتى 500 ريال⁽³⁾.

ومن تصفح العقود كذلك نجد أن البغال التي احتلت درجة بالغة من الأهمية في أسواق التبادل فتجدها حاضرة في البيوع كما في الترکات بأسعار مختلفة فقد وصل سعر البغل إلى 100 ريال، لكن في أغلب الأحيان يباع البغل العادي بأقل منها، وفي هذا الصدد عثينا على عقد بيع ينص على 124 ريال⁽⁴⁾ بسعر 41 ريال للواحد، وهي أسعار مقاربة لأسعار الأحمراء خاصة الأحمراء التبليدة ذات القامة الطويلة، وهناك أحمراء بقامة قصيرة تباع بسعر الكبش أي 1 ريال أو 2 ريال. هذا عن الحيوانات المتداولة في المدينة، لكن ماذا عن العقارات؟.

في الفترة الممتدة من (1202هـ حتى 1210هـ) تداول سكان المدينة أكثر من (232) داراً بأثمان مختلفة ومساحات محدودة، وقد سجلنا خلال تلك الفترة حركة سريعة في تبادل هذا

⁽¹⁾-السجل الرابع: العقد المؤرخ في صفر 1226هـ ص 551.

⁽²⁾-السجل الرابع: العقد المؤرخ في صفر 1228هـ ص 761.

⁽³⁾-Merouche (L) : Op.Cit, P142.

⁽⁴⁾-السجل الأول : العقد المؤرخ في 12 جمادى الثانية 12هـ، ص 27.

العقار، كما يبدو أن أسعاره تتحرك وفقاً لهذه السرعة ومؤشرات مختلفة، فهناك أسعار تتوافق مع المساحة والموقع، وهذا ما يحدث في أسعار الدور بشكل واضح، فقد تراوح الربع من الدار الواحدة بين 100 ريال ويصل حتى 500 ريال كبيرة الضرب⁽¹⁾، وهذا وفقاً لمساحة الربع، في حين تراوح سعر جميع الدار بين 405 ريال حتى 22000 ريال وهو أعلى سعر سجل في أسعار الدور بمدينة قسطنطينة، وهي دار قبلية المفتح كائنة "بساباطين فلوس" واحتراها الغازى سعيد الحاج محمد بن أحمد بن العمري من عائشة بنت ناظر إبراهيمي⁽²⁾.

وبالناظر إلى باقي العقارات الموجودة في السجلات بحد الحمامات، وبالرغم من أنها سجلنا حالة واحدة لبيع حمام إلا أن سعره قد وصل إلى 300 ريال، مع أنه أحد أهم طرق الاستثمار بالنسبة للنساء ويتوقع أن تكون سعره أعلى، إلا أنها لا تدري الظروف التي دفعت بصاحبته لبيعه⁽³⁾.

ومن العقارات كذلك الأسطح التي تراوح سعرها ما بين 80 ريال حتى 100 ريال، فتختصر أسعارها لعيار الموقع وسعته، أما أهم العقارات فهي الأرض أو قد سجلنا أن أعلى سعر لها قد وصل إلى 3000 ريال كبيرة الضرب و800 ريال من التحت، وقد كان المشتري عبد الرحمن باش تارزي⁽⁴⁾، ومن هذه الأسعار وحركتها في تلك الفترة نقول أن العقارات اختفت من دفاتر المحكمة الشرعية لغلاتها والأزمات التي حالت دون توفر أسعارها.

مسن مناقشة أسعار العقارات بحد أنه لا بد من التعرض إلى قيمة الكراء الذي يبرز في وثائق المحكمة الشرعية، ويبدو أنه كان سائداً في مدينة قسطنطينة أكثر من عمليات الشراء، فقد ثبت من خلال الوثائق أن سعر كراء الدور لم يتعد 4 ريال ونصف⁽⁵⁾، وهذا لم نسجله إلا في عقد واحد، أما السعر المتداول في أغلب الوثائق فهو 3 ريال وقد سجلناه في أكثر من عقد (4) عقود، أما كراء الدكاكين (الحوانيت) فكان بـ 4 ريال ونصف ريال⁽⁶⁾، لكن كراء العقارات التي تستخدم في

⁽¹⁾-السجل الأول: العقد المورخ في 21 صفر 1203 هـ ص 66.

⁽²⁾-السجل الأول: العقد المورخ في 29 شعبان 1205 هـ ص 262.

⁽³⁾-السجل الثاني: العقد المورخ في شعبان 1207 هـ، ص 444.

⁽⁴⁾-السجل الثاني: العقد المورخ في صفر 1210 هـ ص 626.

⁽⁵⁾-السجل الرابع: العقد المورخ في ذي الحجة 1226 هـ ص 637.

⁽⁶⁾-السجل الرابع: العقد المورخ في شوال 1225 هـ، ص 516.

الانتاج المعد للاستهلاك اليومي كالكوشة التي وصل سعر كرائها إلى 33ريالا⁽¹⁾، وإذا تحدثنا عن الأرضي فسعرها قد وصل 20 ريالا وذلك في كراء كوشة بن كوجك على⁽²⁾.

وبالرغم من أن الوثائق لا تفصل في هذا الموضوع إلا أنها نلاحظ أن هذا السعر مرتفع بالمقارنة مع القدرة الشرائية في ذلك الوقت، بالإضافة إلى أن الدكان تكون عليه دائما للبایلک رسوم مستحقة الدفع في كل سنة، فتاجر القماش مثلاً ملزم بدفع رسوم مالية تقدر بـ 117 بدقة. شكل أي أنه أكثر من كرائه أضعاف المرات، بل أنه في بعض الأحيان قد يتعدى الرسم المفروض قيمة الدكان نفسه⁽³⁾.

بعد هذا ننتقل إلى أسعار الخلي في مدينة قسنطينة والتي كانت دائمة الارتفاع خاصة في الخلي ذات المعادن الثمينة، فالمعدن هو مؤشر ارتفاع قيمتها أو انخفاضها، فخلال هذه الفترة التي تقوم بدراستها نجد أن أسعار المعادن الثمينة مرتفعة ونادرة، وذلك بسبب الأزمات الاقتصادية التي تعرضت لها الدولة الجزائرية. وهذا النقص أدى إلى خفض قيمة النقد كما ذكرنا سابقا وأثر على أسعار الخلي على اختلاف أنواعها.

وأول ما نتحدث عنه أسعار حلي الفضة التي كانت أكثر رواجاً من غيرها عند نساء قسنطينة، ويأتي على رأسها الخلخال الذي يظهر في كل أنواع المعاملات والمبادلات المالية، فقد وصل سعره إلى 70 ريالاً أما أدنى سعر فقد كان 31ريالا⁽⁴⁾، أما مقوايس الفضة فقد تأرجحت أسعاره ما بين 15ريالاً و20ريالاً، وهذا راجع ربما إلى الوزن بالإضافة إلى الخواتم التي وصل سعر الواحد منها إلى 7 ريال⁽⁵⁾ هذا عن حلي الفضة.

تعتبر الخلي الذهبية ثانية الخلي المستعملة عند النساء ومن خلال سجلات المحكمة الشرعية، وبالرغم من أنها لم نصادفها كثيراً إلا أنها أعطتنا نبذة عن أسعار الخلي الذهبية السائدة في تلك الفترة،

⁽¹⁾-السجل الأول: العقد المورخ في ربيع الأول 1202هـ ص13.

⁽²⁾-السجل الثاني: العقد المورخ في رمضان 1208هـ، ص533.

⁽³⁾-Mérouche (L): Op.Cit, P244.

⁽⁴⁾-السجل الرابع: العقد المورخ في ذي القعدة 1225هـ، ص520.

⁽⁵⁾-السجل الثاني: العقد المورخ في 11 جمادى الأولى 1207هـ، ص420.

فالمقياس الذهبي كان سعره يفوق 74ريالا⁽¹⁾، والأقراط وصل سعرها إلى 100 ريال إلى جانب الخواتم الذهبية التي بيعت بـ 10 ريال⁽²⁾، ومن هذه الأسعار نقول أن سكان قسطنطينية لم يهتموا بالحصول على الخلي الذهبي بقدر ما اهتموا بالفضية، وهذا راجع ربما لتوفر هذا المعدن.

أما إذا أتينا إلى أسعار العبيد هؤلاء الذين يعودون من أهم السلع المتداولة في الأسواق القسطنطينية، والتي لقيت الاهتمام خاصة من طرف الحضر والأتراء الذين أقبلوا على اقتنائها كمظاهر من مظاهر الرخاء والأهمة، وكانت الروابط بينهم وبين أسيادهم مبنية على الخدمات التي يبذلها العبيد، حيث كان الكثير منهم يرغب في الحصول عليهم، إلا أن العبيد في هذه الفترة قد نقص عددهم بسبب إلغاء القرصنة، ولذا لم يعد يوجد العبيد بكثرة في الأسواق مما أدى إلى ارتفاع أسعارهم، وهذا وفقاً لقانون العرض والطلب، ولم يكن هذا المؤثر الوحيد في ارتفاع أسعارهم بلأهم كانوا يعودون من أهم مكونات مهر المرأة القسطنطينية. وقد تراوح سعر العبد الذكر ما بين 100 و150 ريال⁽³⁾، أما أسعار الإمام فقد كانت أغلى وذلك للوظائف التي تقوم بها ولوصفاتها، وقد سجلنا سعرها الذي تراوح ما بين 150 ريالاً و260 ريال⁽⁴⁾.

2-2-3- العوامل المتحكمة في حركة الأسعار في قسطنطينية:

من استعراض أسعار السلع كما وردت في وثائق المحكمة الشرعية لخمسين سنة تقريباً والتغيرات التي أثرت فيها، وخاصة في بداية القرن التاسع عشر وجدنا الوافدين على المحكمة من تجار وغيرهم يسرعون وبخضوضون قيمة السلع حسب الظروف المحيطة بهم ولأن الفجوات الموجودة في سلسلة الوثائق التي بحوزتنا، لم نستطع التعرف على أسعار محددة لهذه الفترة، إلا أنها حاولنا تفسيرها بما يحدث للأسعار، إذ يقر الباحثون ارتفاع الأسعار منذ (1771م) وعدم نزولها عن 5 بدقة. شك، حيث تقع معظمها فوق 6 بدقة. شك⁽⁵⁾.

⁽¹⁾-السجل التاسع: العقد المورخ في رمضان 1247هـ ص 840.

⁽²⁾-السجل الرابع: العقد المورخ في شعبان 1228هـ، ص 774.

⁽³⁾-السجل الأول: العقد المورخ في 11 رمضان 1202هـ ص 44.

⁽⁴⁾-السجل الرابع: العقد المورخ في شوال 1231هـ ص 1068.

⁽⁵⁾-Mérouche, (L) : Op. Cit, P90.

إلا أن ما وقع في سنة (1803م) من ارتفاع في أسعار القمح خاصة، كان لقلة العرض وكثرة الطلب عليه⁽¹⁾، ومع هذا لم تعرف بقية المنتوجات الفلاحية ارتفاعا بل بقيت على حالها، وبعد هذه الأزمة بدأت الأسعار في العودة إلى مستواها سنة (1807م)، فسعر القمح عاد إلى مستوىه الطبيعي فقد بيع الصاع من القمح في رجب 1222هـ بـ 1 ريال عدا ربع ريال⁽²⁾، كما يبيّن أن نزول الأسعار كان واضحا فمن 15 ريالا حتى إلى 0,75 ريال، نلاحظ التباعد الكبير بين الرقمين وهذا يبرز الأضرار التي ألحقتها الأزمة بالأسعار في مدينة قسنطينة، إلا أن هذا النوع من التراجع لم يستقر طويلا، بل تعرضت الأسعار إلى هزة أخرى في سنة (1814م)، بعد رداعية المحاصيل الزراعية في الصاع بـ 17,75 في رجب بونة، وبعده ارتفعت كل المنتوجات خاصة بعد تطور الوباء في قسنطينة، واستمرت الأزمة حتى (1819م)⁽³⁾، ومن هذا نجد أنها أمام وضعية عامة ومن الصعب تحكم الباليلك في الأسعار وحركتها فهم السلطة والشعب الخروج من الأزمة من جهة، ومن جهة أخرى تبدو مدينة قسنطينة وكأنها حقل للأزمات التي ضربت جميع المجالات فمرة بسبب الجفاف والوباء ومرة بسبب الثورات المحلية، كذلك الحرب مع تونس وكل هذا أدى إلى قلة الإنتاج الفلاحي وفرار الفلاحين.

لكن لا يمكن أن نقول أن هذه الأسباب وحدها هي التي أدت إلى أزمة متفاقمة بل هناك سبب آخر مهم وهو تصدير المنتوجات بالرغم من حاجة سكان الباليلك له، ففي الوقت التي ضربت فيه الجماعة أرجاء القطر الجزائري سنة (1817م)، كان مدير الشركة الإفريقية يفاوض المسؤولين في قسنطينة على شراء 20000 شحنة من القمح، والجماعة تتفاقم وفي بونة 5000 صاع من القمح جاهزة للتصدير، بل أن التجار الأوروبيين كانوا يشحنون الحبوب من الموانئ التابعة لقسنطينة⁽⁴⁾.

وإذا طرحتنا السؤال لماذا هذا؟ فإننا لا نجد إلا جوابا واحدا وهو أن من مصلحة الباي وأعوانه تصدير الحبوب بسعر أعلى من أجل ضمان وصول مستحقات الخامسة في وقتها والتمكن من جمع أموال الدنوش في أقصى الأوقات، وبذلك ضمان منصبه والحد من إمكانية تمرد الإنجشارية، وبالرغم

⁽¹⁾-Cour (A): Constantine en 1802 D'après une chanson populaire, R. A №60, 1919, P225.

⁽²⁾-محمد الصالح العتربي: جماعات قسنطينة, مصدر سابق.

⁽³⁾-Mérouche (L): Op.Cit, P.

⁽⁴⁾-Ibid, P128.

من تخلل بعض فترات الاستقرار في الأسعار بعد هذه الأزمة، إلا أنها معها نقول أن الفترة الممتدة من (1803 حتى 1837م) هي فترة ارتفاع في الأسعار وأزمات متتالية، وبعد الأزمات التي ذكرناها جاء ضرب الجغاف والوباء في عهد أحمد باي وزاد في انتشارهما تزامنها مع الاحتلال الفرنسي، وهذا كذلك أثر على الأسعار في مدينة قسنطينة، خاصة بعد ضرب العملة الجديدة التي أثرت على الأسعار بشكل مباشر حسب ما أورده شلوصر⁽¹⁾.

ومن المقارنة التي أحراها العتربي بين العهد التركي والفرنسي، نستنتج أن الارتفاع الذي عرفه الأسعار في زمن الأتراك لم يصل إلى حد الارتفاع الذي عرفه الأسعار خلال الاحتلال، حتى أنه قال: «أن من لم يدرك العصر التركي ولم يشهد نشاطه الاقتصادي ورخاء الأسعار، يتسرّب إليه الشك ويسارع إلى الكذب» واستشهاد على ذلك براتب الإنجشاري الذي قدر بـ 100 ريال والذي كان يكفي لاقتناء حاجياته⁽²⁾.

ومن هذا نحاول التعرف على القدرة الشرائية في قسنطينة بغض النظر عن الجند، لأنهم في العهد التركي كان الباليلك يتکفل بأكلهم ولباسهم، فإذا بدأنا من العدول الذين يسجلون الوثائق في المحكمة فأجورهم كما رأينا لا تتعدي الريالين، فإذا كانوا يعتمدون على هذا الأجر في حياتهم اليومية، فما الذي يمكن أن يلبّيه هذا الإجراء خلال الأزمات؟.

من ملاحظة باقي الأجور التي تدفع للعمال كالبناء الذي لا يتعدى أجرته نصف الريال والصانع رب الريال، كما كان الرعاة الذين يتقاضون عن الحيوان الكبير 4 بياستر و2 عن الصغير، وراعي البقر لا يتعدى ثمن الريال⁽³⁾، وهؤلاء العمال هم الذين يشكلون الطبقة الشعبية التي هي أول من يحس بالأزمة بسبب الأجور الزهيدة التي يتقاضوها، ومن خلال الأسعار المتداولة، ومقابلتها بال أجور التي لا تسمو اطراضاً مع ارتفاع الأسعار، مما كان له الأثر الكبير على مستوى الحياة الاجتماعية للفئة العامة، وإلى جانب هذا فقد كان ارتفاع الأسعار في الشرق الجزائري بسبب حركة الانتعاش التي عاشتها صادرات الحبوب نحو الخارج، فزاد الدخل من العملة مع تسجيل نقص في الاكتفاء الذاتي، ودون أن تعمل السلطة على تحقيق نوع من الرفاهية الاجتماعية، فعملية التصدير

⁽¹⁾-خندلبن شلوصر: مصدر سابق، ص 38.

⁽²⁾-محمد الصالح العتربي: مجلات قسنطينة، مصدر سابق.

⁽³⁾-Mérouche (L) : Op. Cit,P255.

جاءت سابقة لأولها.

وفي الأخير فإن تقلبات الأسعار في مدينة قسنطينة كانت نتيجة للتغيرات التي طرأت على العرض والطلب، وظروف الحرب وأحتضارها وعدم وصول القوافل في أوقاتها المتوقعة، كما يجب أن نشير أن الثبات النسيي للأسعار يدل على نوع من الثبات في العملة، هذا إلى جانب انخفاض القدرة الشرائية طيلة الفترة الممتدة من (1823 إلى 1837م)⁽¹⁾، لتأثيرها بالأزمات وباحتلال العاصمة.

3-3-العمليات النقدية ومعوقاتها:

بعد الحديث عن العملات المتداولة في قسنطينة وحركة الأسعار وأثارها، نأتي الآن إلى التعرف على أهم العمليات النقدية التي تتحم عن تداول النقود وما ينوب عنها، وأول ما تتحدث عنه هو:

3-3-1-القروض والقراض:

إن الحديث عن القروض يقودنا إلى التأكيد على وجود نوع من الثروات المالية والنشاط التجاري والزراعي، فالقرض نتيجة من النتائج الحتمية لوجود المبادلات التجارية، فالتجارة دائماً تحتاج إلى الدعم المالي وفي أغلب الأحيان يلجأ التاجر إلى الاقتراض، وهذا ما وقع لعبد الكريم التاجر الجزائري الذي سجل قرضاً من السيد أحمد عبد السلام والمقدر بـ 300 ريال من سكة تونس موزونات⁽²⁾، ونلاحظ أنه كلما كانت الأوضاع السياسية والاقتصادية متآزمة زادت عمليات القروض، وذلك بسبب حاجة التجار وغيرهم إلى السيولة المالية لتغطية العجز.

على الرغم من أن المدينة خلال هذه الفترة تعيش سلسلة من الأزمات فإن معاملات القروض كانت موجودة، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على وجود ثروات مركزية لدى بعض العائلات القسنطينية، لكنها لم تستغل بسبب قلة الوعي وحب الناس للإدخار والخوف من الدخول في الاستثمار، وإن كانت مستغلة فإن استغلالها فوضوي، كما يمكن أن نرجع سبب وجود القروض خلال سنوات الأزمة إلى حاجة الناس إلى النقود لقضاء حاجياتهم، وظناً منهم أن الأزمة ستزول لكن

⁽¹⁾-Nouschi (A) : Enquet sur le niveau de vie, Op. Cit, P121.

⁽²⁾-السجل الثاني: العقدج المورخ في شعبان 1209هـ، ص 598.

بعمر الوقت ازدادت الاضطرابات وكثرت الاحتكارات، وأثرت الأزمة على المنتوجات الفلاحية وعلى الحركة التجارية الداخلية والخارجية للمدينة.

وهذا ما أدى إلى نقص الضمانات التجارية والاحتياطات المالية والقوة الإدخارية، وقلة عقود القروض، كما نتج عن ذلك اهتزاز ثقة السكان في التعاملات النقدية، هذا عن واقع القروض خلال الحقبة المدرستة، لكن إذا تأملنا حركة العقود في سجلات المحكمة الشرعية فإننا نسجل أكثر العمليات الفردية في سنة (1203هـ)، فال الأول في جمادى الأولى وكان بين الذميين بوشاشية بن شلوم وميمون بوشعرة اللذان أقرضا حمي بن محمد بولعاية وقدره 6660 ريالاً⁽¹⁾، أما الثاني فكان في ذي القعدة من 1203هـ باسم محمود بن كوجك علي لحسن بن عبد الله الإسلامي والمقدر بـ 100 محبوب ذهباً، كما يمكن أن نعتبر عقود الاعترافات بالديون، والتي توجد بكثرة في السجلات بمنطقة الصكوك التي تقر بالدين من فلان لفلان، هو بلا أدنى ريب سند فهو بمثابة الوثيقة المعتبرة عن وقوع عملية قرض⁽²⁾، وعلى كل حال فعقود القروض في قسنطينة تعبر عن نوع من النشاط المالي، إلا أنها في بعض الأحيان تؤدي إلى خلافات، حيث يفترض البعض مبلغاً من المال ولا يحدد موعد التسديد ويترك للظروف وإمكانيات المقترض أحياناً تحدد مدة السداد⁽³⁾.

كما نجد مشكلة أخرى مرتبطة بالتسديد، فيحدث أن يتوفى صاحب القرض ويطالب ورثته بالتسديد ويضطر صاحب الدين إلى التنازل عن جزء من القرض قد سجلنا العديد من الحالات المماثلة في عقود التركات، وكمثال على ذلك تركة العالم المرحوم الطاهر بن حمود بن عباد المليبي بالديون والمقدرة بـ 758 ريال من تركة قدرت بـ 900 ريال⁽⁴⁾، وقد يكون ورثة المتوفى زوجته وأبنته، وفي مثل هذه الحالة يدخل بيت المال في الميراث ويكتفى البعض عن الدفع عند المطالبة، وبذكر أن المبلغ يقل عن المطلوب وتحدث المشاكل وينتهي الأمر بسجنه، كما ينتهي عن القرض البيع بالزاد

⁽¹⁾- السجل الأول: العقد المؤرخ في 23 جمادى الأولى 1203هـ ص 89.

⁽²⁾- السجل الأول: العقد المؤرخ في 11 ذي القعدة 1203هـ، ص 120.

⁽³⁾- توفيق خليل الساحلي: سجلات المحاكم الشرعية كمصدر فريد للدراسة التاريخية، المجلة التاريخية المغربية، ع 1، تونس، 1974، ص 30.

⁽⁴⁾- السجل الرابع: العقد المؤرخ في شعبان 1226هـ، ص 603.

عبد الحليم التميمي: الحياة الفكرية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني، ج 1-2، دط، منشورات الدراسات والبحوث الموريسكية والتونسية، 1990، ص 507.

العلني إذا عجز المدين عن تسديد ما عليه، كما كان للديون تأثير على أوضاع الملكية العقارية⁽¹⁾ حيث باع السكان العرب خاصة أراضيهم ومنازلهم من أجل تسديد الديون والضرائب، مما فسح المجال أمام التجار لاستغلال الثروات والاستلاء على العقارات.

أما القراض فيقوم على أن يقدم شخص ثري مبلغاً من المال لرجل يستخدمه في التجارة مقابل نسبة معلومة من الربح، كأن تكون النصف أو الثلث أو غير ذلك، وقد يكون القرض في البضائع فيقدم التاجر بضاعة لرجل يبيعها ثم يستعمل ثمنها في التجارة قرضاً، ولم يكن للقرض أسلوب واحد فقد يأخذ تاجر مالاً من آخر ليشتري له بضاعة من البلد الذي يسافر إليه، ويأخذ في نفس الوقت أجراً مرتكبه وعلى أي حال، فالقرض يوفر المال لممارسة العمل التجاري لمن لا يملك رأس مال⁽²⁾، وقد وجدنا ما يقتضى هذا في سجلات المحكمة الشرعية حيث أقبل الناس على عملية القراض خاصة النساء اللواتي يملكن المال ويردن استثماره، وإلى جانبهن وجدنا الإنمحاشية ينحون القرض من أجل الدخول في النشاط التجاري.

⁽¹⁾- محمد المادي لعروق: مدينة قسنطينة، دراسة جغرافية العمارة، د.ط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984 من ص 96.

⁽²⁾- حودة عبد الكريم: مرجع سابق، ص 241.

جدول رقم (14): بين أهم القروض المسجلة بالمحكمة الشرعية

أجل التسديد	المقرضة والمقرض	قيمة القرض	التاريخ
/	قدمها الذميان بوسبيشه بن شلوم وميمون بوشعيرة رحمى بن محمد بويعالة	6660 ريال	حادي 23 الأول 1203 هـ
/	قدمها محمود بن كوجك على لحسن بن عبد الله الإسلامي	100 محبوب ذهبي	ذى القعدة 11 1203 هـ
/	قدمها علي بن عبد الرحمن شاش بلقاسم و محمد أبناء علي بن بوجمعة للعمل بها	2900 ريال	شعبان 23 1203 هـ
بودي له جميع المبلغ إذا دخل فصل الربع	قدمها احمد بن محمود الانجشاري لـ محمد بن باكير الانجشاري	18 ريال	ربيع الأول 24 1204 هـ
بودي مائة منها في فصل الشتاء وثلاثمائة في شهر أفريل.	قدمها أحمد منامي الانجشارية لعلي بن العساني	400 ريال	عمر 26 1206 هـ
/	قدمها الذمي نسيم بربوسي الجزائري محمد بن مصطفى الجزارى	66 ريال	شعبان 25 1207 هـ
/	قدمها إبراهيم بن عباس ورحونة بنت محمد المرحل للذمي خليفة بن "فن" للعمل بها على وجه القراض	319 ريال	حادي الثانية 1208 هـ
/	قدمها محمد المسري للذمي إبراهيم بن خلفة بن القع	174 ريال	حادي الثانية 1210
ال تاريخ	قضتها فاطمة بنت علي لبلقاسم بن أحمد البوعزوني	300 ريال	شعبان 1211

3-3-2-الرهون:

يعتبر الرهن من أهم العمليات النقدية التي سادت بين أفراد المجتمع المدني في قسطنطينة، وهو عبارة عقد تأمين بين الدائن والمدين بخصوص الشيء المرهون بالوفاء بمحقه، والرهن ناتج عن عدم الإدخار وقد كان سائدا لدى الفلاحين، فهو الذي نادرا ما ملك ادخارا يلتجأ إليه في وقت الحاجة، لذا فإنه يرهن جزءا من أرضه وبالتالي يخرج الجزء المرهون من حيازة المالك إلى المقترض الذي يستغله حتى يعود إليه ماله، وحينئذ يعود العقار إلى صاحبه الأول، وإذا لم يستطع تسديد دينه فإن العقار يبيعه القاضي وهذا ما نلاحظه في العقد المورخ في 02 ذي القعدة 1205هـ، حيث باع القاضي نصف الحانوت الذي كان يملكه عمار بن محمود السكرياري لتسديد ما كان عليه محمود بن إسماعيل بن كوجك علي، وكان ثمن البيع 100 ريال كبيرة الضرب⁽¹⁾، ويبدو أنها كانت المبلغ المقترض.

وفي هذا الصدد ذكر العنتري "أن الرهون سبب من أسباب الإفلاس، فالآملاك تخرج من يدي أهلها وتنتقل إلى أرباب المال بأثمان بخسة، فالعقار المرهون يباع في غالب الأحيان بشطر قيمته"⁽²⁾، خاصة إذا كان صاحب المال قد فرض فائدة على الرهن وهذا ما ينمي المال ويضخمها، فيعجز عن التسديد وبذلك السبب ينزع منه العقار المرهون.

من خلال المعاملات والمبادرات نجد أن سكان قسطنطينة في أغلب الأحيان كانوا يلجؤون إلى الاقتراض من كبار المالك الأثراك كعائلة بن كوجك علي التي وجدناها تملك عددا من عقود الاعترافات بدبيون باسم محمد ومحمد أبناء بن كوجك علي، وقد بلغت ثلاثة عقود، كما سجلنا حضور الإنحصارية بقرضين أبرزها أرض محمد بن ماني الإنحشاري كعلى بن عيساني، والمقدر بـ 1000 ريال⁽³⁾. وإلى جانبهم نلاحظ حضور أهل الذمة الذين حضروا في عقود الاعترافات بالدين، كما أكد العنتري اهتماماته بعقود القروض والرهون، بقوله: «قلة معرفتهم بأرباب المال وأفهم لا يتوصلون إليهم عند الحاجة فلا ينالون مرادهم منهم إلا بواسطة اليهود بالخصوص»⁽⁴⁾.

⁽¹⁾- السجل الأول: ص 277.

⁽²⁾- محمد الصالح العنتري: جماعات قسطنطينة, مصدر سابق، ص 36.

⁽³⁾- السجل الثاني: العقد المورخ في 26 حرم 1206هـ.

⁽⁴⁾- محمد الصالح العنتري: المصدر السابق، ص 67.

وهذه الديون في الغالب تفرز إرغام المدين على بيع ما يملك من عقار وفي الغالب يشتريه الدائن، ومن هذه الحالات وجدنا عقداً باع فيه القاضي ملك علي بن الحاج محمد الوعزاني من أجل تسديد دينه لعمته أمينة والمقدر بـ 850 ريالاً، لكن الثمن من الدار لم يسدّد الدين فأعطتها 120 ريال ونصف أمام القاضي وانتظرته شهراً لتسديد الباقي⁽¹⁾.

وهكذا كانت العمليات النقدية للقروض والرهون تساهم في إفلاس فئة من الناس واغتناء أخرى، وهذا ما أدى إلى ظهور الطبقات في المجتمع القسطيوني المقسمة على أساس اقتصادي، ويأتي على رأسها كبار المالك من أتراك وحضر، وقد أفرزت هذه العمليات أيضاً نوع من الوساطة المالية أو الوكلاء الماليين وهذا ما نلاحظه من خلال العقود التي يجوزتنا، فصاحب الدين يفوض استخلاص الدين لشخص آخر، وهنا يتعاقب الشخصان على أن يقوم الوكيل بتولي المهام المالية للموكل، كأعمال الکراء والتجارة، كما يقوم الموكل كذلك باستخلاص أمواله من أصحاب الدين، ومن ذلك نجد السيد عبد القادر بن السيد عمر الشريف التونسي أو كل محمد جعفر الإنجشاري وتخليل بن علي الإنجشاري لاستخلاص ماله من مال أحمد بن بروكة البسكري⁽²⁾.

3-3-3- معوقات العمليات النقدية:

إن هذه الفترة كانت ميدان لمجموعة من الظروف والتحولات في البنية الاقتصادية للمدينة، ومع أن الوثائق التي يجوزتنا لا تغطي الموضوع المدروس ككل، لكثرة الفجوات التي تعيق استمرارية المعطيات ، ولكنها تعطي معلومات عن الحركات التي تحاول أن نبينها خاصة أن قسطنطينة مدينة تعيش على تغيرات الإنتاج الزراعي والوضعية الاجتماعية، التي تؤدي في غالب الأحيان إلى القروض والرهون، والتفسير هنا هو حاجة السكان خاصة خلال الفترة الأخيرة للتواجد العثماني.

فالإنتاج الذي يبني عليه عقد القرض في أغلب الأحيان يتعرض للتلف أو يكون ضعيف لا يغطي القرض وهذا يؤدي بالعقار المرهون إلى الخروج من أيدي المالك، لتوقيع عقد التملك، كما ساهمت الاختلالات النقدية التي عرفتها العملة الجزائرية قبيل الاحتلال في تزكية انعدام الثقة وذلك

⁽¹⁾- السجل الثاني: العقد المورخ في 13 صفر 1208 هـ، ص 480.

⁽²⁾- السجل الثاني: العقد المورخ في شaban 1209 هـ، ص 614.

بسبب قلة الدرهم وانتشار النقود المزيفة⁽¹⁾.

وإلى جانب هذا نجد أن الحاجة الشديدة التي أصابت الشرائح الاجتماعية في فلسطين اضطرتهم إلى الرهن عند اليهود مقابل فائدة مضاعفة، أو عند التجار الأثرياء، وبنمو الفائدة يتضاعف الدين ويصاب المدين بالعجز عن التسديد، فيخرج بذلك العقار من يده، وقد لاحظ العنترى أن رهن الأموال العقارية بالربا كان من أكبر الآفات التي أفرقت الأسر الفلسطينية وأفقدتها أملاكها⁽²⁾، بالإضافة إلى أن بعض الصناع يرهن ما لديه بالاعتماد على نفاد سلعه متى تتحرك عمليات البيع والشراء كالربيع والصيف⁽³⁾، فإذا تعطلت هذه العملية لسبب من الأسباب فإن الديون تتضاعف، لذلك فالعمليات النقدية لم تكن باليسيرة في ظل التحولات والأزمات.

ومن المعوقات كذلك نجد أن أساس التعامل النقدي بين الناس هو النقود المعدنية، فإذا تعرضت هذه الأخيرة لأي نوع من المصاعب صعب التعامل وهذا أن العملات الورقية لم تكن موجودة بالمعنى الصحيح، وإن كانت هناك بعض المعاملات المالية التي تتم عن طريق تسديد السندات والحوالات المالية التي كانت تتعامل بها الشركة الإفريقية مع الباليلك الشرق، كما أن التجار وال فلاحين وغيرهم لم يثقوا في هذا التعامل المالي فيما بينهم، وهذا ما أدى إلى تعقيد العمليات النقدية فدرجة الوعي لدى الشرائح الاقتصادية كانت في مستوى لم يواكب التعاملات المالية الأوروبية⁽⁴⁾.

وإذا أردنا أن نعطي صورة مصغرة عن أوضاع التعاملات النقدية في مدينة فلسطين، فإننا نصل إلى أن مبدأ المقايضة كان موجوداً في ذلك العهد، فهذا عبد الرزاق بن زين بيع فرساً لحمد العمري مقابل حصان أزرق⁽⁵⁾، وبهذا يكون الاقتصاد في المدينة وعلى الرغم من أنه عرف أنظمة حديثة، إلا أنه كان متأثراً بالقديم وهذا راجع إلى العقلية السائد آنذاك، إلى جانب هذا فلسطين لم تعرف نظاماً نقدياً معيناً يعتمد على عملة واحدة، بل كانت سوقاً حرّة لتبادل العملات، وهذا ما أدى إلى تخوف التجار والمعاملين بالعملة، ولذا البعض إلى تخزين ما لديه من نقود وهذا ما جعل

⁽¹⁾- ناصر الدين سعيدوني: النظام المالي، مرجع سابق، ص 214.

⁽²⁾- محمد الصالح العنترى: مجتمعات فلسطينية، مصدر سابق، ص 65.

⁽³⁾- المصدر نفسه ص 67.

⁽⁴⁾- ناصر الدين سعيدوني: المراجع السابق، ص 210-211.

⁽⁵⁾- السجل الأول: العقد المؤرخ في 4 محرم 1205 هـ، ص 211.

النقد تقل في الأسواق وتترکر في أيدي الأثرياء من التجار، وقد ساهمت كل تلك الصعوبات في الركود الاقتصادي الذي ضرب المدينة خلال الفترة الأخيرة للتواجد العثماني، خاصة وأن المعاملات النقدية كانت إحدى القضايا الحيوية في الاقتصاد، وإذا عرفت اضطرابها فإنه يؤثر على الكل بالضرورة.

ولا يمكن إغفال ما كان للأسعار وحركتها من أثر على العمليات النقدية، وذلك أن صعود ونزول الأسعار لم يكن في تقدير المتعاقدين، فيحدث نوع من الاهتزاز في توقعات كلا الطرفين.

الفصل الرابع:

بنية المجتمع القسنطيني الاقتصادية

- 1-4- الفئات الاجتماعية البارزة والتحكم في اقتصاد قسنطينة**
- 2-4- العائلات الأكثر ظهورا في المعاملات والمبادرات**
- 3-4- مكانة المرأة الاقتصادية والاجتماعية في قسنطينة**
- 4-4- أهم التراعات الاقتصادية والاجتماعية في قسنطينة**

اهتمت الدراسات المتخصصة في التاريخ العثماني بدراسة الفئات المشكلة للمجتمع ومكانتها السياسية التي تكون مستندة على نظام الحكم وغالباً ما توصلت الدراسات إلى أنَّ التشكيلة الاجتماعية للمجتمع المدني كانت مرتبة في شكل هرمي: أتراك، كراغلة، حضر، برانية، دخلاء^(١).

وما نريد الوصول إليه من خلال هذا الفصل هو: هل البيئة الاقتصادية للمجتمع كانت على نفس السياق، أم هناك تغيير؟ وهل كانت اقتصاديات المدينة في يد الأتراك كما هو شأن السياسة؟ وإن تغيرت فمن يتتحكم في اقتصادية المدينة؟

بعد طرح هذه الأسئلة، واجهنا سؤال آخر هو هل وثائق المعاملات والمبادلات تكفي للإجابة عن كل هذه التساؤلات؟ في الحقيقة إنَّ الوثائق كما ذكرنا سابقاً لا تعكس الحقيقة المطلقة، ذلك لأننا لا نضمن أنَّ كل السكان كانوا يسجلون عقودهم، لكنها تعطي صورة لمن اهتم بالتسجيل، صفت إليه أنَّ تعداد سكان قسنطينة وصل إلى 20.000 نسمة^(٢)، وإذا قارنا هذا العدد بالوثائق المسجلة، فإننا نلاحظ الفرق بينهما، فهي لم ت تعد (1020) عقداً، لكنها تصلح لكي تكون عينة لهذه الدراسة، لأنها تبرز كل الفئات الاجتماعية بنسب مختلفة، وهي التي ستتحكم في ترتيب البنية الاقتصادية للمجتمع.

٤-١-الفئات الاجتماعية البارزة والمتتحكمـة في اقتصاد قسنطينة

أول من يظهر في المعاملات والمبادلات هم الحضر أو البلدية ذوي الأصول الإسلامية والذين تميزوا بوضعهم الاقتصادي المميز، حيث أنَّ أغلب المعاملات والمبادلات كانت لصالح الحضر، وإلى جانب ما أثبتته الوثائق، أثبتت الدراسات أنَّ جل الأراضي المحاطة بالمدينة كانت ملكاً لأهل المدينة بل لأعيانها^(٣). وعلى كل حال، فالحضر يشكلون في القرن (18م) أغلبية سكان قسنطينة^(٤)، ويدو من الطبيعي أن يكونوا هم أكثر المشاركون في المعاملات والمبادلات.

^(١)-ناصر الدين سعيدوني، الجزائر في التاريخ، مرجع سابق، ص192-195.

^(٢)-لورد لندريه نوشى أنَّ تعداد السكان في مدينة قسنطينة كان 25000 نسمة. ينظر: لندريه نوشى وأخرون، مرجع سابق، ص201.

^(٣)-فاطمة الزهراء قشى، قسنطينة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص209.

^(٤)-Esabelle Grangoud, Histoire sociale de Constantine, Op. Cit. p17

كما أنّ الحضر هم أصحاب المهن والصناعات الموجودة في المدينة، وكذلك يمثلون كبار التجار، ولعلّ قوّتهم الاقتصادية لهم هي التي جعلت منهم عنصراً فعالاً في الإدارة التركية، بالإضافة لانتزاعهم الوظائف الدينية كالافتاء والقضاء، والتي كانت محصورة في العائلات الحضرية الكبيرة، خاصة بن كوجل علي، الراشدي، وابن باديس⁽¹⁾.

هذا، وقد حظيت باقي العائلات بمناصب في المحكمة مثل العلمي، الطلحي، بن المسبح، وقد كانت العائلات الحضرية تحاول الاحتفاظ بهذه المناصب لأبعد الحدود، فتوارثها من الأب إلى الابن من أجل تحصين أملاكها وتنميتها أكثر، وازداد نفوذ العائلات الحضرية خاصة بعد (1792م)، أي بعد إعدام صالح باي، حيث عمّ عدم الاستقرار السياسي حتى (1826م) تاريخ بدایة حكم أحمد باي⁽²⁾. لكن مبادرات هذه العائلات كانت مزدهرة أكثر ابتداءً من 1202 حتى 1210هـ الموافق 1787 حتى 1795م. ومنه نقرّ أنّ الاضطرابات التي عرفتها قسنطينة بعد إعدام صالح باي قد أثرت كذلك على العائلات الحضرية وملكياتها، أما العائلات فقد كانت تسير بشكل عادي، وقد يبيّن السجلات العشر خاصة الأولى منها هذا التباين في تعداد التعاملات والمبادرات. وإلإراز مدى مشاركة الحضر في المعاملات والمبادرات نلاحظ الجدول التالي:

(1)- Isabelle Grangoud, Histoire sociale de Constantine, Op.Cit, P17.

(2)- Ibid, p18.

جدول رقم (15): أهم العائلات الحضرية المشاركة في المعاملات والمبادلات

الترتيب	العائلة	الرجال	النساء	المجموع
01	العلمي	13	11	24
02	الراغي	06	05	11
03	الوسلاني	05	02	07
04	ابن عباد	05	02	07
05	الشفار	04	03	07
06	بن نعمن	03	02	05
07	الراشدي	03	02	05
08	الطلحي	05	01	06
09	بن المورب	03	02	05
10	بن زعبار	02	02	04
11	الشاذلي	03	01	04
12	بن وارث	03	01	04
13	بن العطار	02	02	04
14	بن العتري	01	02	03
15	بن العابد	01	02	03

ومن تعداد العائلات الحضرية الحاضرة في المعاملات والمبادلات، والبارزة أكثر من مرتين يقر بأن أغلبية الحضر قد مارسوا تجارة العقارات⁽¹⁾ وحب امتلاكها.

وإذا بحثنا عن الأسباب، فربما يكون ذلك للضعف الكمي في العنصر التركي والمهتم بالأمور

(1) توصلت فاطمة الزهراء قشي إلى أن العائلات الحضرية تبرز في الواجهة بمعاملاتها ولا بعدها في مجالات المصادر، وبتوسيع البحث إلى المجال العلمي ونشاط مؤسسة الأوقاف والمبادلات العقارية، وجئناها أكثر حضوراً وأكثر إسهاماً في الحياة المدنية رغم التغيرات الكبيرة في الوثائق. ينظر: فاطمة الزهراء قشي، قسنطينة والمدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص 210-211.

السياسية أكثر من الاقتصادية، كما يرجع للقدرة المالية التي توارثها الحضر من أصولهم، إلا أنَّ الحضر من أجل حماية قوتهم المالية عملوا على التقرب من البايات واحتلال المناصب القرية منهم، ومن خلال كل ما قلناه في هذا الموضوع، يبدو أنَّ تفاعل القوى بين ذوي الأصول التركية التي تمثل السياسة الحاكمة في المدينة والقوى الاجتماعية التي يأتي على رأسها الحضر قد أعطى نتيجة تمثل في إضفاء نوع من التوازن الاقتصادي وذلك لاهتمام كل واحد بمحاله، فقد عرف عن الحضر اهتمامهم بالصناعات والحرف إلى جانب اهتمامهم بالأراضي.

أما الأتراك، فقد ظهروا في الوثائق بنسبة أقل من الحضر، وقد بروزت مشاركتاهم في أغلبها في حنود الانكشارية، حيث نسجل حضورهم في كل أنواع المعاملات والمبادلات، وخاصة البيع والشراء بـ(44) عقداً، بالإضافة إلى (19) عقداً من مختلف المعاملات المالية، وترتُّد هذه التسمية (إنجشاري) للتعرِّيف بصاحب الحقد وللتسرِّيع بوضوح الاتّمام إلى الفضاء العثماني، ومعنى (الإنجشاري)، معناه مشتق من الإنجشارية، وهي عبارة عن تسمية حرفة أصلًا، فـ"الإنجشاري" هو من ينتهي إلى سلك الأوچاق في الجيش البري للإيالة⁽¹⁾.

ومن تصفح السجلات، لاحظنا أنَّ إقبال الإنجشارية على البيع والشراء كان في السجل الأول والثاني من (1202 حتى 1210 هـ)، وهذا يعني أنَّهم لم يقلوا على تسجيل عقودهم في كل الفترات، بل اختلفت مشاركتاهم في عمليات المبادلات من فترة لأخرى، وبعد هذين السجلين لم نعثر على مبادلات تخص الإنجشارية، بل تحصلنا على كل أنواع المعاملات منها التركات والاعترافات، بالإضافة إلى الهبات، بل أنَّهم شاركوا في كل المعاملات التي من خلالها توصلنا إلى ملاحظة مهمة هي أنَّ الإنجشارية قد لعبوا دور الوساطة المالية في كثير من المرات، ولم نستطع التأكيد على أنَّهم امتهنوا إلى جانب عملهم في الجيش حرفة أخرى وهي الوكالة أم أنَّ ثقة السكان بهم جعلتهم يتولون هذه المهمة، ولم نلاحظ هذه الظاهرة في عقود المعاملات والمبادلات فقط، بل حتى في عقود الزواج والطلاق.

وقد بروز في هذا النوع من التعامل "كرد علي"⁽²⁾ وعلى كل حال، فالظاهرة تغير عن

(1) فاطمة لزهراء قشى، قسطنطينية المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص 204.

(2) من خلال دراسة المسحية التي قمنا بها على جميع سجلات المحكمة الشرعية لاحظنا تكرار هذا الاسم وأولاده "أمد ومصعب" في عدة عقود زواج كوكيل عن الزوجة، إلا أنَّنا لم نعثر على معلومات خاصة بهذا العسكري.

الاختلاط بين أفراد الانكشارية وعناصر المجتمع الفلسطيني⁽¹⁾، ووثائق البيع والشراء تدل كذلك على مدى اهتمام أفراد الجيش بشراء العقارات، والتي ترمز لنيلهم الاستقرار خاصة الدور التي كانت تشكل أغلب ما يقتنيه الانجشارية في أكثر من (20) عقدا، بالإضافة إلى عقدين خاصين بشراء جزء من الأراضي، كما تثبت العقود اهتمامهم بموقع الدور التي يشتروها، فهذا على درويش الانجشاري يشتري دار موجهة إلى دار الإمارة⁽²⁾.

إلى جانب ذلك فالعقود تعبر عن اهتمامات الانجشارية، فهي تعرفنا على ملكيات الانجشارية المتمثلة في الغالب في الخيول، البغال، والعبيد، بالإضافة إلى المنازل والأراضي. والجدول التالي يبين بعض المشاركات الانجشارية.

جدول رقم (16): أهم مشاركات الانجشارية في المعاملات والمبدلات الاقتصادية

نوع العقد	اسم الانجشاري	رتبته	عدد مشاركته
بيع بغل	باكيز الانجشاري	/	01
بيع عبد	علي الانجشاري	بولداشي	01
بيع جزء من دار	شعبان بن محمد بن حمزة الانجشاري	فراش الانجشارية	01
//	علي بن حلليل الانجشاري	/	01
//	إسماعيل بن خان علي الانجشاري	/	01
شراء دار	علي الغربي	آغا الصباحية	02
//	حسن بن مصطفى الانجشاري	سamar الانجشارية	01
//	جلاد بن مصطفى	/	01
بيع أنقاض	أحمد بن كرد علي	/	01
شراء دار	إسماعيل بن مصطفى الانجشاري	/	02

(1)- جميلة معاishi، *النماج الانجشارية في المجتمع الفلسطيني من خلال مجلات الزواج والطلاق، أعمال الملتقى للتغيرات الاجتماعية في البلدان المغاربية عبر العصور، قسنطينة، 2001*، ص204.

(2)- السجل الثاني، العقد المؤرخ في 11 ربيع الثاني، 1206هـ.

ومن الأمور التي لا يمكن تجاهلها في موضوع الانجشارية هو أن العقود ثبتت ممارسة أفراد الجيش الأعمال التجارية دون التخلص من أعمالهم العسكرية، كما أن يثبت أن الانجشارية اقتحموا كل مجالات الاستثمار المعروفة في قسنطينة⁽¹⁾.

أما عن العائلات التركية، فهي لم تكن ذات الصدى في العقود التي بحوزتنا، فحضورها كان بشكل عادي، فتعداد العائلات كان أقل من مشاركات الانجشارية، وفيما يخص نسبة مشاركة التركي فقد سجلناها مرتين، وهذا ما أكد أن الأتراك كان أغلبهم يشتغل بالجيش⁽²⁾.

وإذا بحثنا عن أسباب نقص التعامل في الأوساط التركية بحد العنتري يعبر عن ذلك بقوله: «لهم في عهد المصطفى الوزنaggi، صار الأتراك يأخذون بالجور ونبذوا الحقوق، وأنه منذ مات صالح باي تبدل أحکام الترك وانقلب حقائقهم، وبذا النقص في ملکهم»⁽³⁾. في حين يقول في موضع آخر: «أن وضعهم تغير في عهد عثمان باي الذي يكره بطبيعة الترك»⁽⁴⁾.

ورعا كانت تقلبات أوضاع الأتراك في الفترة المدروسة لها تأثيرها في المعاملات الاقتصادية، وبالاعتماد على ما قاله صالح العنتري، فإننا نسجل أن الأتراك كانوا يخضعون للباي وسياسته، فإذا كان حازما معهم قلل نشاطهم وتضاءل، وإذا تساهل فإنه يمارسون نشاطاتهم الاقتصادية بصفة عادية.

وعلى الرغم من قلة تواجدتهم في المعاملات والمبادلات، فإن العائلات التركية شكلت طائفة حضرية لا يستهان بها في المجال السياسي أو الاقتصادي، ذلك أن الأتراك بمحاجتهم إلى الجزائريين شكلوا علاقات مهمة مع باقي العناصر السكانية، نتج عن ذلك الكرااغلة ذوي الأصول التركية الذين

⁽¹⁾- يذكر العنتري عن الراتب الشهري للإنجشاري: «بن الرجل العسكري في زمن الأتراك له راتب سنوي يأخذ من دار برشا الجزائر كل سنة قدره مائة ريال جزائري، فيموئن عائلته منها من الفوح والسمن والزيت والكمبة والكراء وغير ذلك من المصارييف الالزمة في السنة كلها». ينظر: صالح العنتري، مجالات قسنطينة، مصدر سابق، ص36.

⁽²⁾- يصل إلى مدينة قسنطينة 05 سفرات من جنود تقريبا كل سنة، وإذا أتينا وقارناها بوصول العائلات التركية إلى المدينة فسيكون من المنطقى أن تكون أقل من تواجد الانجشارية. ينظر: Vayssattes, Histoire de Constantine, Op. Cit, p

⁽³⁾- محمد صالح العنتري، تاريخ قسنطينة، مصدر سابق، ص68.

⁽⁴⁾- المصير نفسه، ص89.

عرفوا بملكياتهم الخاصة، وأثبتت الباحثون أنها أثرت على (68) اسماء تضمنت مجموعة من الأسماء وكبار الملاك، وهذا ما ساقهم إلى التأكيد على أن كل العائلات الكبيرة في قسنطينة من أصول تركية، وبذلك أرجع قلة تواجد الأتراك في الوثائق إلى امتناع الدماء واختلاف اللغة مما أضعف من التركيبة التركية⁽¹⁾ وتاثيرها، فالحياة الاقتصادية تبرز فروعها، لكن لا يتحقق لنا أن نقر بمثل هذا الحكم، فاسم الوالد دائم الذكر في المعاملات والمبادلات إلا في حالات نادرة تحمل ملمه الحرفة إن كان معروفا، وهذا يجعلنا نقول أنه لو بُرِزَ الكرايغة في الوثائق لظهرت معهم انتساباتهم التركية وأبرزا العائلات التركية أو الكريغية التي صرحت ب المشاركاتها في السجلات موضوعة كالتالي:

جدول رقم (17): أهم العائلات التركية البارزة في وثائق المعاملات والمبادلات

الترتيب	النسب العائلي	الرجال	النساء
01	بن كوجك علي	08	01
02	بن الفرج	03	01
03	التركي	02	00
04	ابن منامي	02	00
05	الكريشي	01	00
06	باش تارزي	01	00

ومن هذه المشاركات، نستنتج أنه على الرغم من احتشام المشاركات التركية، فإنهم بقوا يشكلون الفئة الأكثر أهمية في المجتمع لقربها من البابايات وتمتعها بأهم الصلاحيات في الباليك، ومع أن سيطرة الأهالي على المعاملات والمبادلات تبدو واضحة، فهي لا تصاهي الأتراك لما لهم من امتيازات، كما يمكن أن نقول هنا أن «ثروة العنصر التركي حسب تعبير القنصل الأمريكي شالر « شيئاً محفوظاً بالخطر طوال حياته عكس الجزائري الذي كانت ثروته مضمونة»⁽²⁾. وذلك بسبب القرب من رجال السلطة - وقد سبق ذكره -، كذلك لأن أملاكه مرهونة بمنصبه السياسي، فإذا فقده فقد معه

⁽¹⁾-Isabelle Grangoud, La ville imprenable, une histoire sociale de Constantine au 18^{ème} siècle, Media plus, Constantine, 2004, p183.

⁽²⁾-وليام شالر : مصدر سابق، ص 78.

ثروته، بالإضافة إلى أن شالر يؤكد على أن ثروة التركي كانت تحول عادة بفعل المصادرات إلى العائلات الحضرية الكبيرة من الأهالي⁽¹⁾، وهذا ما حدث لأموال صالح باي بعد مقتله، حيث استولى أصحابه من أسرة ابن جلول على جزء كبير منها⁽²⁾.

إلى جانب هولاء، وجدنا مجموعات سكانية جاءت للإقامة في قسطنطينة، ويدو أن أفرادها هاجروا من مواطنهم الأصلية التي التصقت بأسمائهم للبحث عن أعمال بعد أن ضاعت منهم أراضيهم أو تركوها من حرائق الحروب والثورات الشعبية التي عرفتها المنطقة في بداية القرن (19م)، وقد احتضنت المجموعة بأعمال معينة تقوم بها، ومن هذا نجد اهتمام الميليين ببيع اللحوم (الجزار)، كما يظهر أن الأب يورثها لأبنائه⁽³⁾. وأول جماعة سجلت حضورها في المعاملات والمبادلات الجيجلية بـ(11) عقدا، بالإضافة إلى الميلي بـ(9) عقود، والعنابي بـ(7). وتلمس من هذه العقود أن هولاء قد استقروا بالمدينة، وذلك لأنهم يشترون العقارات، وهي تمثل قاعدة يرتكبون عليها.

كما وجدنا النسب القبلي الذي يدل على أن أهل القبائل في هذه الفترة قد نزحوا إلى المدينة لما عرفته الزراعة من سنوات عجاف، وعثروا كذلك على ما يعرف بالوكيل أو ممثل القبيلة في عاصمة البايلك، وكانت مهامه في أغلبها اقتصادية، ومن ذلك وجدنا وكيل الزواوة⁽⁴⁾، وقد كان هذا المنصب يهم عصالح قبيلة يرجع إليها في النسب بعد أن أصبحت القبائل تتمتع بامتيازات مادية مختلفة من أجل تشجيعهم على الوصول إلى قسطنطينة لتمويلها بما تحتاج إليه من مواد استهلاكية، و كنتيجة حتمية لهذا الاحتكاك بين العاصمة وضواحيها، تكونت علاقات مصلحية بين شيخ القبائل بالريف وبين أعيان المدينة من الموظفين والحرفيين الذين مارسوا الأعمال التجارية⁽⁵⁾، مما أدى إلى استحداث هذا المنصب من جهة، واستهتوت المدينة ونشاطاتها البعض من جهة أخرى.

بالإضافة إلى ذلك، فمن الطبيعي أن تظهر الأنساب القبلية في المعاملات والمبادلات، وذلك لما كان لها من صدى في التعاملات الاقتصادية، حيث أن كبار المالك ينتهيون إلى هذه القبائل المحلية،

⁽¹⁾-وليام شلار: مصدر سابق، ص78.

⁽²⁾-Moufied Gaid : Chronique des beys, Op.Cit, p42.

⁽³⁾-السجل الأول: 22 ربيع الأول 1203هـ، ص77.

⁽⁴⁾-السجل الثاني: 09 ربيع الأول 1206هـ.

⁽⁵⁾-جميلة معاishi: الأسر المحلية الحاكمة، مرجع سابق، ص162.

والوثائق التي يحوزنا ثبت كذلك تواجد المجموعات السكانية الأخرى القادمة من خارج الإسالة كالقادمين من المدن التونسية كالصفاقسي، (3) الحفصي (3)، الكافى (2). أما بالنسبة إلى تونس، فقد كانت في (5) عقود، وهذا راجع إلى الترابط الجغرافي للعلاقات الاقتصادية بين قسنطينة وتونس التي أثبتها العديد من الدراسات التاريخية، إذ توصلت إلى أنَّ صراع بين الجزائر وتونس في العهد العثماني كان مقتضراً على قمة الهرم السياسي في كلا البلدين، وهذا ما يفسر تواجد التونسيين في قسنطينة لأغراض تجارية أو لغرض الاستقرار، أو لعل العكس موجود في تونس.

كما كان لسياسة البابيات المشجعة على ممارسة الأعمال التجارية مع تونس أثراً في ذلك التواجد، فالبابيات لم يفرضوا أي قيد على التجارة البرية مع إالية تونس أو ليبيا، فكانت تونس أقرب المراكز التجارية الداخلية باعتبارها تحت حكم واحد⁽¹⁾. هذا إلى جانب المغاربة في (8) عقود، والتي تدل كلها على استقرار أصحابها في قسنطينة بعقدين في البيع، و(2) في الشراء، وتركة واحدة زائد اعتراف وهبة ووصية، غالباً ما يأتي المغاربة للتجارة أو مع قوافل الحجيج.

وفي هذا الصدد لم نعثر على النسب الأندلسية إلا في (5) وثائق، مع أنَّ الكثير من الدراسات تؤكد أنَّ الأندلسيين قد لعبوا دوراً هاماً في الحياة الاقتصادية في الجزائر عامة، واستئمروا بما ينمي أموالهم، ومع أنَّ (4) عقود تنص على تبادل سواء بالبيع أو بالشراء، إلا أنها قليلة مقارنة بمشاركة التونسيين والمغاربة، وهذا ما يجعلنا نقرَّ أنَّ العائلات التونسية كانت أكثر حضوراً من باقي العائلات، ولا ندري إنْ كان النقص في العائلات الأندلسية راجعاً إلا أنَّ أغلبهم قد استقر في تلمسان والجزائر، أو لسبب آخر.

⁽¹⁾- جميلة معاishi: الأسر المحلية الحاكمة، مرجع سابق، ص183.

جدول رقم (19): بين مشاركات الجاليات الموجودة بقسنطينة

الترتيب	البلد الأصلي	الرجال	النساء	المجموع	نوع المعاملات والمبادلات
01	الأندلусي	03	02	05	شراء، بيع، وصية
02	التونسي	03	02	05	وصية، توكيل، البراء
03	المغربي	03	02	05	بيع، شراء، تركة
04	الصفاقسي	02	01	03	هبة، وصية، تركة
05	الحفصي	01	02	03	شراء، وصية، هبة
06	الكافي	02	00	02	بيع، صلح
07	الطنجي	02	00	02	شراء، بيع
08	الوطائي	01	00	01	اعتراف
09	القفصي	00	01	01	وصية
10	المجازي	01	00	01	بيع دار
11	الطرابلسي	00	01	01	وصية

وهناك فئة أخرى سجلت حضورها في المعاملات والمبادلات بنسبة ثثير الانتباه رغم خصوصتها لسلطة الأنجيارات⁽¹⁾، وأغلب التقديرات المتوفرة حولهم -أي اليهود- تشير إلى أنَّ تعدادهم في مدينة قسنطينة وصل إلى (5000) يهودي⁽²⁾ يسكنون مختلفين بال المسلمين، إلى أنَّ شخص صالح باي لهم المنطقة المحصورة بين باب القنطرة وحافة الماء التي كانت مهجورة ليبنوا فيها منازلهم ودكاكينهم، واحسنتوا فيها، وهذا تقلص وجودهم بمحومة باب الجابية وسيدي الكتانى⁽³⁾. وهي المنطقة التي يطلق عليها اسم "الحارقة" أو "الشارع". إلا أنَّ إقامتهم فيها لم تكن إجبارية، وهذا ما

(1)-كانت السلطة القضائية الخاصة باليهود خاضعة للمقدم بتقويض من محكمة حاخامية تتكون من 3 قضاة، وبالرغم من وجودها ظل اليهود في أحيان كثيرة يتوجهون إلى المحاكم الإسلامية التي يقبلون بأحكامها. ينظر:

Maurice (E) : les juifs en Algérie et en Tunisie à l'époque turque (1516-1830), R.A. Vol 96, 1952, P167.

(2)-فوزي المسعد الله: يهود الجزائر هؤلاء المجهولون, دط، دار الأمة، الجزائر، دت، ص116.

(3)-محمد الصالح العتيري: تاريخ قسنطينة, مصدر سابق، ص65.

ثبتته الوثائق، فنجد أنهم يتبادلون الدور بالبيع والشراء في جميع أحياء المدينة، ومن هذا:

«الحمد لله وفيه ثبت بيع الذمي مراد خاين بن دالي الجزار ثنا على الشيع من الدار
القبلية المفتح الكائنة بجومة بباب القدرة من الذمية رحونة بنت الذمي خليفة بـ 100 ريال و 50
ريال سكت بلد التاريخ...»⁽¹⁾.

ومن هذا الجانب، ننفي أقوال البعض في أن إقامتهم في الشارع كانت إجبارية أو
عنصرية⁽²⁾، ولم لا تكون إقامتهم في الحارة لتوفير نوع من الحماية لهم، خاصة وأنها قرية من قصر
الباي، كما أنَّ الذين فضلوا الإقامة خارجها لم يمنعوا من ذلك، لكن الأغلبية بقيت تقطن الشارع
منغلقة على نفسها محتفظة بأسرارها، بالإضافة إلى هذا، نلاحظ من خلال عقود البيع والشراء الخاصة
بهذه الطائفة أكثر من عقد (3) عقود منها:

«الحمد لله فيه ثبت بيع الحاج علي بن البياض وبه عرف الحاكمي للدار التي على ملكه
قبلية المفتح الكائنة بقرب الشيخ البركة سيدى اليمازري من باب القنطرة بـ 1000 ريال واحدة
و 10 أربيلة كبيرة الضرب من طائفة أهل الذمة منهم إسحاق وخلف الله بن رحونة ولمونة بنت
مخيل...»⁽³⁾.

والوثائق التي بين أيدينا تثبت أنَّ اليهود كانت لهم حرية اقتصادية داخل المدينة في عهد
صالح باي أكثر من أي باي بعده، فبعض المشاركات من العاملات والمبادلات كانت مسجلة في
عهده، ويبدو أنَّ لرحيل هذا الباي أثره عليهم، كما كان على غيرهم.

⁽¹⁾-السجل الأول، العقد المؤرخ في 26 شوال 1203هـ، ص 275.

⁽²⁾-Mercier (E) : Histoire de Constantine, P293.

⁽³⁾-السجل الأول، العقد المؤرخ في 12 ربيع الثاني، 1205هـ، ص 233.

الجدول رقم (20): مشاركات أهل الذمة في عقود المعاملات والمبادلات

نوع العقد	اسم الذمي	وظيفة ته	درجة القرابة
بيع دار بالشارع	مسعوده بنت فرج العنابي باعت هارون بن اشماوبل	/	ولد اختها
بيع دار بحومة باب القنطرة	مراد بن حاين بن دالي لزهية رحمونة بنت خليفة	الجزار	/
شراء دار	الذهيف: حوهر بنت حمروس ورقية وزماوة ونوارة ...	/	/
شراء دار	طائفه ذمية: إسحاق رحمونة ولدونه	/	قرابة بالدم
اعتراف بقبض	الذميان: بوشيشة بن شلوم وميمون بوشعرة	/	شراكة
هبة دار الذمي بن داود بالشارع	الذمية مريم	/	/
اعتراف بقبض	الذمي: يعقوب الحزيري الوطاسي	/	/
اعتراف دين	الذمي: نسيم بوبوسي الجزائري	/	/
اعتراف بدين الذمي	فحوز بن حيم	/	/
اعتراف بدين	الذمي إبراهيم بن الخلوف التارزي	/	/
اعتراف بقبض	سليمان بن إسحاق القسنطيني	/	في العقد يهود الدين
اعتراف بأنه لم يعد مدین	إبراهيم بن خلقة بن قع	/	/

ومن العقود المسجلة باسم أهل الذمة واشتراكهم في المنازل يبدو لنا أنهم يفضلون السكن مع بعضهم ولا يحبون الغريب، لكن هذا يؤدي إلى تكدس عدة عائلات في بيت واحد، ويرجع بعض الباحثين سبب تكدس اليهود إلى التهرب من دفع الضرائب المتلزمة عليهم لخزينة البايلك، كذلك يفضلون أن لا تظهر عليهم مظاهر الثروة لكي لا تفرض عليهم ضرائب تناسب معها، ونتيجة لهذا التكدس اشتهرت الأحياء التي يقطنها اليهود في مدينة الجزائر وقسنطينة بالقذارة، وهذا لم يكن أمراً

فرضه عليهم الحكم، فهم كانوا أحرارا في اتخاذ مساكن نظيفة⁽¹⁾.

وتظهر العقود أن اليهود قد اشتغلوا بتجارة اللحوم، كما اشتهروا بمنع القروض لكنها لا تبدي أن اليهود ينحوها بقوائده، ولا ندري إن كانوا فعلاً يزيدون الفوائد فوق المبالغ التي ينحوها، فالمحكمة الشرعية تسجل قيمة القرض دون ذكر أي فائدة مرفقة به، إلا أن بعض المؤرخين قد أشاروا بشهرتهم في الأعمال التجارية والسمسرة والقيام بدور الوساطة في كل الأعمال التجارية، خاصة بعد أن احتكروا الطريق الممتد بين الجزائر وقسطنطينة⁽²⁾.

بالإضافة إلى ذلك، كانت لهم مهارات أخرى كمعرفتهم بقضايا العملة⁽³⁾، واحتغلوا كذلك في مهن أخرى كصياغة المجوهرات والحلبي والخياطة والحدادة⁽⁴⁾ وكالدلاليين، حيث يذكر البعض أن هذه الحرفة اشتغل بها اليهود لفترة طويلة من الوقت، فاليهودي يقطع مسافات طويلة حاملاً معه سلعه، ولا يعود إلا بعد بيعها.

على الرغم من قلة العقود المسجلة في سجلات المحكمة، إلا أنها تبقى إثباتاً لتوارد اليهود في وثائق المعاملات والمبادلات المسجلة إلى جانب المسلمين، سواء كان الطرفين يهوديين أو يهودي وMuslim، وربما تعود أسباب نقصها إلى أن الفترة المدروسة (1787-1837م) كانت مليئة بالأوبئة والمجاعات والثورات التي أدت إلى تناقضاتهم، كما كان لانتفاضات السكان ضدهم الأثر على نصفهم، ففي سنة (1805م) هاجرت (100) عائلة يهودية إلى تونس⁽⁵⁾.

4-2-العائلات الأكثر ظهورا في المعاملات والمبادلات

تطلب دراسة البنية الاقتصادية معرفة أهم العائلات التي تبرز في عقود المعاملات والمبادلات، وذلك للإجابة عن السؤال التالي: هل تحكم فعلاً الحضر في المعاملات والمبادلات لأن هذا هو مجدهم بحكم أنهم يعيشون عن الوظائف السياسية؟

⁽¹⁾-مبarak بن محمد الهلالي: مرجع سابق، ص316.

⁽²⁾-عبد الرحمن بن محمد الجيلاني: مرجع سابق، ص296.

⁽³⁾-ويليام شلار: مصدر سابق، ص89.

⁽⁴⁾-نوشي وأخرون: مرجع سابق، ص

⁽⁵⁾-Férau (I.) : Le corporéation de métiers, Op. Cit, p454.

٤-١- العائلات التي تنتهي لكتاب المالك:

أول عائلة تظهر في المعاملات والمبادلات هي عائلة العلمي بـ (٢٤) عقدا، في كل أشكال التعامل السائدة في المدينة، وقد تحسدت تعاملات هذه العائلة في شراء وبيع الدور، حيث نجد من مجمل تعاملاتها (١٠) ديار لم تكن كاملة في أغليها وكمثال على ذلك

«الحمد لله وفيه ثبت بيع علي بن الحاج علي البرغوي وابنته فاطمة وزوجته عايشة بنت الحاج أحمد بن زرقير ربعاً كاملاً شاعياً في جميع الدار القبلية المفتح الكابينة بأقصى رايقة... من المكرم المسعود العلمي بثمن قدره ٣٠٠ ريال و ٥٠ ريال سكة بلد التاريخ»^(١).

كما كانت تتاجر في المواشي بأنواعها وأكثر أفراد هذه العائلة ظهوراً بن المسعود العلمي، وهذه العائلة تنتهي إلى الحضر وقد اشتغل بعض أفرادها في سلك القضاء في المحكمة من أمثال محمد العلمي وعبد الرحمن العلمي ومن هذا تكون هذه العائلة إحدى العائلات التي تمكنت من توارث منصب القضاء الذي أجمع الباحثون على أن أغلب الحضر اهتموا به وسعوا للاحتفاظ به في عائلاتهم^(٢).

وإلى جانبها ظهرت عائلة أخرى هي عائلة بن كوجك علي التي تبدو أنها ربما منحدرة من أصول تركية وقد أشار البعض إلى أنها عائلة كراغلية لها علاقات مهمة في المجتمع القسطيوني^(٣)، والوثائق التي بين أيدينا تثبت ذلك حيث ظهرت في (١٠) عقود تثبت ملكياتهم ودرجة غناهم والجدول التالي يبين ذلك.

(١)-السجل الأول: العقد المؤرخ في ٥ شوال ١٢٥٥هـ، ص ٢٦٩.

(٢)-Isabelle Grangaud : Histoire sociale , Op. Cit , P18.

(٣)-Isabelle Grangaud : la ville imprenable, Op. Cit, P183.

الجدول رقم (21): أهم ممتلكات محمد و محمود أبناء بن كوجلوك على المسجلة في عقود المعاملات والمبدلات

إضافات	طريقة الحصول عليها	ممتلكاتهم	أفراد العائلة
وقفوا جزء منها مقدر بالشطر	الشراء	أرض معروفة بالجبسات في ميلة	محمد و محمود بن كوجلوك على
أوقفوا منها الثمن	الشراء	أرض معروفة بجبل الزيتون بالحامة	//
هذا محمود فقط	ملكه مقابل دين له على صاحبه	نصف الحانوت بسوق السراجين	//
محمد بن كوجلوك يكرهها لبوشريط بن علي الكواش	/	كوشة	//
/	ملكه من ورثة عبد الكريم الملاوسي وبالشفرة من علي بن سقطة	حانوت غريبة المفتح لسوق الصباغين	//
محمد بن كوجلوك علي	وصية بالثلث من جنات بنت عبد الغني	/	//
لا يدفع عنها الضرائب المخزنية	الإرث	أراضي بوطن الحامة المعروفة بغiran الذيب والثانية جنة الأغا	محمود بن كوجلوك
//	الإرث	أراضي برأس الواد جنة دار التفاح وجنة الونوغرى وجنة المدورى	محمد بن كوجلوك

وتسلو هذه العائلة من خلال المعاملات والمبادلات في أزهى عصورها، فمعاملاتها كانت في جملها عبارة عن تملك قروض وقف ولم نسجل أي معاملة بيع لهذه العائلة وكأنها تملك ولا تبيع، وتأثير هذه العائلة كان منذ عهد صالح باي الذي قربه إليه أبي عبد الله محمد بن كوجك الذي كان له بعثابة الوزير⁽¹⁾، كما تحدث المصادر عن شخصية إسماعيل بن كوجك علي الذي كانت له امتيازات عديدة في بايلك الشرق، ويعتبره صاحب كتاب باليات قسنطينة ورأى عزل عبد الله باي فسيقول: «إنه انتقل من قسنطينة إلى الجزائر وأخذ معه ماله وقدم جزء منه رشوة لأصحاب الديون فهم لا يسمعون ولا ينظرون إلا من عندهم دراهم وذلك من أجل تولية حسين بن صالح باي»⁽²⁾.

لكن في الوثائق التي يحوزتنا نسجل حضور أولاد إسماعيل بن كوجك علي وهو محمد ومحمود حيث كل العقود العشر مسجلة باسمهما معاً أو باسم أحدهما، بالإضافة إلى أنها تمكنا من الحصول على إعفاء من الضرائب المخزنية التي كانت تدفع للبايلك وخاصة بأراضيهم بالحامة وبراس الواد⁽³⁾، ومن المعاملات والمبادلات يمكن التقول أن هذه العائلة وفي فترة محمد و محمود تمكنت من البروز بصورة واضحة في الحياة الاقتصادية القسنطينية بفضل تمسك الأشخاص والحفاظ على ما خلفه الأب وهكذا كان تأثير عائلة بن كوجك علي المنتد من أواخر القرن الثامن عشر حتى القرن التاسع عشر، وإلى جانب الوثائق المسجلة في المحكمة هذه العائلة في سجل صالح باي الذي نلمس من خلالها درجة اهتمام هذه العائلة بالأوقاف ورعايتها والشهر على توسيعها، وكان صالح باي قد أورثهم حمايتها⁽⁴⁾.

وإلى جانب تلك العائلات نسجل حضور عائلة ابن عباد التي نصفها من خلال الوثائق أنها عائلة علم ولعل أبرز معاملة لهذه العائلة هي تركيبة طاهر بن حمو بن عباد⁽⁵⁾، التي توحى بأنها عائلة على مستوى لا يأس به من الشراء، فتلك التركيبة تعد من أكبر الترکات المسجلة في المحكمة الشرعية

⁽¹⁾- سليمان الصيد، فتح الأزهار عما في قسنطينة من أخبار، ط١، المطبعة الجزائرية للمجلات، الجزائر، 1994، ص 85.

⁽²⁾- المؤلف مجهول، تاريخ باليات قسنطينة- المرحلة الأخيرة-، تحقيق: حسانى مختار، دط، مطبعة دحلب، الجزائر، بت، ص 30.

⁽³⁾- المكتبة الوطنية للمجموعة رقم 3205، م 3 ، الوثائق رقم 24-31.

⁽⁴⁾- سجل لوقف صالح باي: الوثيقة رقم 49.

- Isabelle Graugaud : La ville imprmable, op, cit, P192.

⁽⁵⁾- المسجل الرابع: العقد المؤرخ في شعبان 1226هـ، ص 603.

كما أنها برزت بمعاملاتها ومبادلاتها (7)، التي كانت في أبرزها خاصة بشراء العقارات بمختلف أنواعها أراض دور وحمامات، ومن ملاحظة عقود هذه العائلة نلمس ثبوتها الاقتصادي.

4-2-2- العائلات المتوسطة الملكية:

أول عائلة تصادفنا في الوثائق بملكيتها المتوسطة عائلة الراشدي التي تظهر بمشاركاتها في كل أنواع المعاملات والمبادلات بأملاكها العقارية، إلا أنها نسجل من خلال الوثائق دائمًا أن هذه العائلة في مرحلة التدهور الاقتصادي، حيث نسجل التفاصيل في تركة عبد القادر الراشدي في كل مخلفه من عقار ودور وحتى الأرض التي بتونس، وقد تفرقت ثروته على الورثة وهذا على حد تعبير كاتب العدل الذي دون عقد التفاصيل "...وانتص كل بنصيبه يفعل به ما يشاء وتفرق الجميع"(1).

وتعتبر عائلة الراشدي من بين العائلات المعروفة بالعلم في مدينة قسنطينة، فكان أبناؤها من علماء المذهب المالكي وتولوا وظائف الافتاء لعدة أجيال ومنهم أبو محمد بن الملك الراشدي، الذي تولى الافتاء في المحكمة إلى أن توفي سنة (1233هـ)⁽²⁾، وهذه العائلة صدی دینی فقد سمي أحد مساجد قسنطينة باسم أحد أفراد هذه العائلة، هو عبد القادر الراشدي.

كما سجلنا حضور عائلة أخرى بملكيتها المتوسطة وهي عائلة "بن موهوب"⁽³⁾ وهي عائلة تعترى بعروبتها ومكانتها الاجتماعية والاقتصادية في الأوساط القسنطينية إلى جانب مكانتها العلمية ومن العقود الخاصة بهذه العائلة نأخذ:

«الحمد لله وفيه بايع السيد بلقاسم بن السيد محمد الشريف بحكم النيابة عن أولاد شعبان بسيدي مبروك بن زياد جميع الثلاثة أربع الثمن على الشياع وسبعة أفلس عدى الثالث الفلس من جميع الجنة المسماة بالجبلية بالعروة الدنيا حسب ما هو مبين بغية من السيد محمد بن الموهوب ... 40 ريالا سكة الوقت...»⁽⁴⁾.

(1)-السجل الأول: العقد المؤرخ في 21 جمادى الثانية 1203هـ، ص 95.

(2)-نبي قاسم الحفناوي: تعريف الخلف ب الرجال السلف, ج 1، ط 1، مؤسسة الرسالة، دم، 1982.

(3)-عائلة بن موهوب من العائلات الأصلية بالمغرب، جاءت إلى الجزائر منذ أكثر من قرنين أي منذ تاريخ مجيء سيدى محمد الموهوب، ينظر : Constantine P110.

(4)-السجل الأول: العقد المؤرخ في 07 ذي الحجة 1202هـ، ص 53.

وعلى كل حال فقد قدر تعداد العائلات القسنيطينية قبل الاحتلال بـ (6000) عائلة حضرية و (1000) عائلة يهودية و (5025) عائلة تركية وكورغلية، وهو الذي يعطي عدد (39100)⁽¹⁾، ويوجد في هذا الخليط من السكان الكثير من الأغنياء بشهادة المؤرخين ولكنهم لا يستطيعون ان يبدوا أي شكل من أشكال الثروة، ويعبر شلوصر عن ذلك بقوله: «ما من رجل إلا يعرف كيف ينفثي أمواله خوفاً من جشع الباهي ويتظاهر بالفقر من خلال ثيابه الرديئة وصناعاته الصغيرة، وكثيراً ما كان يحدث للناس الذين لم يكونوا يأخذون حذراً أن يعتقلهم وبطريقتهم بأموال ضخمة بعد ذلك يعدّهم بواسطة اليهود، ويأخذ أموالهم بالقوة»⁽²⁾.

وهذا يعني وجود تباين في المجتمع القسنيطيني الذي أثبتناه بالحديث عن العائلات والفتات الاجتماعية، ويزخر هذا التباين في المجال الاقتصادي الذي يحدد طريقة المعيشة والمكانة السياسية والاجتماعية التي يتحلها أفراد العائلة الواحدة كما كان يوجد تنوع في الفتات المشكلة للمجتمع، فهناك ذوي الأصول المدنية إلى جانب القادمين من الأرياف وضواحي المدينة.

ومن دراسة الفتات الاجتماعية والعائلات لا نلمس بروز من الانتماء الاقتصادي لفئة ما أو عائلة فنجد نوعاً من الاستثمار الفوضوي لرؤوس الأموال فالعائلة الواحدة لا تميز بحرف أو مهنة بالتحديد تستثمر في كل الحالات المتاحة وبذلك تفتقد إلى عنصر التخطيط، وتوجد خطوط قليلة للستفريقي الاجتماعي بين مختلف الأنشطة الاقتصادية، بالإضافة إلى أنه لا يوجد في المجتمع القسنيطيني توزيع عرقي أو قبلي للمهن، فالكل يريد الوصول إلى الوظيفة التي تمكنه من الوصول إلى مراكز السلطة والثروة من كلا الجانبيين الحضر والأتراء.

كما أنها لا تميز بين عمل نبيل أو دونه إلا بعض الاستثناءات، ويفيد لنا أن في قسنيطينة لا يوجد ذلك التمييز إلا في فئة العلماء حيث يحاول هؤلاء الاحتفاظ بمسؤوليات في التعليم والقضاء، ومن البديهي أن حرف مثل الراعي والدلال هي أسماء المحدّرات من محیطهم الاجتماعي، وما يظهر في العقود التوثيقية عامة أن الكلمة المستعملة بالمعنى العام التجار حتى بالنسبة لبائع التجزئة الصغير الذي عرفناه سابقاً، ويعطي كذلك لكتاب التجار من فئات أخرى تاجر بالمتورجات المستوردة كالأقمشة، الحلوي، السكر والقهوة، ومن هنا نلاحظ أن الصنفين همما اسم تاجر بحكم أن هما نفس المهنة

⁽¹⁾-Isabel Graugaud : la ville imprenable, op. Cit, P183.

⁽²⁾-فنديلين شلوصر: مصدر سابق، ص 49.

والمتمثلة في التسويق، لكن الاختلاف الذي يفرقهما هو المكانة الاجتماعية، الثروة والهبة والانصهار في الطبقات العليا والاندماج في التنظيم الهرمي للسلطة⁽¹⁾.

لكن هذه المعطيات تقودنا بالضرورة إلى الحديث عن دور الملكية والأصل في تحديد الدرجة الاجتماعية للعائلة، فالأنراك والحضر في قسنطينة بفضل ملكيّاتهم وأصولهم تمكّنوا من الحفاظ على المكانة الاجتماعية والاقتصادية المتوارثة، ورغم ذلك لم يشكلوا طبقات أرستقراطية⁽²⁾ وبرجوازية⁽³⁾، ما أثر ذلك لأن سلطة البالى لا تعطي مثل هذه الفرصة خاصة لذوي الأصول الجزائرية، لأن بتمكّنهم من سلطة المال يشكلون خطراً على التوأجد التركي بالمدينة، وهذا فالعائلات ذات المكانة الاقتصادية لا يمكن أن تكون أرستقراطية أو برجوازية، لأنها لا يمكن أن تصل إلى السلطة أو التأثير عليها.

فالعائلات الحضرية تبقى تبحث عن كيفية الوصول إلى نوع من الرباط الذي يربطها بالأنراك خاصة الوظيفة فهي التي تضمن لهم أولاً نوعاً من الحماية وتكون مصدراً لزيادة الثروات، وذلك لأن النظام العثماني عودهم على أن الوظيفة الرسمية هي محور التنافس، وليس النشاط والإنتاج⁽⁴⁾، فالكل يكتشف جهوده من أجل الوصول إلى المناصب المخصصة لهم من إفتاء وقضاء، وهذا نلاحظ أن كل العائلات المالكة التي مرت بها معززة بوظيفة تقرّبهم من سلطة البالى، وبخعلمهم

⁽¹⁾-Mrouche (M), Op.Cit, P243.

⁽²⁾-الأرستقراطية: هي باليونانية سلطة خواص الناس، وكفكرة ميلادية تعود في تكوينها لأقلاطون في الجمهورية، وكانت الطبقة الأرستقراطية أو الأشراف صاحبة الحل والعقد في القرون الوسطى ومالت فيما بينها إلى الوقف ضد الملكية، والأرستقراطيات تتركز على الأرضي المملوكة على مبدأ الوراثة وقد تتركز على الثروة والأرض. ينظر: عبد الوهاب الكيالي: الموسوعة السياسية, ج 1، ط 3، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت، 1990، ص 147-148.

⁽³⁾-البرجوازية: طبقة اجتماعية لو تربطت تاريخياً بنشأة المدن أو القرى الكبيرة ذات الأسواق التجارية، وكانت متميزة عن طبقي العمال والنبلاء، وبالتالي فكانت ترمز إلى طبقة التجار وأصحاب الأعمال والمحلات العامة المعنيين بالأشراف على شؤون الصناعة والتجارة، وقد قام المجتمع البرجوازي على انفاس المجتمع الإقطاعي وزراعة التجارة، ينظر: المرجع نفسه، ص 594.

⁽⁴⁾-ويرجع جغلو ناك لأن حكم الباي لا يكفي بالضغط الضريبي على الزراعة والتجارة بل يستحوز أيضاً على المنشآت الكبرى كالمطاحن، مما يزيد في تضييق المجال أمام الاستثمارات المنتجة. ينظر: عبد القادر جغلو: تاريخ الجزائر الحديث دراسة سوسية لوجية -، ترجمة: فيصل عباس، ط 3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983، ص 56.

يؤثرون فيها لكن بسبة قليلة، ومن هذه العائلات بحد الراشدي التي شغلت منصب القضاء، أما بن نعمن فقد كانت فيهم قيادة الدار، وهذا نقر بمحاب لا بد منه ألا وهو أن العائلات الحضرية البارزة في المعاملات والمبادلات تحاول الوقوف في وجه التحولات الاقتصادية والاجتماعية، بتعزيز مكانتها الاقتصادية بوظيفة تقربها من السلطة العثمانية فإنما لم تصمد طويلاً خاصة في وجه المصادرات والضرائب.

4-3- مكانة المرأة الاقتصادية والاجتماعية في قسطنطينية:

موضوع المرأة في العهد العثماني من المواضيع التي لم ينطرق لها الكثير من الباحثين المهتمين بهذا العهد، وذلك لقلة المادة الخبرية وشحها وتفرقها في المصادر المتمثلة فيما كتبه بعض الرحالة الأوروبيين، بالإضافة إلى مذكرات الأسرى والقراصنة، ونظرًا لهذا الشج ارتأينا أن ننطرق لهذا الموضوع من منطلق وثائق المحكمة الشرعية، وخاصة في عقود المعاملات والمبادلات الاقتصادية التي كتبت في إطار إسلامي هذا الدين الذي رفع عن المرأة قمة القصور الدائم، وجعلها أهلاً لإدارة أمورها والتصرف والتعاقد عليها من غير الرجوع إلى الرجل.

ونسعى من خلال تلك الوثائق الوصول إلى مدى مشاركة النساء في المعاملات والمبادلات التي تشهد على كيفية تنظيم المجتمع والأسرة و مختلف الروابط العائلية، ومكانة ملكية المرأة وآليات انتقالها، وقد اخترنا هذه الوثائق لأنها تكشف عن دوافع واحتياجات المرأة في التصرف في أملاكها، وهدف من خلالها كذلك إلى تحديد العلاقة السائدة بين وثائق المعاملات والمبادلات كعقود إثبات انتقال الملكية والذهبية السائدة في العائلات القسطنطينية، والتي تبتدء بدخول الغريب أو استفادته من أموال المرأة التي تخرج من عائلة باتجاه آخر عن طريق المصاهرة وكيف وظفت هذه العقود لإخراج النساء من الميراث.

كما أن عقود المعاملات والمبادلات تعكس لنا جمل النشاطات وتعدد لنا مراكز الثروة وانتقالها داخل المجتمع وتبين لنا من يتحكم فيها، كذلك تكشف عن مكانة المرأة ضمن امتلاك الثروات والتصرف فيها، ومن هذه المعاملات المسجلة ندرس علاقة المرأة بعائلتها ومدى سيطرة الأب والأخ الأكبر على أخته، وتزاوجها لما ضمن الفعل الإرادي إلى حد ما أو شيء الإرادي لأن ما لا

تملكه الوصايات الفعلية قد تملكه الوصايات الضمنية من خلال الذهنية المهيمنة⁽¹⁾ في المجتمع القسنطيني آنذاك.

ومن تصفح عقود المعاملات والمبادلات التي وصل تعدادها إلى (1020) عقداً نجد أن المرأة تملك أكبر عدد منها حيث وصلت مشاركتها إلى (533) عقداً، أما نصيب الرجال فقد كان (394) عقداً، كما أنهم يظهرون في (74) عقداً نيابة عن المرأة أما عن مشاركة الجنسين معاً فقد بلغت (29) عقداً، أما عن العقود التي يسجلها الرجال لصالح النساء فقد بلغت (31) عقداً، ويظهر من ملاحظة الإحصائيات للمرة الأولى أن المرأة القسنطينية كانت مسيطرة على كل أنواع المعاملات والمبادلات ولها الحرية في التصرف في أموالها.

لكن إذا دققنا في هذه الأرقام التي تثير التساؤل وبالرجوع إلى الوثائق في حد ذاتها وإعادة القراءة نجد أن الطرف المستفيد من هذه الوثائق هو الرجل، ذلك لأنهم يشكلون أكثر المستفيدين من عقود النساء، فمن (152) عقداً خاصة بيع وشراء المرأة وجدنا أن (85) عقداً كان المشتري فيها رجل، وقد ناب عنها في (64) عقداً كلها عقود بيع، أما عقود الشراء التي ينوب فيها الرجل عنها فهي نادرة تقريباً وقد بلغت (16) عقداً، ومقارنة هذه النتيجة بأخرى نجد أن الرجل في الغالب يكون حاضراً في البيع لأنه يستفيد أكثر من أن يكون حاضراً في عمليات الشراء، أما عن بيع المرأة فنلاحظه في (28) عقداً كما أن المرأة شاركت الرجل في 5 عمليات شراء فقط.

أما إذا أتينا إلى الحديث عن حضور المرأة في عقود الهبة التي وصل تعدادها إلى (110) عقداً، فإننا نلاحظ أن العقود كلها تقريباً خاصة هبة المرأة، فقد وصل عدد هبات المرأة إلى (100) عقد، وقد استفاد الرجل من (86) هبة وفي المقابل وهب هو للمرأة (4) مرات ووهبت المرأة للمرأة (12) مرة، فهذا النوع من العقود يثبت من الملاحظة الأولى أن المرأة تحب للعنصر الراجحي أكثر من النسائي، لكن من هؤلاء الرجال الذين وهبت لهم المرأة؟

حب المرأة لأقاربها من الرجال فكل (86) هبة كانوا لأقاربها، فمنها (25) هبة للزوج و(15) هبة له وخاصة بيته صداقها، وهنا نلاحظ أنها تكتسي طابع التنازل أكثر من الهبة، أما

⁽¹⁾ -حقيقة الوليش: النساء والسلطة القضائية من خلال عقود الأحباس في مدينة الجزائر خلال القرنين 17 و 18 ميلادي، مجلة سيرتا، عدد خاص، منشورات جامعة منتورى، قسنطينة، 2000م، ص 32-25.

أغوها فكان نصيبيه (31) هبة منها (21) هبة خاصة هبتها لنصبها في الميراث المتمثل في الأرض والزيتون لها، ووهبت له كذلك (7) مرات خاصة بالمواشي من الغنم والبقر، أما نصيب الابن من هبة أمه فقد بلغ (6) عقود، والربيب (ابن الزوج) فقد بلغ (5) هبات كلها أرض ومنه نلاحظ أن ابن الزوج يمنع هو كذلك خروج ملكية أرض أبيه لغريب بخروجها من العائلة، وهكذا نلاحظ أن المرأة تخرج من بيت زوجها كما دخلته فلا الأخ ولا الأب يقبل بدخول زوجها في إرثه ولا الربيب وعائلته يقبلون بدخول أهل الزوجة في أرضهم.

أما فيما يخص هبة المرأة للمرأة فكلها كانت هبة ممثلة في الحلبي كالخلحال والخلالة بالإضافة إلى المقواس، وقد بلغت هبة الحلبي بالنسبة للرجال (4) مرات وكل (82) عقداً الباقي كان للعقارات مثل الدور والأرض بالإضافة إلى المواشي.

ومن الهبات منتقل إلى الوصايا التي حفظت المرأة من خالها أكبر نسبة مشاركة حيث سجل حضور المرأة في (155) عقداً من مجموع (182) وصية، منها (90) عقداً خاصاً بوصية المرأة لصالح الرجال و(60) للنساء ومن بين الوصايا (90) يوجد (30) عقد وصية لأخيها وأولاده، كما كانت المرأة توصي لزوجها وربيتها إلا أنها كانت في أغلب الأحيان توصي لرببيها وقد بلغت العقود التي من هذا النوع (14) عقداً، بالإضافة إلى (10) وصايا لعمها وأوصت كذلك لخالها في عقدين، وفي هذا النوع كذلك نلاحظ أن المستفيد هو الرجل في أغلب الأحيان.

وبالانتقال إلى عقود الاعترافات والإبراءات التي اكتسبت في أغلبها طابع التنازل عن حقوقها لصالح الرجل فمن محل (104) عقد اعتراف وإبراء بحد (67) عقداً خاصاً بالمرأة و(27) عقد إبراء المرأة منها (27) عقد إبراء المرأة لزوجها من كالي صداقها و(8) عقود تبرئ أخاهما من صداقها⁽¹⁾، أو تبرؤه من نصبيها في ميراث أبيها، أما الابن والأب، فقد وقعت (4) إبراءات لصالحهما، وبجمل الاعترافات والإبراءات الخاصة بالمرأة لصالح الرجال (61) عقداً في المقابل بحد أنَّ الرجال قد سجلوا اعترافات بدين للمرأة من قبل السلف، لكن النسبة كانت ضئيلة جداً، حيث بلغت (12) عقداً مقارنة بـ عدد العقود التي تسجلها المرأة للرجل، والتي تكتسي في أغلبها طابع التنازل عن حق من حقوقها.

(1) خاطمة الزهراء قشي: الهبة ومؤخر الصداق ممارسات قسنطينية في القرن الثامن عشر، مجلة سيرتا، عدد خاص، منشورات جامعة مونتوري - قسنطينة، 2000، ص ص 33 - 40.

وإذا تعمقنا في تصنيف العقود الخاصة بالمرأة نجد بعض الفوارق بين النساء المشاركات في المعاملات والمبادلات، فنجد من بينهن بناة الابحشارية اللواتي حضرن خاصة في بيع الديار (10) عقود، بالإضافة إلى النساء اللواتي لهن علاقة بأطراف رسمية من ضمن التشكيلة الإدارية للبائلك وتعني هذا بناتهم أو أزواجهم أو أمهاهاتهم، وهكذا تستفيد المرأة من مناصب الرجال في اكتساب نوع من الشرف والهيبة في المجتمع، وكمثال على ذلك بروز زوجة القائد أحمد بن نعمون في أكثر من عقد شراء⁽¹⁾.

وعلى كل حال، فمهما تنوّعت ملكية المرأة، فإنَّ أغلب ممتلكاتها كانت دوراً داخل أسوار المدينة وحلياً من المعدنين الفضة والذهب تستعمل للزينة أو تكون داخل صندوقها الخشبي، وهذا ما تبرزه الوثائق التي بحوزتنا، وهناك عقود أخرى يتم بواسطتها الاستحواذ أو إلغاء حق المرأة في الإرث، وهي عقود الوقف التي وبالرغم من قلتها إلا أنها توحى بالكثير، حيث وصل تعدادها إلى (7) عقود كلها أوقاف عقارية أو أهلية، وتكتسي في جملتها طابع حرمان المرأة وأولادها من إرث والدها، وكمثال واضح على ذلك ما وجدناه في السجل السادس⁽²⁾ فالمستفيدين الأوائل من ذلك العقد هم أولاد الذكور، وفي حالة انفراطهم يكون إلى أبناء الأخ، والمقصود بهذا هو الاحتفاظ بريع الحبس في نطاق العائلة إلى أبعد نقطة ممكنة.

بالإضافة إلى أنَّ الوقف يلجأ إليه الكثيرون للحد من التجزئة المترتبة عن تقسيم الإرث والتي تسمح بخروج الملكية من نطاق الأسرة بانتقال المرأة من عائلتها إلى عائلة الزوج، وبالتالي يعمل عقد الوقف على ترسیخ الملكية⁽³⁾.

ومن ملاحظة العقود يتبيّن لنا أنَّ حقوق المرأة شبه مهضومة في المعاملات والمبادلات، وهذا يثبت اختلال التوازن بين الحقوق والواجبات، ولكن لا يعني بتاتاً أنَّ الرجال لا يحرصون على مصالح بناتهم أو أزواجهم أو أخواتهم، لكن شريطة لا تعارض مع مصالحهم الشخصية من جهة، ومع العصر من جهة ثانية، فهناك مجموعة لا بأس بها من العقود التي سجلها الرجال للحفاظ على مصالح النساء،

(1)-السجل الأول، العقد المؤرخ في صفر 1202هـ، ص.1.

(2)-السجل السادس، العقد المؤرخ في ذي الحجة 1239هـ، ص.441.

(3)-فتیحة الوتنيش: مرجع سابق، ص.31.

فهذا مثلاً محمد بن بوزاهر يسجل إقراره بأنّ زوجته دينا عليه⁽¹⁾.

بالإضافة إلى ذلك، وإن كانت المرأة تتمتع بنوع من الحرية الاقتصادية والاجتماعية، فذلك راجع لاستئثارها العائلي، فالعائلة ذات المكانة الاجتماعية والاقتصادية المرموقة دائماً تكون المرأة ضمنها تتمتع بنوع من الحرية، لكنها تبقى دائماً في كفالة الرجل وتحت رعايته، فهي عادة ما تكسب ألقاب التبديل لمكانة أبيها والعائلة التي تتسمى إليها، لكن هذا لا يعني إضمار المرأة عند عامة الناس فهي تظهر لكن بصفة أقل، وعادة ما يكون ظهورها للتنازل، وعلى كل فمليكيات المرأة في العهد العثماني بقيت محدودة وفي كفالة الرجل.

وإذا ما بحثنا عن سلطة النساء في المعاملات والمبادلات، نجد أنها حاضرة بقوة وبقدر كبير في المبادلات، وإن كانت تبيع أكثر مما تشتري وتحب أكثر مما يوهب لها، وتوصي أكثر مما يوصي لها، فالعلاقات بين النساء والرجال في المجال الاقتصادي خلال العهد العثماني اتسمت بالتدخل بين التبعية والتكميل والمنافسة، وبين التعويض والحماية والهيمنة، أو بين التسلط والخيان والشفقة والقسوة⁽²⁾.

لكن هذه النتائج كلها تعودنا إلى تساؤلات أخرى خاصة وأننا لا نريد أن نقيس ملكية المرأة وأهمية ثروتها، وإنما نريد الحصول على نسبة مشاركات المرأة، وبالخصوص قياس حضور النساء في أسواق التعاملات المالية، وتلك التساؤلات تتلخص في: هل كانت للنساء السلطة الفعلية في يوماً عاشر؟ ومن المستفيد منها؟.

قبل الإجابة عن هذه التساؤلات، أرتأينا أن نتعرف على طبيعة ملكية المرأة القسطنطينية التي يبدو أنها كانت تملك كل أنواع الثروة كالعقارات بكل أنواعها: دور، أراضي، حمامات، كذلك الخلي وكل ثروة تبرز في معاملة أو مبادلة فالدور مثلاً بروزت في مبادلات البيع والشراء، حيث باعت (78) داراً، واشترت (53) داراً، كما بروزت الدور في عقود الإيجارة المسجلة باسمها، وهذا يثبت أنَّ هذا النوع من العقارات كان المجال الأكبر أهمية بالنسبة للنساء في المدينة، ومن هذه النتائج نستنتج أنَّ المرأة القسطنطينية تكون بائعة أكثر منها مشترية، ومن هذه العمليات يظهر أنَّ المرأة كانت أكثر حرصاً على تسجيل مبادلاتها، والدليل على ذلك أنها تملك أكبر عدد من العقود المسجلة في سجلات

(1)-السجل الأول، العقد المؤرخ في 14 شعبان، 1202هـ، ص49.

(2)-فاطمة الزهراء قشى، الهبة ومؤخر الصدق، مرجع سابق، ص40.

المحكمة، لكن هل حضور المرأة أمام القاضي كان فعلياً أم صورياً بنيابة الرجل؟

في أغلب الوثائق التي بحوزتنا يكون حضور المرأة فعلياً، خاصة في عقود الهبة والوصية، وقد ينوب عنها أحد أقربائها من الرجال، ومن ذلك سجلنا نيابة الرجل عن المرأة في (٦٤) عقد بيع، وفي كثير من عقود الوصية تحضر هي ويعرف بها أحد عدول المحكمة أو أحد أعيان المدينة، وعلى كل حال فالرجال في ذلك الوقت يبذلون ما في وسعهم لاعطاء طابع الرسمية والشرعية على كل معاملات النساء، فمن خلال كل تلك العقود، نصل إلى أن هناك استراتيجيات موضوعة من طرفهن، ومحاجحة دائماً لاقصاء النساء من ملكياتهن العقارية، خاصة ملكية الأرض، بالإضافة إلى أن الورثة الرجال إلى جانب عقود الهبة والوصية والتي يحصلون بموجبها على ملكية المرأة يلعنون إلى طريقة أخرى معنواً بها في القانون الإسلامي، وهي الشفعة التي يعملون بها من أجل تحرير البنات والأرامل من حقوقهن في الإرث، فالورثة الذكور يقدمون على شراء حصصهم^(١)، لكن هذا في حالات نادرة.

القادر للعلوم الإسلامية

^(١)-Soidani Zahia : Femmes et protétiés fancières, Numéro spécial, Cirta, 2000, pp11-15.

جدول رقم (22): أهم المشاركات النسوية في عقود المعاملات والمبادلات

رتبة	نوع العقد وضعية المرأة	إبراء	نوع العقد وضعية المرأة	هبة	نوع العقد وضعية المرأة	بيع وشراء	نوع العقد وضعية المرأة
155	عدد وصايا المرأة	27	عقود الاعترافات بالنسبة للمرأة	100	المرأة هي الواهبة	152	المرأة طرف رئيسي في العقد
90	وصايا المرأة للرجل	40	عدد الإبراءات بالنسبة للمرأة	86	عدها هبها للرجل	29	اشتراك بين المرأة والرجل
60	وصايا المرأة للمرأة	27	إبراءاتها لزوجها من صداقتها	12	هبة المرأة للمرأة	12	بين المرأة لأقاربها
30	المرأة توصي لأنجحها	9	اعترافات المرأة بقبض بصداقتها	4	هبات الرجل للمرأة	63	شراء المرأة
14	وصايا المرأة لزوجها وابنه	19	اعترافات رجال لصالح نساء	22	هبات المرأة للعقار	28	بيع المرأة للمرأة
11	وصايا المرأة بأكثر من الثالث	4	اعتراف وإبراء المرأة للمرأة	6	هبات المرأة للأرض	64	بيع الرجل بالنيابة عن المرأة
7	وصايا الرجل للمرأة	61	اعترافات، إبراءات المرأة للرجال	16	هبات المرأة للحلي	16	شراء الرجل بالنيابة عن المرأة
10	وصايا المرأة لعمها وابنائه	12	اعترافات الرجال بدين المرأة	86	هبات المرأة لأقاربها الرجال	5	شراء بين الرجل والمراة
2	وصايا المرأة لخالها وابنائه	40	إبراءات بطابع تنازلي امرأة لرجل	25	هبات المرأة لزوجها	85	شراء الرجال عن النساء
3	وصايا المرأة بعلي	41	اعترافات وإبراءات المرأة لزوجها	21	هبات المرأة لتصفيتها في الميراث	7	عقود بنات الإخبارية
6	وصايا بالدرهم	8	إبراءاتها للأختها	31	هبة المرأة للأختها	89	بيع المرأة بمفردها
/	/	4	إبراءات للأب	7	هبتها للمواشي	88	يعيها بدون نائب
/	/	5	نساء أهل الذمة	5	هبتها للدين	78	بيوع المرأة للديار
/	/	7	نساء الإنجبارية	15	هباتها لصداقتها	53	شراء المرأة للدور
/	/	2	إبراءاتها لميراثها	2	هباتها للأطفال	/	/
/	/	/	/	6	هباتها للابن	/	/

4-4-أهم التزاعات الاجتماعية والاقتصادية السائدة والتعويضات الناجمة عنها:

إنَّ موضوع التزاعات والتعويضات فرضته علينا الوثائق، إذ أنَّ كل مجتمع مدني تحدث فيه التبادلات الاقتصادية بكل فعاليتها تحدث في التزاعات أيضاً، وهذا ما توضحه عقود الصلح المقدمة (52) عقداً، تطرح قضايا مختلفة ومهمة منها الاجتماعية والاقتصادية، كما تعطي فكرة واضحة عن الأطراف المشاركة فيها، فهي تطرح حالات وقوف المرأة أمام القاضي كطرف طالب بحق له إلى جانب الرجل وما تأثير ذلك عليه، ضف إلى ذلك وقوف الانجشاري⁽¹⁾ أمام القاضي المدني.

كل هذه القضايا تبررها الوثائق، وأول ما يجب الحديث عنه هو أنَّ تعداد عقود الصلح والتداعي قليل، فـ(52) عقداً موزعة على (10) سجلات لا تعكس حقيقة ما يدور في المجتمع، ولا ندري إن كان الناس يلجأون إلى المحامي العربي بدلاً من اللجوء إلى المحكمة، وهذا ما يمنع تسجيل عقودهم أو أنَّ المجتمع الفلسطيني متلزم ومتمسك بالقوانين، وهذا ما قلل من التزاعات.

أما عن حالات دخول المرأة كطرف رئيسي في التزاع، فنجد أنها في (12) عقداً تطالب فيها صديقها أو ميراثها، وفي أحد العقود تطالب بتعويض عن ضرر الحق بها من طرف أخرى، لكن في أغلب الأحيان كان الطرف العقد الآخر رجل (4) عقود كباقي صديقها، أما في (2) فتطلب بيارتها، أما الباقى فالمرأة تكون هي المطلوبة للحضور في المحكمة مقابلة أبناء الزوج الذين يطالبون بعيارات أبיהם، وفي كل هذه الحالات يكون الحكم فيها متقارباً، فالمرأة التي تطالب بصداقها دائماً تحصل عليه، وإن لم يكن نقداً يعوضها عنه بما يوجد في بيت الزوجية من أثاث، ولكن الزوج بعد المحاكمة يزداد إصراراً على الطلاق، وفيما يخص الميراث فدائماً الدعوة تسقط مقابل حصولها على مبلغ من المال، وكأنهم يريدون إسكاتها أو إقناعها بالتخلي عنه.

إلا أنَّ هذه الأرقام إذا قارناها بمشاركة المرأة في المعاملات والمبادلات بكل أنواعها، فإننا نجد أنَّ المرأة تتغزل عن حقها أكثر مما تطالب به، وهذه العقود كذلك تثبت وقوف الانكشارية أمام

(1) يقرُّ بعض الباحثين أنَّ الانجشارية لا يحاكمون أمام القاضي، بل أمام الآغا أو الكاهن، أي خليفته أو قاضي الجيش الذي كان مختصاً بهم، ويطبق عليهم الشريعة الإسلامية، إلا الحدود ولا يقبلون قط القصاص. ينظر: عبد الحميد بن في زيان بن لشنهو، دخول الأتراك العثمانيين إلى الجزائر، دط، الطبعة الشعبية للجيش، الجزائر، دت، ص 140. محمد العربي الزبيري. مصدر سابق، ص 18.

القضاء المدني، وذلك في عقدين، حيث أنَّ أحد هذه العقود ينص على أنَّ حمزة بن خليل الانجشاري قتل مسعود بن الرواوي، وقد انتهى التداعي بدفع الانجشاري دية مقدرة بـ 20 ريال⁽¹⁾.

هذا عن الحالات التي تلفت الانتباه في عقود التداعي، أما عن باقي الحالات فهي قضايا تدور بين أفراد المجتمع حول مجموعة من المعاملات والمبادلات، ومن أسباب التداعي والتجوء للمحكمة الديون ثم تلحق بها قضايا الكراء، بالإضافة إلى قضايا المبادرات، فقد كان على رأس قائمة أسبابها ظهور العيب بالسلعة المشتراء سواء حيواناً أو عبداً، مما يؤدي إلى حدوث نوع من التشاجر والتجوء إلى القاضي لحلَّ القضية، وإن لم يكن بسبب الغش فبسبب السرقة أو التعدي على الممتلكات.

كما يضاف إلى هذه الأسباب ضياع الأمانات كذلك نجد عقد مهم يسجل حضور أهم الموظفين في السبايلك من أجل توقيع الصلح بين أفراد الانجشارية وحسين بن حسان وكيل الحرج بتهمة أنه خان ما بيده من أموال اليولداشي المقدرة بـ 1000 ريال بسيطة، ووصلت القضية إلى أحمد باي الذي ألمَّ على الحكم الشرعي في الإسراع بالحكم في القضية التي تمكناها أخيراً من إسقاطها مقابل أن يدفع حسين بن حسان 400 ريال، وتمَّ القبض أمام القاضي وبالمحكمة الشرعية⁽²⁾.

(1)-المجل الأول العقد المؤرخ في 23 ربیع الأول، 1203هـ، ص 71.

(2)-المحل العاشر العقد المؤرخ في ربیع الثاني 1242هـ، ص 123.

جدول رقم (23): أهم القضايا المسجلة في المحكمة والتعويضات الناجمة عنها

ملاحظات	التعويض عنه	نوع التزاع	عدد العقود
/	-إذا اعترف بالدين يكون التسديد أمام القاضي -إذا لم يثبت الدين تسقط الدعوة	قضايا الديون	10
أغلب القضايا بين النساء ورجال تدور حول نصبيها وتكون بينها وبينما اخوها أو بناء عمومتها وبين بناء الزوج	-في أقل الحالات تأخذ المرأة نصبيها -أكبر للمرات تتنازل مقابل مبلغ من تراوح بين 45 ريال-100 ريال	الإرث	10
في أكثر المرات تأخذ المرأة أثاث البيت	أخذ الصداق أو التعويض عنه باثاث البيت	قضايا الصداق	06
أكبر التزاعات حول الإماء	-قتل الحيوان يعرض عنه بمحنته -إذا ظهر العيب بالحيوان الذي يبع فيعوض المشتري زيادة عليه 2 ريال -إذا ثبتت سرقة الحيوان على أحدهم فإنه يزيد عليه 10 أربيلة	الزارع على الحيوانات	04
يختلف التعويض بنوع الاعتداء	-اعتداء بتحويف المرأة حتى أسقطت حينها عرض عنه 06 أربيلة -اعتداء بالضرب بين النساء عرض عنه بـ 15 أربيلة	الاعتداءات	04
	التعويض يكون دائماً بقيمة الأشياء الضائعة تراوحت التعويضات بين 25 ريال إلى 100 ريال.	حول الأمانات	03
في أغلب الأحيان تسقط الدعوى خاصة إذا كان المعنى انتشاري	-إسقاط الدعوة يعرض عنه 20 ريال -أما إذا ثبت الدعوى فإن الديمة تكون 40 ريال مما فوق -يدفع كل شهر 3 أيام ريال	قضايا القتل	02
		النفقة	02

الغاتمة

الرقارب للعلوم الإسلامية

جامعة الأزهر

وفي ختام هذه الدراسة نصل إلى الإحابة على مجموعة من الإشكاليات التي طرحتها في بداية البحث، والتي صدفتها بعد التعمق فيه.

وأول ما توصلنا إليه هو أن المعاملات والمبادلات كانت تسير بوتيرة عادبة خلال الفترة الأخيرة لحكم صالح باي، وبدأت تضطرب بعد إعدامه، وترجع أسباب هذا الاحتلال إلى:

1- الأضرابات التي تعرضت لها قسطنطينة في أواخر العهد العثماني، والتي تمثلت في الثورات الشعبية والتمردات.

2- السياسة التي اتبعتها البايات في حكم قسطنطينة، والتي كان لها تأثير كبير على الحياة الاقتصادية في داخل المدينة، حيث مارسوا التجارة بطرق عدة منها: الاحتكارات، كما فرضوا على الأهالي الضرائب.

أما عن واقع الصناعات والحرف في قسطنطينة فهي في مجملها صناعات تقليدية، ولكنها على درجة من الأهمية، حيث أنها تغذى أسواق المدينة بالسلع والمنتجات التي يطلبها الأهالي، كما كان للحرف غير الإنتاجية دخل في تحريك التجارة، خاصة وأن هذه الحرف تحكم في إنتاج السلعة الأساسية وتوزيعها.

ضف إلى ذلك أن التجارة في مدينة قسطنطينة ازدهرت بفعل عاملين هما:

1- الأسواق بنوعيها الأسبوعية واليومية، حيث كانت تشكل فضاء مفتوحاً يعطي فرصاً كبيرة للتداول.

2- السلع المتنوعة التي تدخل المدينة مع القوافل التجارية التي ساعدت على توفير المواد الكمالية، كما عملت السلطة على توفير أغلب السلع من أجل فرض سيطرتها على السوق، حيث تعمل الجبائية على جمع الأموال.

ومن خلال هذا نصل إلى نتيجة أخرى وهي أن التجارة في قسطنطينة كانت الأهم فيها هو إنخراط الصفقة التجارية وليس الاهتمام باقتصاد السوق الحقيقي الذي يعتمد على الكفاءة

الانتاجية، وبالرغم من هذا تمكنت قسنطينة من السيطرة اقتصاديا على المدن المجاورة لها. و ذلك يرجع إلى:

1- تعلماً تجاري، كما كان لتلك المدن دور الوساطة بين أسواق قسنطينة وقبائل الشرق.

2- تعتبر قسنطينة حسراً و معبراً للقوافل التجارية.

إلى جانب ذلك نصل إلى أن الحركة التجارية في المدينة أثرت على التجارة والتجار، فبفعل الأزمات الاقتصادية التي تعرضت لها قسنطينة خاصة في الفترة المتقدمة من 1804 حتى عهد أحمد باي، فأثرت على الملكيات، كذلك على المالك الذين لم يصمدوا في وجه التحولات إلا من ملك الادخارات التي مكتبه من مواجهة الهزات، ومن شراء ما عرض للبيع من عقارات، وهذا ما أدى إلى زيادة الملكية عند فئة ونقصها عند أخرى.

ومن التطرق إلى وسائل المعاملات والمبادلات والمتمثلة في العملات النقدية والحوالات والسفاجن نجد أن قسنطينة:

1- تعتبر سوقاً حرة لتبادل العملات، ولا دخل للسلطة التركية في النظام النقدي الذي تبعه المدينة.

2- كما نلاحظ سيطرت العملة الفضية على أغلب التعاملات المالية الموجودة في المدينة، وهذا راجع إلى سهولة استخدامه بخلاف الذهب والنحاس.

3- تكشف المعاملات والمبادلات الاقتصادية عن أسلوب تحرير الصكوك في قسنطينة، حيث تكتسي في أغلبها "صيغة الاعتراف".

4- تساهم العمليات النقدية المنتشرة في قسنطينة في إفلات فئة من الناس واغتناء الأخرى، وهذا ما أثر على التنظيم الاجتماعي وبروز بعض العائلات الحضرية في أسواق التعامل، واحتفاء الأخرى.

أما إذا أتينا للحديث عن الأسعار، فإنها عرفت ارتفاعاً محسوساً منذ سنة 1803، حيث مس هذا الارتفاع المواد الغذائية الأساسية كالقمح، وذلك راجع إلى:

1-تصدير القمح خاصة بالرغم من حاجة سكان الباليك له.

2-زيادة الطلب ونقص العرض بسبب الأزمات التالية وضرب العملة الجديدة في عهد أحمد باي، بالإضافة إلى عدم وصول القوافل في وقتها المتوقع.

3-انخفاض القدرة الشرائية طيلة الفترة الممتدة من (1823-1837).

وبتعرضنا لبني المجتمع القسطيوني الاقتصادية وجدنا أن الحضر قد بروزاً في المعاملات والمبادلات وذلك راجع إلى:

1-الحضر يشكلون أغلب سكان المدينة خلال القرن الثامن عشر الميلاد، ويبدو من الطبيعي أن يكون هم أكثر المشاركون في المعاملات والمبادلات.

2-الحضر هم أصحاب المهن والصناعات الموجودة في المدينة، كما يمثلون كبار التجار. بالإضافة لانتزاعهم الوظائف الدينية كالإفتاء والقضاء.

ومن الوثائق دائماً نصل إلى أن الإنكشارية هم أكثر العناصر التركية المشاركة في المعاملات والمبادلات، بل أن أكثر مشاركتهم كانت في عمليات البيع والشراء، ومنها تعرف على طبيعة ملكيات الانكشارية، كما أثبتت المعاملات مشاركات فئات أخرى كالبرانية وأهل الذمة، ومنها دائماً تعرف على كبار المالك كعائلة بن كوجك والعلمي.

كما أننا تمكنا من طرح موضوع المرأة ومكانتها الاقتصادية والاجتماعية، حيث كشفت لنا الوثائق عن ممتلكات المرأة وثروتها، وتصرفاتها، وملكيتها، وعلاقتها بعائلتها وتوصلنا إلى:

1-أن المرأة القسطينية تتنازل عن أملاكها ضمن الفعل الإرادى إلى حد ما أو شبه لا

إرادى، وذلك راجع إلى أن ما لا غلوكه الوصايا الفعلية تملأه الوصايا الضمنية من خلال الذهنية المهيمنة.

2- كل المعاملات والمبادلات توحى بأنها وسيلة لتحرير المرأة من حقها الشرعي، وهذا ما توكله مشاركة المرأة الغزيرة في المعاملات والمبادلات، حيث كانت تعاملاتها أكبر من تعاملات الرجل.

3- رغم ذلك وجدت بعض النساء نوع من الحرية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك يرجع لأنتمائتها العائلي، فالعائلة ذات المكانة الاجتماعية والاقتصادية المرموقة دائماً تكون المرأة ضمنها تتمتع بنوع من الحرية، لكنها تبقى دائماً في كفالة الرجل، فالمرأة عادة ما تكسب ألقاب التمجيل لمكانة أبيها والعائلة التي تتبعها إليها.

وآخر ما تعرضنا له في بحثنا هذا هو التزاعات التي توصلنا من خلالها إلى أسباب الخلافات في المدينة وطبيعة التعويضات الناجمة عنها، ومدى اهتمام النقص باللجوء للمحكمة، وبالرغم من نقص العقود الخاصة بهذا الموضوع، إلا أنها أعطت صورة عن طبيعة التزاعات السائدة في المجتمع القسطنطيني.

وفي الأخير لا يسعني إلا القول بأن هذا الموضوع جديد وهو بذلك يكون تهديداً للدراسات الاقتصادية الجديدة مبنية على مصادر محلية، لذلك تخوضت عنه إشكاليات جديدة تحتاج للدراسة موضوعية، ومن ذلك موضوع العمارات المسوبة للمدن (العمارات المحلية) إلى جانب التنظيمات الاقتصادية في مدن الإيالة.

الله
لهم
أنت

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
إِنَّمَا يُنَزَّلُ مِنَ السَّمَاءِ
رِزْقٌ لِلنَّاسِ وَلَيَرَوُا
مَا يَحْكُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ
مِنْ حُكْمٍ وَلَا يُنَزَّلُ
عَلَى الْأَرْضِ مِنْ حُكْمٍ
وَلَا يُنَزَّلُ عَلَى الْأَرْضِ
مِنْ حُكْمٍ وَلَا يُنَزَّلُ
عَلَى الْأَرْضِ مِنْ حُكْمٍ

اللهم إنا ننادي صفر
من سنته لشين و هما تيز و الف

سَعِيد

العلماء الشافعى والقىجى وأبا جعفر وابن حجر وابن الصارمي وابن القاسم وابن الأعجمى راجع
دعاشر رسوبية دينهم هى مع الدرا راجب ومجير وكمائنة تيزققة مزير وآخر
الدفعتين لصغيره م من تقريرهم م نشرت باسم بعثة وهم مسيي مصر بغير سبي محمد
م مروي وزوجيه ومحاجر عينلوقا ومبارة بيت بلغان اسم على مسيي
القبطى ضرر صيفى م سيدى عموم مصر بغيره م حالاته م وفقيه عليه
شمبلا م تغيرات ماسا وتفاوتها م لبعضها ومتغيرها م فرقها م ارتعانات زبال
عمر م خمسة أرجيله ونحو ذلك بنحو اليوم م اضر من جميع الم Harm من م لـ م
الذكر م اعتماده وتأخر الكتاب م بجزء ادريس م اسبيل الله عليه معتبره م معتبره م
الذكر م اعتماده وتأخر الكتاب م بجزء ادريس م اسبيل الله عليه معتبره م معتبره م

الله فلما ذكرت ذلك ألمح إلى الماء عليه بالهمة بست بيته أحرا الصدلي على حلاوة
فأدرى ما نور دينه وألمع به ويزعم بغيره ما ذكر العدد مع الماء والباقي عمر سعيد بن ابراهيم

٦٢

المحرر م Curse م مفخخة رسم نظر صناعة البه نصه
الحسنه بعد اذن المدعى على المحظوظ تدارج اوصي اهمام (لما منع سيرنا
حالج بي ايده القلق تغلق جميع الشرايين امكان على الشياع فز جميس
الدارالجوبيه العباب الهايت بالبطء اداء المعنوية وجزء اطال سير سير
الشرع لا لا استغرار التام صار له مكان ذلك بالشراء الصريح والثمن
المعنون في معيين لغيره بالشباء العادلة وفقا علي

ستادرا، واستغنى ملكه ايضا جميع الرابع على الشياع من جميع
الوخط المعمور بذراع شفيف المكابنه خارج مفتقن فيتير وبالنهاية
الشرفية منها حاركة ذلك بالشراء الصريح كما معنون في غيره بالعادل
الشباء وعف عدوبي سعد لغيره وتركت انه خلص للعفرا،
جميع الرهن المعمور بحسب الطلب يعود سعره اخر بغيره بعد
الغرائب التي يسلكه عليهما المعنون من اجل وهم يا المليون الستين
بسنك عليهما للتفع وقبلة شعبية عاصلة سببه وبيز وطريقاً لارتكب
المحكم كاسمه سير سير فاصح بي ايده وجويدا المشعيبة الغبلية

والشعبية الجبوبيه باكتسحة للعصفون بغيره بالسبيل والبعنوان المتأخر
ويز بمحبة البخلان وارض السبيل اذن فلور وكوابيت انه فلم للفعيله
 الجميع لارض المعمور جبار المدارس فنار طلاق سير محمر الغرب بايجيبيا

قبالة شعبية الفشار وعز باعفينا سير سير لسيئ عذر لوزاره شرفها
الهزيز المملاك عليهما وتجبه الغاضي لاعنة هيبة وجويدا المصافيه
التي دعي بازاء الجبانه العاصلة بينها سير سير العيلات اثنان بعازى امان
ذلك كلزى اراد سير فاصح بي اعزى لهم تعلم عفرا المعاوضة مع العاشر
المجل العفيفه لا اعقل سير سير عبد الرحمن بسيئ البركي سيري بغير الدين

العفون دجه الده تعلم الغاكر على جانبها الضفاعة والعقراه باجابته

الشيخ العنة كورلذى لما حصله لفزيوكه لحافت الوجه وذهلي

بيان عضمه بمحفظ العفره جميع ملائكة ائمان الدار الحزكورة وجانتي
الضميمة رفعها برضاهي الوخط تلفوك ونهاعنه بغيره سير سير محض

التفصيل اذن المدارس فلوكه طلاق المعنون تضرعه سير سير المدى الشرعي
رفقه الله على اذن وابتلت العطرخ اذن فلور العصمة لجانب الوفيه

جباذدره لمعاوضة كمان كرسيه بغير سير سير فاصح بي ايده السه

والسفين السير سير عبد الرحمن سير اذن المعاوضه نهض بمعها ما ذكر

من العفاريان افظه سير فاصح بي ايده لقدر دفعه سير سير السبيل
جميع ادنه المغارس واحفظها الشيخ اذن فلور لجانب العفراه

بشكل ائمان الدار الحزكورة وجانتي - الضفاعة بربع الوخط المزدكر
وحاذيه كلو اهزمها ما عزيله عوه دعاه ذرج وزبده صار لجيبيه اذن

جميع مهند السبيل وحبيع ادنه المغارس ولا كالسيئ ناده الحير ابدي
الده وصار رهانه اذن اذن اذن وفجاها اذن لمعنون اذن المغزا اذن المغزا

ومنها اذن الصعلك وفـ... راستغرق لع ولكن سير فاصح بي اعزى اذن المغارـ

المحببات المذكورة بالورقة نصر الحمد والحمد لله رب العالمين الرابع
النصر لله منع سيرناها إلى يوم القيمة عما من حيث العظمة من الخروج
الشرايين العروج بسلامة الحمودة بالرسم لم يحول عطا نفسه منه هبابة
شم مزمعه فتك زخمها على رداء العظم المارمع اليهون إباري ونافع
الرجو من العذر تعالى بعثاته وصاحبه المصير لهم ما حذر وآمن
المحببات الحنرات السبورة اع اهانى والسبورة اع اهانى والسبورة عاليشة
والسبورة ملائكة والسبورة خروجهم ودمون فرس سبورة جدول قتلوا وناء بعد التاريخ
وكل اعفاب السبورة محرر اعفابه اعفابه ما اتسلاوا وامتنوا برو عنهم مبيه
الاسلام لذكره مثله كذا تشير لما يدخل في ذلك البناء مع وجوده لما به
بذا اهات اب خاص ولد مقامه ومن مماته منهم عن هنر عفت رجم ما كان يستحضر
من المحبس في صوبية رجنته جاز لهم يكنى افربي فرب اليمه جاغا الفرض
عنه السبورة المذكور رجع ذلك شاهزاده لذكره كانوا ولبس سبورة المحبس
الذكره لفهمه وعنه صعب عط الشرطة لذكره عيادة الفرض واعنة افروم
وصح ذلك الراجح لاعظهم الكاذب سمو زوجة الجمعة والمدرسة التي يخراجه
بغسله كثيرة تصرف غلته ذلك في مصالح الجامع والمدرسة المذكورة بين بعد
اصحاح ما يجاج الراجح به من ذلك دعوى في ريشة المحبس المذكور لما دخل
حرا المضاج والتقدير بيلو التقدير مرة حيلته مكتوبة بألف الففاء وبصورة بقوله
حيث مقلوب ذلك مغلوب ذلك مغلوب ذلك مغلوب ذلك مغلوب ذلك مغلوب
الاعظهم في حقيقة النعوان رضى الله عنهما الفاضل بل يلزم الوف بالغلو
الواجد حبيت ونحوه وبخته وقف المصالح من حيث احتياج الى وقوفه لخطيبه
وكالريحكم حاكم ونحو الغور الحبشي بدتر حبشي الناس في الوقف لخطيبه
هو برا وصفا اميركا لخليه فما يحيى اصحابه اصريه اعموه كذا بشروطه كما ينزل
وابا يغبير ومزيدا وخير وبالله تعلق حسبه وصوابه ومتوليه رفاته مسنه
وسبيع الذي يخلو ابي من قبله ينفصلون سفر عليه رسم العرقل على بما فيه
رسور بالحالة الجلديه مسرعا محنن وعمرو بن مخلد الذي يخفى ومن
عمل ازال الطابع المرسم بالكرنة استعماله دعوه بايع العظم المذكور سيرناها حاله مبغي
انتزه الدليلها فيه به وبخصه شده دعته عذاته وذاته او اهتز جهاده لشاذيه
عجاج ما ظيقع اليه من العجز انتقامه وبيانها انتقامه يحوله من العجز ومن
فسطه لشيئه مكتوم بذاته من له الحكمة الشرعي الواضع لها العلة اعلاه وجعله
الله تعالى وبحكمه اعلمه لكتاب العظم سيرناها حاله بني ميدان الله تعالى فربقت نظر
النسخة بالحلماجا العجيبة انتقامه شعر عاليه الصلوة مقابلة هزة
المنطقة عليه مزملة لك وتحفته عنده الوجه لذكره وذاته او اهتز جهاده
الذافبه عاصي اركانه والذى صفت جرائمها المدعا

ليعلم من يقف على هذا الاٰمر الكريم والخطاب الواضح للجسيم العلی شانه النافذ حكمه
وسلطاته من العمال والقواعد وساير وله تصرف في الحوالى ببلدنا قسطنطينة من العرب
والاجناد سدد الله بالجميع ووفق الكل لصالح العمل وحسن الصنيع اتنا انعناع على
الفضل الاصيل ابننا السيد اسماعيل بن المنعم المروج بحكم امة التي القبوع السيد الحاج
شحود بن بني كورجك على وجدهن الله على مقتضى ما يبيده من اوصار اخواتنا الباي لائز
السابقين قبلنا رحمة امة عليهم المتقدمة تحرير حنانة الثالث الكابينة بوطني
الحامة خان، خروسة قسطنطينية المسماة احداها بغير ~~الزبيب~~ الزبيب وثانيةها
بالخاصه وثالثها بختة الاغنه من جميع المطالب المخزنية والوعنایف السلطنتية
حبلت او قلت لا يزيد مهاشى مما يلزم غيرها بحيث لا يطالب من كان جهازه للبنانة
يشوى من الاستثناء لاقليل ولا كثيرا ولا يسخر لخدمة ارز والخدماد ولا ديارس
وذلك زوابيلهم لا يسخرون وجوهاتهم كذلك محورة من التقويرة ولا لهم يأخذ قايد
السوق الطبعى من الارحال التي تجاء بها منها للبيع بوجهة البلد المذكور انعناع عليه
انعاماتاما وتجديد مبارك علاما فحسب الواقع علىه انه يعمل ما فيه ولا يخالف عليه
ومن خالف عليه فاته حسيبه وسائله غدا وللارتفاع منه وسيعلم الذي
ظلموا اى منقلب ينقلبون والسلام من الاسعد السيد عثمان باى اعزه الله
بمنه ونصرة بفضل الله امين او اخر شحود ٢٤

ليرى على هذا الامر الكبير والخطاب القواضي الجسيم على شأنه النافذ حكمه وأمره من الأغوات والخلفات والقواعد وسائرها له تصرف في بلد فلسطينية من العوب والاجناد انا نعمت على المعظم الارفع الهمام الانفع الفاضل الصدر العزيز
 الا من السيد محمد بن المرحوم بكره الله تعالى القبيع السيد محمد بن كوجك على بيان جودنا له على مقتضى ما يزيد من اوامر اخواننا البلاد السالفيين المنضمنة ختم بمحنة دار التقاض على حدودها المعلومة وحيث انه الواقع على الجميع حدودها وحيث انه المدوري بحدودها كافة والكل من وطن راس الوداد من جميع المطالب المخونية والوظائف الفلسطينية قلت او جلت بحيث لا يطالب احد الجنات المذكور في مقدم ولا بعشر ولا بغيرها من الامور الموظفة على سائر جنات البلاد المذكور ولو كان ذلك في زمان الادو شهان ولله عجل للهختص ولا لقائد السوق اصلا ولا يأخذان من الجنات المذكورات الطمع وغيره مما يأخذ انه من سایر جنات ~~البلد~~ المذكور وكذلك الجنانة الذين يخدمون بالجنات المذكورات لا يطالبون بشيء اصلا مما يطالب به غيرهم ولا يذهبون الى خدمة الارز انعاماً تاماً وتجديداً مباركاً شاملأً عاماً فحسب الواقع عليه ان يعمل بما فيه ولا يخالف عليه وينختلف الحد استوجب الحد والسلام من الرسدد السيد الحاج مصطفى باى اعزه الله عنه وكرمه اواسط

شوال ١٤٢٣

المسلمة

المحلق رقم (7): نماذج من عقود المعاملات والمبادلات

1-عقود البيع والشراء

1-1-العقد المؤرخ في 11 رمضان 1202هـ السجل الأول ص 44

«الحمد لله وفيه باع علي يولداشي الانجشاري صالح بن مخلوف بمحكم النيابة من برم يولداشي الانجشاري من الحاج إبراهيم بن الحاج عباس معاية ريال وخمسة عشر ريالا خرج قسطنطينة دفعها كلها بمعاينة شهدين وسلم له العبد فتسلمه والجميع بحال كمال الاشهاد طابعين بذلك للتاريخ».

1-2-العقد المؤرخ في 22 ربيع الثاني 1206هـ السجل الثاني

«وفيه اشتري سى محمد بن سليمان الدويدي جميع الدار الجوفية المفتح وجميع العلو الشرقيين المفتح من مالكىه السيد صالح وبلقاسم وفاطمة أولاد سى محمد بن الحاج على الخبashi والسيد أحمد بن سى عبد الرحمن الراشدي بأربعة عشر مائة وأربعة وستين ريالا ونصف وتقابضا ثمنا ومتمنا لدى السيد محمد بن عزوز والسيد محمد محجوبة».

1-3-العقد المؤرخ في 1 جمادى الثانية 1209هـ، السجل الثاني ص 587

«وفيه ثبت بيع المكرم صالح بن محمد العلمي للمكرم راجح بن محاكي أحمد وذلك خمسة وخمسون شاة كل شاة بريال ونصف الريال لدى السيد بن المسعود بن أطاف والسيد محمد الشريف للتاريخ».

1-4-العقد المؤرخ في شعبان 1225هـ: السجل الرابع، ص 495

«وفي أوله ابتع الفاضل العالم الأديب النجيب السيد عبد الجليل باش كاتب فرسا زرقاء اللون من المكرم حسان الكريتلي بثمن قدره مائة ريال واحدة وخمسون تنفذ له جميع الثمن المذكور وقبضه البائع أمام شاهدين وبحسب هذا فقد برأت ذمة المباع المذكور من الثمن المسطور والمعرفة تامة».

2-عقود الهمة

1-العقد المؤرخ 17 جادى الأولى 1202هـ، السجل الأول، ص 23

«الحمد لله وفيه وهبت أمة الله عائشة بنت عبد الرحمن لزوجها في باقي صداقها من تحمله على ولدى الحاج أحمد كما وهبت للأب المذكور مائة وخمسين ريالاً كانت بذمته أيضاً من سلف إحسان وتوسعة قاصدة بذلك وجه الله وهي صحيحة العقل والبدن».

2-العقد المؤرخ في 28 ذي الحجة 1202هـ، السجل الأول:

«الحمد لله وفيه وهبت أم هاني بنت عمار لولد اختها الدراغي بن الصحراوي ستة رؤوس من البقر بوصفها الموهوب له أمام شهيدين طايدين للتاريخ».

3-العقد المؤرخ في 13 ربيع الأول 1204هـ السجل الأول:

«الحمد لله وفيه ثبت هبة الذمية مريم ثلث البيتين في الدار المعروفة بدار الذمى بن داود الشمامي الكابينة أسفل الشارع قريباً من مسجد الشيخ البيازري لولدها الذمى بثالوم بن الذمى مراد خالت هبة باتلة قاصدة بذلك صلة الرحم».

4-العقد المؤرخ في 12 ربيع الأول 1207هـ: السجل الثاني:

«الحمد لله وفيه وهبت مباركه لشقيقها أحمد بن مبارك منهاها في أيدها من الجنة والأرض الكابينتين بيلد القبائل كما وهبت فاطمة بنت مبارك الخلاجي منهاها لأحمد المذكور في الجنة والأرض المذكورتين والمعرفة هما تامة لدى السيد محمد بن أحمد بن محجوبة والسيد محمد بن عزوز الشريف».

5-العقد المؤرخ في شوال 1208هـ، السجل الثاني:

«وفيه وهب السيد محمد التوك بن السيد عثمان الغمري من مالة قبل السيد محمد بن عمار من القبيل والقدرة بتقديرهما مائة ريال واحد لابنة أخيه أمينة بنت السيد محمد العربي...».

3-الوصايا:

1-3-العقد المؤرخ في 1 ذي القعده 1202هـ للسجل الأول، ص 50

«الحمد لله وفيه ثبت إيقاض الحاج أحمد الأحمر شن بعتق إيمائه الستة لدى من له الحكم الشرعي وهن زهر، الغريبة المولودة البيضاء ثم عائشة ثم عافية، ثم شويخة ثم سعاد...».

2-3-العقد المؤرخ في 24 محرم 1220هـ: السجل الرابع، ص 88

«الحمد لله أشهدت أمينة بنت محمد بن صالح الحداد حرفة المذكور أعلاه وهي بحال صحة تعلم ما تقوله وما يقال لها أنها أوصت بأربع خواتم ذهباً لامها وملحفة بيضاء وقمحة لامها، كما أشهدت في تلك الحال أنها أوصت لرببيها خلائيل ذهباً وحضر زوجها بلقاسم وأجاز ما أوصت به...».

4-الاعترافات والإبراءات

4-1-العقد المؤرخ في 14 شعبان 1202هـ: السجل الأول: ص 40

«الحمد لله وفيه اعترف الحاج محمد بن بوزاهر الدباغ أن في ذاته لزوجته أمينة بنت عثمان الباري مائة ريال وثلاثة وأربعون ريالاً سكة الوقت من سلف إحسان وتوسيعة وهو بحال كمال الإشهاد وذلك للتاريخ».

4-2-العقد المؤرخ في جادى الأولى 1215هـ، السجل الثالث:

«في الثالث منه أبرات أمة الله أمينة بنت سي محمد بن عامر بعلمها الحاج حسين بن علي البراح من كالي صداقها عليه قدره أربعون ريالاً وملحفة قدرها خمسة عشر ريالاً إبراء تماماً وهي على صحة وتقرر معرفة لدى السيد بلقاسم بن عبد القادر السيد سن الفكون».

5-الشركات

1-5- العقد المؤرخ في رجب 1233هـ، السجل السابع، ص 65

«الحمد لله أمام العالم العلام الفهامة القدوة القاضي بقسطنطينة السيد عمار الشريف الواضع طايحة اعلاه وفقه الله وعلا به على ما قدره وأولاده، وشاهديه حضر الأجل سي عباس بن زغيران وأشهد على نفسه إشهاده أنه انفصل عن الأجل السيد سليمان بن مسعود وولده سي الحسين من المخالطة والمشاركة والمعاملة التي كانت بينهم في أنواع المضاربة وضروب التجارة وأنه اتصل بجميع ما كان يدور بينه وبينهم من ماله على اختلاف أنواعه وتبين أشخاصه، بحيث لم ينفع به قبل عند لهم ولا بذمتهم شيء من ذلك أصلاً، وأشهد أنه أوصى السيد سليمان المسطور وولده سي الحسين على بنته وهما حليمة وامنة ينظر أن في أمورهما وكافة شؤونهما وجعلهما حتى الصغيرة منهما على التزويج من غير مشورة ...».

2-5- العقد المؤرخ في ذي القعدة 1235هـ، السجل السابع، ص 248

«بالمحكمة الشرعية المالكية أمام شيخ القاضي وشاهديه حضر المكرمان المسعود بن أحمد وعيسي بن عباس كلاهما من حيحل، وأشهد على نفسهما أن جميع ما تحت أيديهما من بقر والبغل والعقار وسائر الآثار شركة بينهما لا ينفع أحداًهما على الآخر في ذلك واعترفا أيضاً بأن بذمتهم ثلاثة عشر ريالاً ونصف الريال لأمة الله عالية بنت بلقاسم العمراوي اثروا تماماً وإشهاداً عاماً والمعرفة تامة بتاريخ الخامس من ذي القعدة الحرام».

6- وثيقة تغير راتب القاضي المسجلة بالمحكمة في ذي الحجة 1243هـ، السجل التاسع، ص 705

«الحمد لله بعد أن كانت أجرة وثيقة الاعتراف والبيع غير ذلك ريالاً واحداً وثمانين ريالاً
 الشمن للأعونان والربيع للنواب والشهود والثلاثة أربع الباقية للقاضي وكان يوخذ في قسم
 الستركات ربع العشر من كل مائة ريالاً ونصف ريالاً ثلثاً ما ذكر للقاضي والثلث الباقى
 للنواب والشهود أشهد الشيخ الإمام القدوة العلامة الفهامة قاضي قضاة الإسلام أبو العباس
 السيد أحمد العباسى الواضع طابعة أعلى وفقه الله على نفسه الكريمة أنه فعل وجهها فيه رفقا
 بال المسلمين وأنه نف من منابه دون مناب الشهدود والنواب والأعونان فجعل أجرة وثيقة الاعتراف
 وشهد نصف ريال قبض ربعه للأعونان ونصف للنواب والشهود والربيع الباقى من النصف
 للقاضى، كما جعل في أجر قسم المائة ريال في الترکات ريالاً واحداً فقط، ثلثاً للنواب
 والشهود والثلث الباقى للقاضى، فانعكس الأمر كان القاضى يأخذ من أجرة الوثيقة ثلاثة
 أربع، كما أنه كان للقاضى يأخذ ثلثى ما يوخذ عن المائة والجماعة يأخذون الثلث، فصار
 الآن القاضى يأخذ الثلث والجماعة يأخذون الثلثين، فهضم من نصبه دون نصيب الجماعة
 لكتيرهم فجزاه الله عن صنيعه خيراً قصد بذلك التره عن حطام الدنيا الفانية والرغبة في خلاص
 نفسه مما هو من الشبهات من علم من ما ذكر وتحقيق على الروح المسطور لشهددين بتاريخ
 أوائل ذي الحجة الحرام من عام 1243هـ ثلاثة وأربعين ومائتين وألف هجرية من له العز
 والشرف صلى الله عليه وسلم»

«عن بيت المال بأنه يوخذ منه ربع العشر على العادة المألوفة قديماً» - كتبت في هامش
 الورقة -

**الملحق رقم (8): جدول يمثل أهم الأوزان والمكاييل المستخدمة في الأسواق
القسنطينية:**

1-الأحجام:

الاستعمال	الحجم	النوع
الحبوب	60 لتر	الصاع الجزائري
الحبوب	100 لتر	الصاع العنابي
الحبوب	48,80 لتر	الصاع
للخل والزيت	16 لتر	القلبة
//	8 لتر	النصافي
الحبوب	4 لتر	الربوعي

2-الأوزان:

الاستعمال	الوزن	النوع
الحبوب	2,2 كلغ / 2 لتر	العشوري
الحضر	614,34 غ	الرطل الحضاري
//	921,510 غ	الرطل الكبير
للذهب	0,207 غ	القيراط
//	4,669 غ	المثقال
للفضة	469,435 غ	الرطل الفضي
/	646 غ	الرطل العطاري

مأخذو من كتاب: Lemnouar Merouche: Recherches sur l'Algérie à l'époque ottoomane monnaies, Prix et revenus 1520-1830, Edition Bouchene; مع بعض الإضافات. Paris, 2002.

3-الأطوال والمساحات:

المصدر	الاستعمال	المختار	المتر	الأطوال والمساحات
Merouche	للقماش	/	0,4873 سم	النراع العادي
//	//	/	0,636 م	النراع التركية
//	//	/	0,476 م	النراع العربية
/	استعملته الحكمة في قسمة الأملاك العقارية، وله النصف والربع والثمن وحتى الثلث والسدس	/	/	الفلس
/	تستعمل لقياس المساحة لفرض الضرائب	من 8 حتى 10 هكتار	/	الزوجة

الملحق رقم (٩):


الشكل رقم (١) التمثيل النسبي للمهتمين بعملية تسجيل المعاملات والمبادلات

المعطيات:

عدد القادمين من خارج المدينة: 12

عدد سكان المدينة وضواحيها: 1008

المجموع العام: 1020



الشكل رقم (2): التمثيل النسبي لمشاركة الرجال والنساء في المعاملات والمبالغ


المعطيات:

مشاركة النساء: 533 عقدا

مشاركة الرجال: 394 عقدا

مشاركة النساء إلى جانب الرجال: 93

المجموع الكلي: 1020



الشكل رقم (3): التمثيل النسبي للفئات الاجتماعية المشاركة في المعاملات والمبادلات


المعطيات:

عدد المشاركين من البرانية: 150 عقدا

عدد المشاركين من أهل الذمة: 30 عقدا

عدد المشاركين من الأنجشارية: 74 عقدا

المجموع الكلي: 1020 عقدا




الشكل رقم (4): التعميل النسيي لأهم السلع المتداولة في المعاملات والمبادلات

المعطيات:

- عدد العقارات: 300

- باقي السلع: 720



الفهرس

كتاب المعرفة
المحمدية

أولاً: فهرس الأعلام

الصفحة	العلم
—أ—	
02-48-49-82-102-103-104-105	أحمد باي
03	إبراهيم باي
07	أبو عبد الله بن السيد الشريف
10	أحمد العلمي
11	إبراهيم بن عباس
13-21	أحمد العابسي
27	أبو القاسم الزرياني
33	إبراهيم بن عبد الله الشريفي
40	أمينة بنت محمد بن صالح
47	أحمد شاوش
48	أحمد باي الملوك
61-85	ابن الأحرش
73	أحمد بن تمشايا
89	أحمد القلي
91	أحمد بن نعمون
91	أحمد التركى
100	أنرست بيكارد
109	ابن خلدون
145	إسماعيل بن كوجك علي

-ب-

89	الباي بو حنك
123-121	بو شاشية بن شلوم
146	بلقاسم بن محمد الشريف

-ت-

83	توفيق المدنى
----	--------------

-ح-

10	حليمة بنت إبراهيم العيساوي
180-16	حمدان خوجه
31	حفصة بنت المسعود البداوي
47	حمودة باش
77	الحسن الوزان
81	الحسن الورتلاني
101	حسين داي
123-121	حمي بن محمد بولعابة
157	حمزة بن خليل الإنحشاري
157	حسين بن حسان
47	حسين بن صالح باي

-خ-

02	خليل الساحلي
125	خليل بن علي الإنحشاري

-ر-

10	رمضان بن محفوظ
12	رحمونة بنت المرجل
92-30	راضية بنت محمد شفار
91	رضوان خوجه
92	رابع بن النوري

-س-

07	سعيد بن محمد الريتوني
47	سليمان كاهية
115	سعيد بن محمد بن أحمد العمري

-ص-

102-46-45-33-23-16-03-02	صالح باي
124-119-101-49-47-46	صالح العترى

-ط-

04	طاهر مروش
121-75-56	طاهر بن حمود بن عباس

-ع-

2	عبد الرحمن عبد الرحيم
11	عبد الله بن محمد العمراوي
12	علي بن عبد القادر الونيسى
30	علي بن علي الضرسونى

30	عبد القادر بوزيار بن قارة علي
31	عمار بن حمود السكتياني
115 -39 -32	عبد الرحمن باش تارزي
44	عبد القادر بن علي الغربي
48	عائشة بنت المسعود
75-70	العكري بنت بن رايس
74	عبد الرحمن بن بلقاسم الصباغ
89	علي بن الحوجة بن خليل الانجشاري
91	عمار بن يوزاهر
92	عباس بن زغير
134-111	عثمان باي
146	عبد القادر الراشدي
-ف-	
7	فاطمة بنت بوحوش
7	فاطمة بنت علي العلمي
8	فيالة بنت رجب العيساوي
10	فاطمة بنت بلقاسم بن الجذوب
62	فيرو
92	فاطمة بنت المقلاني
-ق-	
48	قارة مصطفى باي
-ك-	
133	كرد علي الانجشاري

9	محمد بن المحد
9	محمد علي الوسلاوي
11	محمد بن خليل الانجشاري
12	محمد صالح بن محمد العماراني
13	محمد بن عمر بن الزهواي
13	محمد بن مصعب بن كرد علي الانجشاري
13	محمد بن سي أحمد البحاوي
14	محمد بن الساسي
14	محمد بن قاسم التلمساني
121 - 93-31	مُحَمَّدْ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ كَوْجَكَ عَلَى
93	محمد بن إسماعيل بن كوجك على
33	مارسي
48	محمد باي المليبي
48	محمد باي مناماني
63	محمد بوزاهر
73	محمد بن حسين بن الزيادي
121	ميمون بوشعرة
134	مصطفى الوزناجي
143	المسعود العلمي
143	محمد العلمي
157	مسعود بن الزواوي

ثانياً: فهرس القبائل والعائلات

الصفحة	القبائل والعائلات
-أ-	
54	أولاد عبد النور
89	ابن باديس
130-90	بن نعمون
-ب-	
22	بني خطاب
145-131-91-27	بن عباد
91-30	بن قارة
89 -88 -55 -32	بن جلول
88-55-32	باش تارزي
93 -55	بن كوجك علي
75-91 -63	بن بوزاهر
131-94	بن وارت
131	بن المسبح
146-131	بن الموهوب
130	بن المسبح
131	بن زعبار
131	بن عطار
131	بن العتري
135	بن القع

	- ح -
27	الحركة
87 - 27	الخانشة
89	الحملاوي
	- ر -
146 - 131	الراشدی
	- ز -
27	الزواوة
	- س -
63	الساحلي
	- ش -
131 - 30	الشفار
131	الشاذلي
	- ص -
63	الصحراوي
	- ط -
130	الطلحي
	- ع -
131 - 130 - 27 - 10 - 07	العلمي
10 - 8	العساوي
12 - 11	العمراني
	- ف -
88 - 55 - 31	الفكون

-ك-

135

الكريتلي

-و-

131 - 9

الوصلاتي

12

الونيسى

22

قبائل الأوراس

عبد القادر للعلوم الإسلامية

ثالثاً: فهرس الأماكن

الصفحة	المكان
-	
81-76-72	أوربا
82	إفريقيا
-	
78-64	باب القنطرة
78-77-64	باب الواد
78-77-74	باب الجابية
84-83	بسكرة
92	نجاية
-	
104-102-86-84-82-81-76	تونس
84	تبسة
-	
17	الجامع الكبير
108-99-84-76-71-92-57-45	الجزائر
89	جنة بن عثمان
89	جنة بن داود
-	
89-60-55	الحامة
65	حومة الشارع
74	حومة هالة

-ر-

110-33	رايغة الشرقية
77-72-64	راحبة الصوف
73	راحبة الجمال
77	راحبة البلد
111	راحبة بونا

-ز-

30	زنقة الحباصية
84	زمورة

-من-

80-77-31	سوق السراجين
43	سوق النخاسة
77-64	سوق العصر
115-73	سباط الفلوس
93-77-74	سوق الصباغين
80-77	سوق الخرازين
77	سوق الحدادين
77	سوق العطارين
77	سوق الغزل
78	سوق التلاعمة
84	سطورة
89	سيدي شقرورن

-د-	
2	دوائر الطابو
89	سيدي غراب
89	ساقية الروم
-ش-	
118-113-105-57	الشركة الإفريقية
89	شعبة الرصاص
-ص-	
84-82-81	الصحراء
-ع-	
33	عين سيدى لغراب
111-102-85-84	عنابة
89	العصافيري
89	عين قحاو
89	علجات القاضي
-ف-	
105-81	فاس
84	فندق الزيت
84	فندق بني نويرة
-ق-	
83	القبائل الكبرى
111	القالة

-ك-	
11	كوشة بن داورك
65	كوشة الجسر
65	كوشة بن الغول
-م-	
55	المنصورة
77	مسجد الفكون
77	مسجد الكتاني
81	مكتناس
84-83	مسيلة
83	ميلة
-و-	
55	واد بومرزوق
63-55	واد الرمال
78	واد العثمانية

رابعاً: فهرس الوظائف والصناعات والحرف

الصفحة	الوظيفة
-	-
28	آغا صباحية
89-49	الإخبارية
50	أمين الحدادين
50	أمين السراجين
73-50	أمين الدباغين
50	آغا
74-73-72	أمين الأماء
73	أمين الكواشين
99	أمين السكة
-	-
57-48-47-27-22-16	البالي
28	باش كاتب
68	البرادعي
-	-
120-68	التاجر
-	-
68	الجلاب
113	المخازن
-	-
64	الخياكة

66	الخدادة
79	الحملان
-	
78-24	خوجة
51	خوجة الرحبة
64	الخياطة
-	
79-70-69-27-15	الدللين
91-75-74-68-63-27	الدباغ
-	
68	السمار
72	السراجين
-	
55	الشواش
78	شيخ العرب
-	
	الصياغة
72-68	الصباغ
-	
65	الطرز

-ع-

69-15	العتالين
72	العطارين

-غ-

69	الغرابلية
----	-----------

-ق-

73-72-50-28	قائد الدار
51	قائد السوق
61	قائد عزيز
61	قائد مهر الباشا
61	قائد الجلاب
69	القهواجي
78	قائد الباب

-ك-

21-15	الكاتب
47-28	كافية
74-68	الكوناش

-م-

20-16	المفتى المالكي
20-16	المفتى الحنفي
17	المخزن
28	المختسب

30	الملائخ
----	---------

50	المقدم
----	--------

28	عدول المحكمة
----	--------------

-ن-

28-17-16	ناظر الأوقاف
----------	--------------

28	ناظر بيت المال
----	----------------

28	نقيب الأشراف
----	--------------

86-64	النسبيج
-------	---------

-و-

28-14	وكيل بيت المال
-------	----------------

157-28	وكيل المحرج
--------	-------------

	الوكلاء
--	---------

157	اليولداشي
-----	-----------

خامساً: فهرس الجداول

الصفحة	الجدول	الرقم
25	خاص بمشاركات النساء والرجال في أبرز المعاملات والمبادلات	01
28	خاص بأهم الوظائف الرسمية وأصحابها الموجوده في المعاملات والمبادلات	02
34	الخاص بأنواع العقارات الموجودة في المعاملات والمبادلات	03
37	خاص بأنواع الحيوانات المتداولة في قسنطينة	04
39	خاص بأنواع الملابس المنتشرة في المجتمع القسنطيني	05
41	خاص بأنواع الحلوي الواردة في المعاملات والمبادلات	06
42	خاص بالآثار الظاهرة في المعاملات والمبادلات	07
59	أهم المزروعات السائدة في المعاملات والمبادلات	08
68	أهم الصناعات الموجودة في عقود البيع والشراء	09
80	يبين أهم الأسواق الموجودة في مدينة قسنطينة	10
104	أهم العملات الجزائرية السائدة في المعاملات والمبادلات وقيمتها	11
107	يبين قيمة النقود الأوروبية الأكثر شيوعا في الشرق الجزائري	12
112	يبين أسعار الحبوب وتقلباتها خلال الفترة المتقدمة بين 1780-1833	13
123	أهم القروض المسجلة بالمحكمة الشرعية	14
131	أهم العائلات الحضرية المشاركة في المعاملات والمبادلات	15
133	أهم مشاركات الإنحصارية في المعاملات والمبادلات الاقتصادية	16
135	أهم العائلات التركية البارزة في وثائق المعاملات والمبادلات	17
137	يبين مشاركات البرانية في المعاملات والمبادلات	18
139	يبين مشاركة الجاليات الموجودة بقسنطينة	19
141	مشاركات أهل الذمة في عقود المعاملات والمبادلات	20

144	أهم ممتلكات محمد و محمود أبناء إسماعيل بن كوجك على المسجلة في عقود المعاملات والمبادلات	21
155	أهم المشاركات النسوية في عقود المعاملات والمبادلات	22
158	أهم القضايا المسجلة في المحكمة والتعويضات الناجمة عنها	23

سادساً: فهرس الأشكال

الصفحة	الشكل	الرقم
	توزيع المعاملات والمبادلات الاقتصادية على سجلات المحكمة	01
5	الشرعية (1249-1202هـ)	
19	توزيع المعاملات والمبادلات على الشهور الهجرية (1249-1202-1787هـ/1837م)	02
26	توزيع المعاملات والمبادلات بين النساء والرجال	03
26	منحنى بياني يمثل توزيع المعاملات والمبادلات بين الرجال والنساء	04
	توزيع المعاملات والمبادلات على السنوات الهجرية الممتدة من (1249-1202هـ)	05
53		

سابعاً: قائمة المصادر والمراجع

الوثائق غير المنشورة:

1. سجلات المحاكم الشرعية:

بلغ تعداد السجلات اثنا عشرة سجلاً محفوظة بالأرشيف الولائي لمدينة قسنطينة، وقد استغلينا منها 10 سجلات لإنجاز هذه الدراسة، وقد غطت الفترة الممتدة من 1202هـ حتى 1249هـ الموافق لـ 1787م حتى 1833م، وتحتوي هذه السجلات على مجموعة مختلفة من العقود، منها عقود الأحوال الشخصية كالزواج والطلاق، والمعاملات المالية كاللوصية والعتق، أما المبادلات فكانت تتلخص في عقود البيع والشراء، كذلك الإيجار. وقد تمكنا من جمع 1020 عقداً خاصاً بالمعاملات والمبادلات.

2- سجل أوقاف صالح باي:

يحتوي هذا السجل على 70 وثيقة تنص على مجموعة الأوقاف التي أوقفت لصالح المؤسسات الدينية وخاصة مسجد سيدي الكتباني بسوق العصر، وقد انحصرت العقود المسجلة فيه ما بين سنتين (1775-1779م).

3- الملف الثالث من المجموعة رقم 3205 بالمكتبة الوطنية:

هذا الملف يحوي مجموعة من المراسلات التي كانت بين البايات والباشوات، بالإضافة إلى بعض الأوامر التي صدرت من الباشوات إلى الموظفين التابعين لهم، وقد أخذنا من هذا الملف وثيقتين هما:

الأولى: رقم 24 تنص على أمر من عثمان باي إلى العمال والقياد في قسنطينة. مؤرخة أواخر محرم 1216هـ يأعفاء أرض (حنان) محمود بن إسماعيل بن كوجك علي من المطالب المخزنية.

الثانية: رقم 31 وهي عبارة عن أمر صدر من مصطفى باي قسنطينة إلى العمال بتاريخ شوال 1213هـ، يعفي من خللاته حنان محمد بن كوجك علي من المطالب المخزنية.

4- مخطوط قانون الأسواق لمدينة الجزائر:

وهو مخطوط يوجد بالملفية الوطنية بحمل رقم 1378 لكتبه "عبد الله محمد بن الحاج يوسف الشويخات" صاحب رحمة الجزائر، وقد حاولنا الاستفادة منه في معرفة تنظيم الأسواق في مدينة الجزائر بصفتها عاصمة الإيالة في العهد العثماني.

1- المصادر والمراجع باللغة العربية:

أولاً: قائمة المصادر:

1. أحمد باي: مذكرات أحمد باي، ترجمة: محمد العربي الزييري، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1973.
2. حسين حسن عبد الوهاب: خلاصة تاريخ تونس، ط2، دار الكتب العربية الشرقية، تونس، دت.
3. الحفناوي أبو القاسم محمد: تعريف الخلف برجال السلف، ج 1، ط 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1982.
4. الزهار أحمد الشريف: مذكرات الحاج أحمد الشريف الزهار نقيب الأشراف الجزائري (1754-1830)، تحقيق أحمد توفيق المديني، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1974.
5. الريانى أبو القاسم: الترجمانة الكبرى في أخبار المعمورة برا وبحرا، تحقيق: عبد الكريم الفيلالي، دط، عشت، المغرب، 1967.
6. شالر ولسيام: مذكرات وليام شالر قنصل أمريكا في الجزائر (1816-1824)، ترجمة: إسماعيل العربي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982.
7. شلوصر فندلين: قسطنطينة أيام أحمد باي، ترجمة: أبو العيد دودو، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1980.
8. أبي الضياف أحمد: اتحاف أهل الزمان بأخبار تونس وعهد الأمان، تحقيق بلنة من كتابة الدولة للشؤون الثقافية والأخبار، دط، تونس، 1963.
9. عبد الرحمن بن خلدون: مقدمة ابن خلدون، تحقيق: حامد أحمد الطاهر، ط 1، دار الفجر للتراث، القاهرة، 2004.

10. ابن عثمان حمدان خوجة : المرأة، تحقيق محمد العربي الزبيري، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982.
11. العطار أحمد بن مبارك: تاريخ قسنطينة، تحقيق: رابح بونار، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، دت.
12. العترى محمد الصالح: تاريخ قسنطينة، تقدم: يحيى بوعزيز، دط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، دت.
13. العترى محمد الصالح: جماعات قسنطينة، تحقيق: رابح بونار، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1974.
14. ابن الفكون عبد الكريم: منشور الهداية في كشف حال من أدعى العلم والولاية، تحقيق: أبو القاسم سعد الله، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1987.
15. مجھول، تاريخ بایات قسنطینیة، المرحلة الأخيرة، تحقيق: حسانی مختار، دط، مطبعة دحلب، الجزائر ،دت.
16. الورتلاني الحسن بن محمد: نَزَهَةُ الْأَنْظَارِ فِي فَضْلِ عِلْمِ التَّارِيخِ وَالْأَخْبَارِ، تحقيق: محمد بن أبي شلب، ط2، دار الكتاب العربي، بيروت، 1974.
17. الوزان الحسن بن محمد الفاسي: وَصْفُ إفْرِيقِيَا، ترجمة: محمد حاجي، محمد الأخضر، ج2، ط2، دار الغرب الإسلامي، 1983.

ثانياً: قائمة المراجع

18. ابن أشنھو عبد الحميد بن أبي زيان: دخول الأتراك العثمانيين إلى الجزائر، دط، المطبعة الشعبية للجيش، الجزائر ،دت.
19. ابن أشنھو عبد اللطيف: التكوين والتخلّف في الجزائر، محاولة لدراسة التنمية الرأسمالية في الجزائر (1830-1962)، إشراف: محمد يحيى ربيع، ترجمة: نخبة من الأساتذة، مراجعة: عبد السلام شحادة، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1979.
20. أندری نوشی وأخرون: الجزائر بين الماضي والحاضر، ترجمة: رابح إسطنبولي، منصف عاشور، دط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984.

21. بحوش عمار: ال التاريخ السياسي للجزائر من البداية ولغاية 1962, ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997.
22. البطريقي يوسف أحمد، عجمة محمد عبد العزيز: التطور الاقتصادي, دط، دار النهضة العربية، بيروت، 1984.
23. بكري كامل: مقدمة في الاقتصاد, ط٢، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، 1976.
24. بلحيمسي مولاي: الجزائر من خلال رحلات المغاربة في العهد العثماني, ط٢، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981.
25. التميمي عبد الجليل: الحياة الاقتصادية للولايات العربية ومصادرها ووثائقها في العهد العثماني, مركز الدراسات والبحوث، تونس، 1986.
26. التميمي عبد الجليل: الحياة الفكرية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني, ج ١-٢، منشورات الدراسات والبحوث المورسکية والتوثيق، دم، 1990.
27. جفلول عبد القادر: تاريخ الجزائر الحديث, دراسة سوسيولوجية، ترجمة: فيصل عباس، ط٣، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983.
28. الجيلالي عبد الرحمن بن محمد: تاريخ الجزائر العام, ج ٣، ط٧، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994.
29. حسين محمود الشافعي: النقوذ بين القلم والحديث, دط، دار المعارف، القاهرة، 1983.
30. ابن حوش مصطفى أحمد: فقه العمارة الإسلامية من خلال الأرشيف العثماني الجزائري (1549-1830), ط٢، دار البحوث والدراسات الفقهية، الإمارات العربية المتحدة، دب، 2002.
31. الزبيدي محمد العربي: التجارة الخارجية للشرق الجزائري, دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائري، 1972.
32. سينسر ويلям: الجزائر في عهد رياض البحر, تعریب: عبد القادر زبادیة، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1980.
33. سعد الله أبو القاسم: محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث بداية الاحتلال, ط٣، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982.
34. سعد الله فوزي: يهود الجزائر هؤلاء المجهولون, دط، شركة دار الأمة، الجزائر، دت.

35. سعيدون ناصر الدين: دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية -الفترة الحديثة-، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2001.
36. سعيدون ناصر الدين: ورقات جزائرية، دراسة وأبحاث في تاريخ الجزائر -العهد العثماني، دط، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2000.
37. سعيدوني ناصر الدين: النظام المالي للجزائر في أواخر العهد العثماني (1792-1830)، ط٢، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985.
38. سعيدوني ناصر الدين: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر (العهد العثماني)، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984.
39. سعيدوني ناصر الدين، أبو عبد الله المهدى: الجزائر في التاريخ (العهد العثماني)، ج٤، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984.
40. شعبان زكي الدين، الغندور أحمد: أحكام الوصية والميراث والوقف في الشريعة الإسلامية، ط١، مكتبة الفلاح، الكويت، 1984.
41. الشمرمي ناظم محمد، الشروف محمد موسى: مدخل في علم الاقتصاد، دط، دار زهران، عمان، 1999.
42. صالح عباد: الجزائر خلال الحكم التركي (1514-1830)، دط، دار هومة، الجزائر، 2005.
43. الصيد سليمان: نفح الأزهار عامة في مدين قسطنطينة من أخبار، ط١، المطبعة الجزائرية للمحالات، بوزريعة، الجزائر، 1994.
44. عبد البر محمد زكي: أحكام المعاملات المالية في المذهب الحنفي-العقود، ط١، دار الثقافة، قطر، 1980.
45. عبد الرحيم عبد الرحيم عبد الرحمن: المغاربة في مصر في العصر العثماني (1517-1798)، ط١، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982.
46. عبد القادر محمد الجزائري: تحفة الزائر في تاريخ مدينة الجزائر والأمير عبد القادر، تعلق: مدوح حقي، ج١، ط٢، الدار البيضاء العربية للتتأليف والترجمة، 1964.
47. عبد الكريم يوسف جودت: الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الأوسط خلال القرنين الثالث والرابع للهجرة (9-10م)، دط، ديوان المطبوعات الجامعية، دت.

48. العروق محمد الهادي: مدينة قسنطينة دراسة جغرافية العمran, دط, ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر, 1984.
49. عطا الله محمود: وثائق الطوائف الحرفية في القدس في القرن السابع عشر, ج 1، ط 1، مركز التوثيق والمخطبوات والنشر، نابلس، فلسطين، 19.
50. ابن علي الشغيب محمد المهدى: أم الحواضر في الماضي والحاضر - تاريخ مدينة قسنطينة, دط, دم، دت.
51. الفقي محمد علي عثمان: فقه المعاملات - دراسة مقارنة, دط، دار المريخ، الرياض، 1986.
52. فيكتور مورجان: تاريخ النقوش, ترجمة: نور الدين خليل، دط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1993.
53. كوران أرجمند: السياسة العثمانية اتجاه الاحتلال الفرنسي للجزائر (1827-1847), ترجمة: عبد الجليل التميمي، ط 2، تونس، 1974.
54. المدي أحمد توفيق: كتاب الجزائر, ط 2، دار الكتاب، البليدة، الجزائر، 1963.
55. المدي أحمد توفيق: محمد عثمان باشا داي الجزائر (1766-1791), سيرته- حروبه- أعماله- نظام الدولة والحياة العامة في عهده، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986.
56. منير العجلاني: عقربية الإسلام في أصول الحكم, دار النفائس، بيروت، 1988.
57. الميلي مبارك بن محمد: تاريخ الجزائر في القلم والمحدث, ج 3، دط، مكتبة النهضة الجزائرية، الجزائر، دت.
58. وولف جون: الجزائر وأوروبا, ترجمة: أبو القاسم سعد الله، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986.
- ثالثاً: الرسائل الجامعية:**
59. بوضرساية بوعززة: الحاج أحمد باي رجل دولة ومقاومة (1826-1837), رسالة ماجستير في التاريخ، جامعة الجزائر، 19.
60. بولعلل نجاة: مجتمع قسنطينة ما بين الحرين العالميين 1918-1939, رسالة ماجستير في التاريخ، جامعة الأمير عبد القادر، 2003-2004.

61. حاش خليفة إبراهيم: العلاقات بين الإيالة الجزائرية والباب العالي من سنة 1798 إلى 1830، رسالة ماجستير في التاريخ، جامعة الإسكندرية، 1988.
62. سيساوي أحمد: النظام الإداري ببايلك الشرق 1791-1830، رسالة ماجستير، جامعة قسنطينة، 1987-1988.
63. سيساوي أحمد: فريدة مؤنسة في حال دخول الترك قسنطينة واستيلائهم على أوطانها وذكر سير باياها إلى انقطاع دولتهم واحتواء الفرنسيين على مساكنهم، دبلوم الدراسات المعمقة، جامعة قسنطينة، 1980-1981.
64. فيلاли السابع: العلاقات السياسية الجزائرية التونسية (1800-1830هـ)، دبلوم الدراسات المعمقة، جامعة قسنطينة، 1983.
65. القشاعي - موساوي فلة: النظام الضريبي بالريف القسنطيني آخر العهد العثماني (1771-1837)، رسالة ماجستير في التاريخ، جامعة الجزائر، 1989-1990.
66. قشي فاطمة الزهراء: قسنطينة المدينة والمجتمع في المنتصف الأول من القرن 13هـ من أواخر القرن 18م إلى منتصف القرن 19م، رسالة دكتوراه في التاريخ، جامعة تونس الأولى، 1998.
67. كمال دریاس یحینی: السکة الجزائریة فی العهد العثماني، مذكرة ماجستير في التاريخ، جامعة الجزائر، 1987-1988.
68. معاishi جميلة: الأسر الخلية الحاكمة في بايلك الشرق الجزائري من القرن 10هـ إلى 13هـ (16-19م)، دراسة اجتماعية سياسية، مذكرة ماجستير في التاريخ، جامعة قسنطينة، 1992.

رابعاً: المقالات والدوريات

69. بوعزيز يحيى: الحالة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع الريفي بالشرق الجزائري خلال القرن 19، مجلة الثقافة، ع 80، الجزائر، 1984.
70. بوعزيز يحيى: طرق القوافل والأسواق التجارية بالصحراء الكبرى كما وجدتها الأوروبيين خلال القرن 19م، مجلة الثقافة، ع 59، الجزائر، 1980.
71. التميمي عبد الجليل: الحاج أحمد باي وبайлک قسنطينة (1830-1837)، المجلة التاريخية المغربية، ع 15-16، تونس، 1979.

72. جميلة معاishi: اندماج الانكشارية في المجتمع القسنطيني من خلال سجلات الزواج والطلاق، أعمال الملتقى التغيرات الاجتماعية في البلدان المغاربية عبر العصور، قسنطينة، 2001-2002.
73. زيادة خالد: السلطة المدنية من خلال وثائق المحكمة الشرعية, المجلة التاريخية المغربية, ع 39-40، تونس، 1985.
74. الساحلي خليل: سجلات المحاكم الشرعية كمصدر فريد لدراسة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي, المجلة التاريخية المغربية, ع 1، تونس، 1974.
75. سعد الله أبو القاسم: دفتر محكمة المدينة أو آخر العهد العثماني (1821-1839), مجلة الثقافة, ع 81، الجزائر، 1994.
76. سعيدوني ناصر الدين: خطوط قانون الأسواق - مدينة الجزائر لعبد الله محمد بن الحاج الشويخات, حوليات جامعة الجزائر, ع 5، ديوان المطبوعات الجامعية، 1990-1991.
77. سعيدوني نصر الدين: الإنسان الأوروبي وبنته الخاصة, مجلة الأصالة, ع 60-61، الجزائر، 1978.
78. الصياغ ليلى: ملاحظات حول دراسة الاقتصاد العربي في العصر العثماني, المجلة التاريخية العربية, ع 37-38، تونس، 1985.
79. عبد الرحيم عبد الرحيم: نشوء الرأسمالية المصرية خلال العصر العثماني (1517-1798) وأثرها على الحياة الاقتصادية من خلال وثائق المحاكم الشرعية, المجلة التاريخية المغربية, ع 37-38، تونس، 1985.
80. عمري الطاهر: بنية الريف والمدينة في الجزائر قبل الاحتلال الفرنسي, مقال من أعمال الملتقى التغيرات الاجتماعية في البلدان المغاربية عبر العصور, قسنطينة، 2001.
81. غطاس عائشة: سجلات المحاكم الشرعية وأهميتها في دراسة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي لمجتمع مدينة الجزائر - العهد العثماني, مجلة إنسانيات, ع 3، الجزائر، 1997.
82. قشني فاطمة الزهراء: المبة ومؤخر الصداق - ممارسات قسنطينية في القرن 18, مجلة سيرتا, عدد خاص، قسنطينة، 2000.
83. الوسيش فتحية: النساء والسلطة القضائية من خلال عقود الأحباس في مدينة الجزائر خلال القرنين 17-18, مجلة سيرتا, عدد خاص، قسنطينة، 2000.

2-المصادر والمراجع باللغة الفرنسية:

أولاً: قائمة المصادر والمراجع

84. Andrée Raymond : Grandes villes arabes à l'époque ottomane, la bibliothèque arabe, Sindbad, Paris, 1985.
85. Antoine Felix : Constantine, centre Economique, Marché de grains et de tissus, Toulouse, Imprimerie du centre, 1930.
86. Constantine.
87. Ernest Mercier : Histoire de Constantine, Constantine, 1903.
88. Ernest-Picard : La monnaie et le crédit en Algérie depuis 1830, Jules Carboxel, Alger, 1930.
89. Gaid Mouloud: Chronique des Beys de Constantine, Office des Publication universitaires.
90. Isabelle Grangaud, La ville imprenable, une histoire sociale de Constantine au 18^{ème} siècle, Media.plus, Algérie, 2004.
91. Merouche Lemnouar: Recherches sur l'Algérie à l'époque ottomane Monnaies, Prix et revenus 1520-1830, Edition Bouchene, Paris, 2002.
92. Morelet (M) : les maures de constantine en 1840,
93. Mouloud Gaid : L'Algérie sous les turcs, Maison tunisienne de d'édition société nationale d'édition et de Diffusion, Alger, 1974.
94. Nouschi André: enquête sur le niveau de vie des populations rurales constantinoises de conquête, jusqu'en 1919, Essai d'histoire économique et sociale, paris 1961.
95. Tamimi (A) : Le Baylek de Constantine et hadj Ahmed bey (1830-1837), Tunis, 1978.
96. Vayssettes Eugène: Histoire de Constantine sous la domination Turque, De 1517 à 1837, éditions Bouchene, 2002, p28.

97. Vventure de Paradis : Alger au XVIII^e siècle, Edite par efagnan, Alger,
typographie adolphe jourdan 1898.

ثانياً: المقالات

98. Berbrgger (A) : "Epoque de l'établissement des Turcs à Constantine"
in R.A, N°1, 1856-1857.
99. Berbrugger (A) : "Epoque l'établissent des tures à Constantine", R.A,
N°10, 1866.
100. Charles (L), Féraud : "Les anciens établissements Religieux Musilmans
de Constantine ", R.A, N°12, 1868.
101. Cour (A) : "Constantine en 1802 D'apres une chanson populaire", R.
A, N°60, 1919.
102. Féraud (L) : "Délivrance d'esclaves nègres dans le Sud de la province
de Constantine", R.A, N°16, 1872.
103. Feraud (L) : "Les corporations des métiers à Constantine avant le
coquette Français", R.A, N°16, 1972.
104. Feraud(L) : "Mœurs et coutumes kabyles", R.A, n°07, 1863.
105. Férauf (L) : "Province de constantine, Les anciens établissements
Religieux Musilmans e Constantine" , R.A, N°12, 1868.
106. Maurice (Eisembeth) : "Les juifs en Algérie et en Tunisie à l'époque
turque (1516-1830)", R.A, Vol 96, 1952.
107. Mercier (E) : "Constantine au XV^{eme} siècle", R. A-1878.
108. Riché (R), "La corporation des Bijoutiers à Constantine avant 1830",
R.A, T.G.T .G.V, 1961.
109. S : "Notes chronologiques pour l'Histoire de Constantine", R. A.
N°39, 1895.
110. Souidani Zahia : "Femmes et protiétes fancières, Numéro spécial",
Cirta, 2000.

111. Vayeslettes (E) : "Histoire des derniers Beys de Constantine depuis 1793 jusqu'à la chute d'Hadj Ahmed", R.A, 3-4, (1858-1863).

ثالثاً: الموسوعات:

112. عبد الوهاب الكيالي: الموسوعة السياسية, ج 1، ط 3، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1990.

ثامناً: فهرس الموضوعات

١	مقدمة
الفصل الأول: المعاملات والمبادلات دراسة إحصائية ومقاربة تصفيفية	
6	٦-١-١-١-١-١-٢-٣-٤-٥-٦-٧-٨-٩-١٠-١١-١٢-١٣-١٤-١٥-١٦-١٧-١٨-١٩-٢٠-٢١-٢٢-٢٣-٢٤-٢٥-٢٦-٢٧-٢٨-٢٩-٣٠-٣١-٣٢-٣٣-٣٤-٣٥-٣٦-٣٧-٣٨-٣٩-٤٠-٤١-٤٢-٤٣-٤٤-٤٥-٤٦-٤٧-٤٨-٤٩-٤٩-٥٠-٥١-٥٢-٥٣
6	لحة عن أهم المعاملات والمبادلات الموجودة في السجلات ٦
8	العقود التي ترد على ملكية (العقود التجارية) ٦
10	العقود التي لا بد فيها ٨
19	العقود الواردة عن منافع ١٠
22	العقود الناجمة عن عمل مادي ١٩
29	عقود المصالحة والقسمة ٣١
29	الأطراف الفاعلة في المعاملات والمبادلات ١٩
35	القضاء ١٩
37	طرف المعاملة ٢٢
39	الثروات السائدة في المعاملات والمبادلات ٢٢
41	العقارات ٣١
43	الحيوانات ٣٥
45	الثياب ٣٧
47	الخلبي ٣٩
49	الأثاث والأواني ٤١
51	العييد ٤٣
53	٤-٤-واقع المعاملات والمبادلات في قسطنطينة أو آخر القرن ١٨ ٤٧
53	٥-١-١-١-١-١-٢-٣-٤-٥-٦-٧-٨-٩-١٠-١١-١٢-١٣-١٤-١٥-١٦-١٧-١٨-١٩-٢٠-٢١-٢٢-٢٣-٢٤-٢٥-٢٦-٢٧-٢٨-٢٩-٣٠-٣١-٣٢-٣٣-٣٤-٣٥-٣٦-٣٧-٣٨-٣٩-٤٠-٤١-٤٢-٤٣-٤٤-٤٥-٤٦-٤٧-٤٨-٤٩-٤٩-٥٠-٥١-٥٢-٥٣
الفصل الثاني: الواقع الاقتصادي في قسطنطينة أو آخر العهد العثماني	
53	٦-١-١-١-١-٢-٣-٤-٥-٦-٧-٨-٩-١٠-١١-١٢-١٣-١٤-١٥-١٦-١٧-١٨-١٩-٢٠-٢١-٢٢-٢٣-٢٤-٢٥-٢٦-٢٧-٢٨-٢٩-٣٠-٣١-٣٢-٣٣-٣٤-٣٥-٣٦-٣٧-٣٨-٣٩-٤٠-٤١-٤٢-٤٣-٤٤-٤٥-٤٦-٤٧-٤٨-٤٩-٤٩-٥٠-٥١-٥٢-٥٣
53	الثروة الزراعية ٥٣
53	الأراضي الزراعية بفحوص المدينة ٦٣

56	2-1-2- المنتوجات الزراعية
60	3-1-2- تربية المواشي
62	2-2- الأنشطة الصناعية والحرفية في قسنطينة
62	2-2-1- أهم الصناعات التي كانت سائدة في المدينة
69	2-2-2- حرف الخدمات
71	3-2-2- الأمانات الحرفية
74	2-2-4- أهمية المنتوجات الصناعية في أسواق التبادل
76	3-3- الحركة التجارية لمدينة قسنطينة
76	1-3-2- أهم المراكز التجارية في المدينة
80	2-3-2- طبيعة السلع المتداولة ومصادرها
83	3-3-2- العوامل المساعدة على نمو أسواق التبادل في المدينة
88	4-3-2- مجالات الاستثماري قسنطينة
الفصل الثالث: أنواع العملات والأسعار المتداولة في قسنطينة		
99	1-3-1- أنواع العملات التي كانت سائدة في قسنطينة
99	1-1-3- العملات الجزائرية
104	1-2-3- العملات العربية والأوربية
107	3-1-3- الحالات والسفاتيج
109	2-3- الأسعار وحركتها
110	3-2-1- الأسعار المتداولة في قسنطينة
117	3-2-2- العوامل المتحكمة في حركة الأسعار في قسنطينة
120	3-3-3- العمليات النقدية ومعوقاتها
120	1-3-3- القروض والقراض
124	2-3-3- الرهون
125	3-3-3- معوقات العمليات النقدية

الفصل الرابع: بنية المجتمع القسنيطيني الاقتصادية

129	1- الفئات الاجتماعية البارزة والمتتحكم في اقتصاد المدينة
142	2- العائلات الأكثر ظهور في المعاملات والمبادلات
143	1-2-4 كبار المالك
146	2-2-4 العائلات المتوسطة الملكية
149	3-4 مكانة المرأة الاقتصادية والاجتماعية في قسنيطينة
156	4-4 التزاعات الاجتماعية والاقتصادية الموجدة في قسنيطينة
160	الخاتمة
164	الملاحق

الفهارس

183	أولاً: فهرس الأعلام
188	ثانياً: فهرس القبائل والعائلات
191	ثالث: فهرس الأماكن
195	رابعاً: فهرس الوظائف والصناعات والحرف
199	خامساً: فهرس الجداول
200	سابعاً: فهرس الأشكال
201	خامساً: قائمة المصادر والمراجع
212	فهرس الموضوعات